أ.د. محمد سيد أحمد المسير

أخلاق الأسرة المسلمة

بحوث وفتاوى

اهداءات ٢٠٠٢

د/ محمد سيد احمد المسير

القاهرة

أ.د. محمد سيد أحمد المسير

أخلاق الأسرة المسلمة

بحوث وفتاوى

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

دار الطباعة المحمدية
٣ درب الأتراك بالأزهر / القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى . . أما بعد —

فإن الحديث عن الأسرة له جوانب متعددة ، يتحمل أماناتها زعيم الأمة ، وخبير الاقتصاد ، وعالم النفس ، ورجل القانون .

لكل من هؤلاء موقف ومقال . .

فالأسرة هي المنطاق الحقيقي للبناء الحضاري والفكري للأمة . .

وتنمية المجتمع لن تكون في معزل عن الأسرة . .

وسعادة النفس رهن بالاستقرار الأسري . .

والحق والواجب في الحياة يبدأ بحقوق الزوجين . .

ولكن نقطة الارتكاز التي تنبعث منها هذه الاتجاهات كلها هي الأخلاق وتربية السلوك ويقظة الضمير . .

تلك هي رسالة الدعاة إلى الله عز وجل . .

فبالأخلاق تستقيم السياسة ، وينمو الإصلاح ، وينمو الاقتصاد ، وتسعد النفس ، ويحظى القانون باحترام وتقدير . .

وهذا الكتاب الذي نقدمه اليوم للقارىء الكريم — هو جزء يسير من خطاب إعلامي شامل يعالج الواقع في إطار قيم الإسلام وأخلاق الدين . .

ولقد سبق به القلم وانطلق به اللسان خلال أجهزة الإعلام المختلفة على مدى سنوات طوال بدأت عام ١٩٧٩ م ومازال موصولا بتوفيق الله عز وجل .

وجاءت « أخلاق الأسرة المسلمة » لتأخذ دورها فى التدوين والنشر ، فجمعت المتشابهات ، وضممت المتقاربات ، ووضعت العناوين ونسقت الموضوعات ثم آثرت أن أترك ماسبق به القلم كما هو فى صورته الإعلامية التى تمم بها من غير تعديل أو تحوير . .

ورغم التباعد الزمنى بين كتابة هذه الموضوعات فإنها تبدو اليوم منظومة فى عقد واحد ، بتجانس لانشاز فيه ، وتعانق لانفور معه . .

وجاء الكتاب على قسمين : بحوث وفتاوى :

والبحوث كانت أربعا هى :

١ — لقاء الرجل بالمرأة جاهلية وإسلاما .

وتضمن هذا المبحث أنواع النكاح ، وحكمة الزواج ، وآداب الزفاف الإسلامى ، وحقوق الزوجين ، ورؤية إسلامية للوقاية من « الإيدز » .

لقد عرف الناس قديما وحديثا ألوانا من علاقة الرجل بالمرأة ، تغفل معانى الشرف والحياء ، وتهدر قيم النبل والصفاء ، وتعتدى على كرامة الإنسان وعزته . .

ولقد هدم الإسلام نكاح الجاهلية ، وأبقى على الزواج المبنى على الرغبة الصادقة ، والقائم على مراحل الخطبة والعقد والزفاف من أجل العفاف الشريف ، والذرية الطيبة ، فى كنف المودة والرحمة . .

٢ — معالم على طريق الزواج الإسلامى :

ويبين هذا المبحث حكم العزوف عن الزواج ، وضرورة الحرص على الدين عند بناء الحياة الزوجية ، وحق المرأة فى اختيار زوجها ، وحكمة

تعدد الزوجات ، والموقف من زواج الأقارب والأرامل ، والمطلقات والزواج من غير المسلمين . .

٣ — آداب فى الأسرة المسلمة :

ويقدم هذا المبحث أدب الأطفال فى الإسلام ، ومنهج التربية كما تصوره وصايا لقمان لابنه ، وصفات الذرية الطيبة كما تصورها قصة يحيى عليه السلام ، وأدب المائدة والولائم ، وأدب الاستئذان ، وفضل رعاية اليتيم . .

٤ — هموم الأسرة المسلمة :

وهى هموم تتعلق بمطالب الحياة المادية ، وانحراف الأبناء ، والخلافات الزوجية، ومشكلات البنات ، والتكاثر السكانى ، وقطيعة الرحم وجار السوء وقرناء الفتنة . .

• • •

والفتاوى كانت فى مجالات عدة هى :

- الحب والخلوة والزواج .
- الجمال والسلوك والأخلاق .
- الطلاق والعدة والحضانة .
- الأموال والميراث والوصية .
- الطب والمرض والموت .

وبينا الحكم الشرعى فى الحب، وحدود العلاقة بين الخاطب والمخطوبة، والزواج من أجل الإقامة فى بلد أجنبى ، والزواج من أرملة ومطلقة العم أو الخال . .

ولبس الباروكة ، وعمليات التجميل ، وصبغ الشعر، وزراعة الأعضاء، ونقل ، الدم والتحول بين الذكورة والأنوثة ، والختان ، والرضاع ..

وهجر المرأة لزوجها ، والطلاق قبل الدخول ، والطلاق بالمراسلة ، والطلاق على عوض ، والطلاق لعدم الإنجاب أو لإنجاب البنات ، والطلاق تحت إلحاح الوالدين ، وزواج المحلل ، واشتراط طلاق الزوجة الأولى، والعصمة بيد المرأة . .

ومرتب المرأة العاملة ، وميراث الزوجة العروس ، وميراث المطلقة ، وتفضيل بعض الأولاد فى العطاء ، والوصية الواجبة . .

وقد سقنا مائة فتوى ، وكان منطلقنا فى الإفتاء هو النص الشرعى من الكتاب الكريم والسنة المطهرة ، ثم الأقوال الراجحة من اجتهادات أهل العلم . .

• • •

ومن خلال البحوث والفتاوى أكدنا مجموعة حقائق ، أهمها :

• إن الزواج كله خير ، والمواطن العفيف هو أساس المجتمع الطاهر.

• إن للشورى أهمية بالغة فى البيت المسلم بحيث تستأذن البكر وتستأمر الثيب .

• إن المهر تكريم للمرأة ، لا ينبغى أن يتحول إلى تعجيز وصد عن إقامة شعيرة الزواج . .

• إن تعدد الزوجات باسم الله وفى إطار المنهج الإسلامى هو حل لمشكلات نفسية واجتماعية كثيرة . .

• إن زواج الأقارب له جانب سلبي وجانب إيجابى ، وترجيح أحدهما على الآخر متروك لتقدير الزوجين فى إطار نصيحة الأطباء .

• إن الزواج من الأرامل والمطلقات يحتاج إلى روية وتفكير ، فالأبكار لهن امتياز النضارة والحيوية ، والأرامل لهن امتياز الخبرة والحكمة ، والترجيح مرتبط بكل حالة على حدة ..

• لا بأس بين المؤمنين الصادقين أن تبدى المرأة رغبتها فى الزواج من رجل تطلبه لنفسها أو أن يخطب الرجل لابنته الرجل الصالح ..

• إن الزواج ليس مشروعا تجاريا يقوم عـــلى المساومة ، إنما هو استقرار عاطفى ولقاء روحى وتضحية وعطاء ..

• إن أهم عامل فى تحقيق التنمية الاقتصادية للأسرة والمجتمع على سواء هو التقوى والالتزام بدين الله والسلوك الواعى فى نطاق ما أحل الله ..

• إن للمرأة دورا مهما داخل الأسرة لا يقل شرفا وثوابا عن عمل الرجل خارج البيت ..

• المسلم يرضى بما قسم الله له من الذرية ، ويكون فرحه بالأنثى أشد ليخالف أهل الجاهلية ..

• إن التأمين الحقيقى على الأبناء يكون بتأديبهم وتنشئتهم على الدين والخلق ..

• إن شعارات الانفجار السكانى تناست نتائج الحروب ومخاطر الأوبئة وويلات الكوارث الطبيعية التى تدمر كل شىء وتحصد البشر حصدا ، كما أن تلك الشعارات دفعت إلى مجموعة جرائم فى حق الإنسانية مثل بيع الأطفال ومـــذابح الوأد والإجهاض ، وإنشاء بنوك الأجنة ، والسماح بالأرحام المؤجرة ، والقضاء على الأسرة بمفهومها الفطرى ..

• إن الحق والواجب فى الحياة الزوجية يحتاج إلى تحمل وتجمل وتضحية ، ومتى تفاقمت الخلافات الزوجية فإن الطلاق هو آخر الحلول وأعدلها ..

• إن الحياة الزوجية تبدأ بالحب وتنتهى بأقرب الأجلين الطلاق أو الموت، وكل امرىء ستبين منه العرس أو منها يبين ..!!

ولهذه الحقيقة الغائبة عنا أهمية كبرى فى الأخلاق ..

« رب أوزعنى أن أشكر نعمتك التى أنعمت علىّ، وعلى والدى، وأن أعمل صالحا ترضاه، وأصلح لى فى ذريتى .. إنى تبت إليك .. وإنى من المسلمين »[1].

أبو حذيفة

د. محمد سيد أحمد المسير

أستاذ العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر

وجامعة أم القرى

مكة المكرمة فى { ٢٦ من رمضان سنة ١٤١٦ هـ
١٩٩٦/٢/١٥ م }

---

(١) سورة الأحقاف : الآية ١٥

القسم الأول

البحوث

- لقاء الرجل بالمرأة جاهلية وإسلاما .
- معالم على طريق الزواج الإسلامى .
- آداب فى الأسرة المسلمة .
- هموم الأسرة المسلمة .

المبحث الأول

لقاء الرجل بالمرأة جاهلية وإسلاما

- أنواع النكاح .
- حكمة الزواج .
- الزفاف الإسلامى .
- حقوق الزوجين .
- رؤية إسلامية للوقاية من الإيدز .

أنواع النكاح

يعد الزواج الإسلامى المبنى على الرغبة الصادقة، والقائم على مراحل الخطبة والعقد والزفاف، والمتغى العفاف والذرية الطيبة هو قمة الفكر الإنسانى الراشد وكمال الهدى الإلهى فى علاقة الرجل بالمرأة.

وقد عرف الناس قديما وحديثا ألوانا من تلك العلاقة كلها تغفل معانى الشرف والحياء، وتهدر قيم النبل الصفاء، وتلغى من اعتبارها كرامة الإنسان وعفته.

وقد حدثتنا السيدة عائشة رضى الله عنها — كما فى صحيح البخارى — أن نكاح الجاهلية كان على أربعة أنحاء :

فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها .

ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلى إلى فلان فاستبضعى منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع .

ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت ومر عليها ليالى بعد أن تضع حملها، أرسلت إليها فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها . . تقول لهم قد عرفتم الذى كان من أمركم، وقد ولدت فهو ابنك يافلان . . تسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها .

ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما، فمن أرادهن دخل عليهن فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا ودعوا لها القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك .

ثم تقول عائشة :

« فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم » .

ولعله بعد هذا الوصف الدقيق لألوان نكاح الجاهلية نرى أنه لا يفترق عما تعارف عليه العالم الغربي اليوم من تبادل الزوجات وانتهاك الأعراض[1] تحت سمع القانون وحمايته، ذلك القانون الجاهلي الذي يواصل إهداره للقيم الإنسانية بإباحته الشذوذ الجنسي . . ولم تعد الأسرة هناك تعني أكثر من مشاركة في إعداد الطعام والتخفف من الضرائب .

ولكن الأسرة في الإسلام مودة ورحمة، ودين نتعبد الله به، وكل إنساني نتحلى به، قال جل شأنه :

« ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[2] .

---

(١) بعد وفاة الرئيس الفرنسي « فرانسوا ميتران » في شهر يناير عام ١٩٩٦م صدر كتاب لصديقه « جون أدرن ألييه » بعنوان « الشرف الضائع لميتران » ذكر فيه أن صديقات ميتران وصل عددهن إلى مائة امرأة !! ثم أصدرت دانييل ميتران أرملة الرئيس كتابا بعنوان « بكل حرية » فضحت فيه كل خصوصيات زوجها ووصفته بأنه زير نساء، يستمتع بحياة سرية ولا يمكنه الإخلاص لامرأة واحدة، شأن كل رجل فرنسي تقليدي، وأنه برع في غواية الفتيات الصغيرات والإيقاع بهن . .

(٢) سورة الروم — الآية ٢١

حكمة الزواج

الاسرة فى الإسلام دين يسعى الإنسان لتحقيقه ، وكمال إنسانى يهتم المرء بأن يتصف به .

وللزواج حكم نبيلة وأهداف سامية ، فالإنسان سواء كان رجلا أو امرأة يشعر بالمودة والرحمة ويهنأ بالسكينة النفسية والاستقرار العاطفى ، قال الله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون »(١) .

كذلك فإن الإنسان رجلا كان أو امرأة يستمتع فى ظل الأسرة بالعفاف والطهر ، ويحظى بالنقاء الخلقى . قال ﷺ : « يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » .

وهنا تنبيهان يجب أن نؤكد عليهما :

١ — إن الغريزة الجنسية ليست وبالا يجب القضاء عليه وإنما هى ضرورة فطرية تحتاج إلى أن تتسامى بحيث تمارس فى ظل المنهج الإلهى ، وبقدر ما يحقق الطمأنينة ويبعد العقد وأمراض الكبت .

فالإسلام لا يعرف الوأد الجنسى وليس من أنصار التسول الجنسى ، فالمجتمعات الحديثة حولنا تنطلق مع شهواتها الآثمة بحيث لم تعد تعرف معنى الشرف والعفة والحياء .. تلك المعانى النبيلة التى يعرف المسلمون قدسيتها .

٢ — إن وصية رسول الله ﷺ لمن لا يستطيع تحمل تبعات الزواج بالصوم ينبغى أن لا يفهم منها محاولة القضاء على أوصال الغريزة الجنسية ، فذلك غير وارد أو مقصود ، وإنما الحكمة السامية أن الصيام مدرسة يتعلم فيها المسلم معانى الصبر والجلد ، وعزيمة الرشد ، واليقظة الدينية .

---

(١) سورة الروم — الآية ٢١

بعد هذا يمكن أن نقول إن هناك هدفا كبيرا وأساسيا فى الزواج ، وهو واسطة عقد الحكم المعتبرة فيـــه .. ألا وهو استمرار الوجود الإنسانى وعمارة الكون،قال الله تعالى « والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة »[١] ، ولذا يستحب فى المرأة أن تكون ودودا ولودا أى ذات مودة وحب ووفاء بالإضافة إلى أن تكون صالحة للإنجاب فتكون قد جمعت الحسنيين .

لهذه الحكم كلها كانت الأسرة سنة الأنبياء ودعاء المرسلين ورجاء المتقين ، لقد من الله على الأنبياء بالأسرة والذرية فقال : ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية »[٢] .

وكان الولد بشرى إلهية لسيدنا إبراهيم عليه السلام، قال تعالى «ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى .. » وتلك البشرى فسرت بعد آية واحدة بقوله « وامرأته قائمـــة فضحكت فبشرناها بإسحق ومن وراء إسحق يعقوب»[٣] .

وإسحق هذا هو الغلام العليم الذى بشرت به سارة بعد أن كان إبراهيم قد بشر من قبل بالغلام الحليم وهو إسماعيل عليه السلام الذى رزق به من زوجه هاجر .

هذا وقد ضرب لنا القرآن مثلا بزكريا عليه السلام حين قام من ليله وهتف بدعاء ربه « رب إنى وهن العظم منى واشتعل الرأس شيبا ولم أكن بدعائك رب شقيا وإنى خفت الموالى من ورائى وكانت امرأتى عاقرا فهب لى من لدنك وليا يرثنى ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا » .

---

(١) سورة النحل — الآية ٧٢ .
(٢) سورة الرعد — الآية ٣٨ .
(٣) سورة هود — الآية ٧١ .

فاستجاب الله دعاءه وجاءته البشرى :

« يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيي لم نجعل له من قبل سميا »(١)
وقد علمنا القرآن أن دعاء عباد الرحمن الذين هم الصفوة من خلقه هو :

« ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما »(٢) والملاحظ أن عباد الرحمن لم يرضوا بأن يكونوا متقين فحسب بل طلبوا أن يكونوا هم وذرياتهم أئمة للمتقين . . وهذا شأن الدعاء يجب أن نطمع فى فضل الله وإذا سألنا فلنسأل الفردوس الأعلى .

ومن عجب أن المتتبع لآى القرآن المجيد يجد أن الأسرة موصولة اللبنات فى النعيم أو الجحيم . . قال تعالى بالنسبة لأصحاب النعيم « والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء »(٣) .

وقال سبحانه بالنسبة لأصحاب الجحيم :

« احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم . . »(٤) .

ومن هنا تتأكد أهمية علاقة الأسرة بأبنائها عقائديا وأخلاقيا .

لكن إذا سئلنا عن معنى قوله تعالى « إنما أموالكم وأولادكم فتنة »(٥) فنقول :

---

(١) سورة مريم — الآية ٧ .
(٢) سورة الفرقان — الآية ٧٤ .
(٣) سورة الطور — الآية ٢١ .
(٤) سورة الصافات — الآية ٢٢ ، ٢٣ .
(٥) سورة التغابن — الآية ١٥ .

إن الحياة كلها يجب أن تكون لله وبالله ، ولم تكن هذه الحياة لنجمعها ذهبا وفضة ، ولا لنفخر بها جاها وولدا . . بل الحياة فرصة متاحة لنتزود بخير الزاد وهو التقوى .

والإسلام يريد للمسلم أن يملك الدنيا لا لذاتها بل ليبتغي بها وجه الله وقد بين لنا القرآن المجيد المقياس العام لذلك فى قصة قارون عندما نصحه علماء قومه :

«لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد فى الأرض إن الله لا يحب المفسدين»[1] .

وعلى هذا الأساس نفهم الآية . . فالمال والبنون عدهما القرآن زينة الحياة الدنيا ، وحبب السعى فى سبيلهما والعمل على تحصيلهما فى حدود الشرع وبالجهد الإنسانى المعتدل من غير بطر أو استكبار أو فساد فى الأرض .

وعندما تتحول النفوس عن المنهج الإلهى تصبح الفتنة بالمال فى جمعه من غير حله، وصرفه فى غير حقه ، وتصبح الفتنة بالأولاد فى بعدهم عن الفضيلة وانحرافهم عن الخلق واعتدائهم على حرمات الله ، لكن إذا كان الأولاد ينشأون على المنهج الإسلامى ويعرفون الفضيلة فيسلكون مسالكها فهم شرف للوالدين وذخر لهما ، وقد قال ﷺ : إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث :

صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له » .

---

(١) سورة القصص — الآية ٧٦ ، ٧٧ .

الزفاف الإسلامى

١ — وقت الزفاف :

ليس هناك وقت معين يتحتم للزواج ، كما أنه ليس هناك وقت يكره فيه ، فكل أيام السنة محل للتزوج والدخول .

وكان العرب فى الجاهلية يتشاءمون من الدخول فى شوال لما فى اسم شوال من الإشالة والرفع ولكن عائشة رضى الله عنها تقول — كما فى صحيح مسلم — :

« تزوجنى رسول الله ﷺ فى شوال ، وبنى بى فى شوال ، فأى نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده منى » .

ولذا كانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها فى شوال . . مخالفة لأهل الجاهلية .

وقد اعتاد بعض المسلمين الامتناع عن الزفاف فى شهر رمضان ، حرصا على فريضة الصيام خشية أن تغلب الشهوة العروسين فى نهار رمضان . . فهذا عرف جرى عليه الناس وليس دينا نتعبد الله به ، وكل إنسان أدرى بنفسه .

ومن محظورات الإحرام بالحج والعمرة ما يتعلق بالنساء عقدا أو جماعا ، ففى صحيح مسلم أن النبى ﷺ قال « لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب » ، فمن أحرم بحج أو عمرة ، رجلا كان أو امرأة لا يعقد لنفسه أصالة ولا لغيره وكالة ولا يكون شاهدا على عقد .

ويرى بعض العلماء أن الخطبة من المحرم منهى عنها نهى تنزيه لأنها مجرد وعد ولا يترتب عليها أى حقوق للطرفين .

ويجوز الزفاف والدخول بالعروس نهاراً وليلا ، وقد دخلت السيدة عائشة ضحى وقد ترجم البخاري في صحيحه فقال « باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران » .

٢ — اجتماع النسوة :

ويستحب اجتماع النسوة لتطييب العروس وتزيينها ومؤانستها وتعليمها آداب اللقاء بالزوج وتحكى أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها — كما فى الصحيح — عن يوم زفافها فتقول :

إن أم رومان - وهى أم عائشة - أخذتنى فأدخلتنى الدار فإذا نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر ، فأسلمتنى إليهن فغسلن رأسى وأصلحننى . .

ويندب فى الزفاف ضرب الدف والإعلان بالنكاح ، واستصحاب الغناء وصحبة النساء للعروس، وفى صحيح البخارى عن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبى الله ﷺ : يا عائشة ما كان معكم لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو .. وفى رواية : هلا بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغنى ؟! فقالت عائشة : ماذا تقول ؟ .

فقال : تقول :

أتيناكم أتيناكم ... فحيانا وحياكم
ولولا الحنطة السمرا ... ما سمنت فتاياكم

وفى رواية أخرى :

لولا الذهب الأحمر ... ما حلت بواديكم
ولولا الحنطة السمرا ... ما سمنت عذاريكم

وذات يوم أبصر الرسول ﷺ نساء وصبيانا مقبلين من عرس فقام ممتنا وقال - كما فى صحيح البخارى - .

اللهم أنتم من أحب الناس إلى"

ولنعلم أن ذلك كله فى نطاق الأدب الإسلامى ، وفى إطار المثل الرفيعة من غير اختلاط فاحش ولا كشف للعورات ولا مباهاة بمعصية ولا اعتداء على حرمات الله .

٣ - العارية للعروس :

يوم الزفاف يوم جميل طيب ، نلتزم فيه بأدب الله ورسوله ، فلا نرتكب محرما ولا نقع فى مأثم ، فلا يقع اختلاط بين الرجال والنساء ولا تروج فيه مخدرات ومسكرات ، ولا يتباهى فيه بمعصية ..

والمسلم يعد يوم زفافه نعمة يشكر الله عليها ، وليس الشكر كلمة باللسان وإنما يكون بالتقاء القلب والقالب على طاعة الله ، والالتزام بالأدب والوقوف عند حدود الشرع .. قال تعالى «وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد»[1] .

ومن أدب الإسلام إعارة بعض الثياب والحلى للعروس تتزين بها يوم زفافها ، وليس ذلك نفاقا أو خداعا وإنما هو من مألوف العادات الطيبة ..

وفى صحيح البخارى باب بعنوان « الاستعارة للعروس عند البناء » فى كتاب الهبة وساق هذا الحديث « دخلت على عائشة رضى الله عنها ، وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت : ارفع بصرك إلى جاريتى انظر إليها

---

(١) سورة إبراهيم - الآية ٧

فإنها تزهى أن تلبسه فى البيت ، وقد كان لى منهن درع على عهد رسول الله ﷺ فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت إلىّ تستعيره .

والدرع قميص للمرأة ، والقطن ثياب من القطن الخشن ، وكان الدرع ثمنه خمسة دراهم أى كان رخيص الثمن ومع ذلك تلبسه السيدة عائشة رضى الله عنها رغم أن خادمتها تأنف منه وترفض أن تلبسه .

وسبحان مغير الأحوال لقد كان هذا الثوب نفسه فى مرحلة زمنية على عهد رسول الله ﷺ يمثل شيئا نفيسا ، وكانت عائشة تعيره لنساء المدينة عند زفافهن ، فما كانت امرأة تقين أى تزين لزوجها إلا استعارت هذا الثوب من عائشة . .

وفى صحيح البخارى أيضا فى كتاب النكاح باب بعنوان « استعارة الثياب للعروس وغيرها » وساق حديث عائشة رضى الله عنها أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت ، فأرسل رسول الله ﷺ ناسا من أصحابه فى طلبها . . » .

ومن هنا فنحن نقول إن كافة أنواع الزينة والقلائد والملبوسات أمور قد لا تتوافر لكل امرأة عروس ، ومن الخير أن تتعاون النساء الموسرات على إعارة مثل هذه الأشياء للعروس تتزين بها يوم عرسها فى إطار الشرع وأدب الدين .

٤ — الوليمة على العرس .

الوليمة على العرس مستحبة يدعى لها الأصدقاء والفقراء ابتهاجا بالزفاف .. وفى صحيح البخارى أن الرسول ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف حين تزوج : أولم ولو بشاة ، كما ثبت أن الرسول أولم على بعض نسائه بمدين من شعير . .

وإجابة وليمة العرس واجبة لحديث البخارى «إذا ادعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها» . .

وذلك مشروط عند الفقهاء بما لم تنتهك حرمات الله . .

ويستحب لأصدقاء الزوج أن يبعثوا له طعاماً يساعدونه به على وليمته وقد شرح لنا أنس بن مالك وليمة رسول الله ﷺ حين تزوج زينب بنت جحش . .

فقد أولم الرسول عليها بشاة ، وصنعت أم سليم (وهى أم أنس) حيساً جعلته فى تور (إناء) وبعثت به إلى الرسول هدية . . والحيس هو الأقط والتمر والسمن يخلط ويعجن ، فحمله أنس .

وقال للرسول : إن أمى تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منا قليل فقبله الرسول ثم قال : اذهب فادع لنا فلانا وفلانا وفلانا ومن لقيت وسمى رجالا .

قال أنس : فدعوت من سمى ومن لقيت .

قال الراوى : قلت لأنس — عدد كم كانوا ؟

قال : زهاء ثلاثمائة .

فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة .

فقال الرسول : ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه . .

فأكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم ، ثم رفع الطعام قال أنس :

فرفعت فما أدرى حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت !!

وهكذا أكل هذا العدد الكثير من طعام قليل وبقى كما هو ببركة رسول الله ﷺ وتلك إحدى خوارق العادات التى وقعت للمصطفى الأمين .

٥ — خدمة العروس للضيوف :

ولا بأس بأن تقوم العروس على خدمة الرجال فى الوليمة ما دامت فى زيها الإسلامى ووقارها الدينى،وقد ترجم الإمام البخارى فى صحيحه فقال «باب قيام المرأة على الرجل فى العرس وخدمتهم بالنفس » ثم ساق الحديث التالى :

لما عرس أبو أسيد الساعدى دعا النبى ﷺ وأصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد، بلت تمرات فى تور من حجارة من الليل فلما فرغ النبى ﷺ من الطعام أماثته له فسقته تتحفه بذلك .

وفى رواية أن أبا أسيد الساعدى دعا النبى ﷺ لعرسه فكانت امرأته خادمهم يومئذ وهى العروس . .

وقد جاء هذا المعنى فى القرآن المجيد حين حكى مجيء الملائكة لإبراهيم الخليل على هيئة البشر فقام بآداب الضيافة على خير وجه كما قال تعالى « فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين فقربه إليهم قال ألا تأكلون »[١] وقال جل شأنه «فما لبث أن جاء بعجل حنيذ[٢] ».

فلم يشعر ضيفه بما يعده لهم ، وفاجأهم بمائدة شهية ..

ثم نص القرآن أن امرأته كانت خادمتهم على المائدة قبل أن تعرف أنهم رسل الله ، قال تعالى : وامرأته قائمة فضحكت فبشرناها بإسحق ومن وراء إسحق يعقوب» ومعنى « قائمة » أنها تخدمهم على المائدة تكريما لهم ..

---

(١) سورة الذاريات — الآية ٢٦ ، ٢٧

(٢) سورة هود ٦٩

٦ — آداب اللقاء بين العروسين :

بقيت مجموعة آداب عن لقاء الرجل بالمرأة ينبغى على الزوجين العلم بها .. فمن حق المرأة أن يقيم الزوج معها عقب الزفاف سبع ليال متصلة إذا كانت بكراً ، وثلاث ليال إذا كانت ثيبا لتأنس به وتستقر عشرتها له وتذهب وحشتها منه .. وفى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال : السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا.

ومن الأدب الإسلامى أن يقول الرجل عند إتيان أهله :

« بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا » .

فقد وعد الرسول ﷺ قائل ذلك وعدا حسنا :

« فإنه إن يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان أبداً » ..

وليس من حق المرأة أن تمتنع عن فراش زوجها لغير عذر شرعى ففى صحيح الحديث « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

وفى رواية أخرى صحيحة قال عليه الصلاة والسلام :

والذى نفس بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذى فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها » .

وقد جاءت أحاديث صحيحة بتحريم إفشاء ما يجرى بين الزوج وزوجته من أمور الاستمتاع ووصف تفاصيله من قول أو فعل .. ففى صحيح مسلم « إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته وتفضى إليه ثم ينشر سرها » .

وذلك لأن لقاء الرجل بزوجه عورة لا يصح أن يطلع عليه أحد مهما كان حفاظا على قدسية الحياة الزوجية واستقرار المودة والرحمة بينهما .

حقوق الزوجين فى الأسرة المسلمة

(أ) قوامة الرجل :

قال الله تعالى « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم »[1].

فالأسرة فى الإسلام على رأسها الرجل يسأل عنها ويكلف بها، فهو أقدر وأكفأ على سياسة الأسرة غالباً ، فالمرأة ينالها ضعف الحمل والوضع والإرضاع ويغلب عليها الجانب العاطفى وتثار بسرعة ..

ثم إن الرجل هو الذى يكرم المرأة فيمنحها الصداق أو المهر — قال تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة »[2] .

وليس المهر مقابل المتعة .فهى مشتركة بين الزوجين بل حظ المرأة منها أوفر ، وليس لتأثيث بيت الزوجية فهو واجب الزوج وحده بقدر استطاعته .. وإنما المهر رمز للوفاء والتقدير . . ولهذا يفضل الإسلام عدم المغالاة فى المهور ،فالرمزية تتحقق بما تيسر .. وهذه القوامة إنما هى قوامة إرشاد ونصح ومسئولية ، وإليها ينتسب الأبناء وقد حرص الإسلام حرصا كبيراً على صحة النسب فقال عليه الصلاة والسلام « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام ».

وقد حرم القرآن التبنى بمعنى إلحاق النسب لغير البنوة الحقيقية فقال سبحانه « وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول

---

(١) سورة النساء : الآية ٣٤

(٢) سورة النساء : الآية ٤

الحق وهو يهدى السبيل ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم »(١) .

وهذه القوامة للرجل لا تسلب المرأة حقا من حقوقها الفطرية، فالجميع أمام الله سواء قال جل شأنه « فاستجاب لهم ربهم أنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض »(٢)

(ب) حقوق الزوجة :

للزوجة فى الإسلام حقوق مكفولة بنص مقدس غاية فى البيان والوضوح قال سبحانه « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف »(٣) فحق المرأة مقدم على الواجب عليها . .

١ — فالنفقة والكسوة والسكنى حقوق ثابتة للمرأة على الرجل سواء كانت غنية أو فقيرة، قال جل شأنه « أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن »(٤) .

وقال عز اسمه « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا »(٥) .

وهذه الحقوق لا تجبر المرأة على ترك شىء منها إلا عن طيب نفس . . قال تعالى : فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا »(٦).

---

(١) سورة الأحزاب : الآية ٥
(٢) سورة آل عمران : الآية ١٩٥
(٣) سورة البقرة : الآية ٢٢٨
(٤، ٥) سورة الطلاق ، الآية ٦، ٧
(٦) سورة النساء : الآية ٤

٢ — من حقوق المرأة حسن العشرة ولين الجانب وتحمل الأذى ، فإن حسن الخلق مع الزوجة ليس وقفا على كف الأذى عنها بل يتعدى إلى تحمل الأذى منها .. قال عليه الصلاة والسلام « استوصوا بالنساء خيرا » وقال « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » .

ومن المعروف أن مطالب المرأة المادية كثيرة وعلى الرجل أن يعالج الموضوع برفق وأناة ، ولا بأس بالوعود البراقة التي قد لا تتحقق ، ولم يرخص رسول الله ﷺ في شيء مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاثة : الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها ..

ومن طريف ما يروى ما حكاه البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :

كنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتي فراجعتني فأنكرت أن تراجعني فقالت : ولم تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل . .

قال عمر : فأفزعني فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ، ثم جمعت عليّ ثيابي فدخلت على حفصة فقلت :

أي حفصة أتغاضب إحداكن رسول الله ﷺ اليوم حتى الليل فقالت : نعم . .

فقلت : خابت وخسرت أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله ﷺ فتهلكين . . لا تستكثري على رسول الله ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه واسأليني ما بدالك » .

وذات يوم وفي وقت موانسة الرسول لزوجه عائشة قال :

إنى لأعرف غضبك ورضاك .

قالت عائشة : وكيف تعرف ذلك يا رسول الله ؟

قال : إنك إذا كنت راضية قلت : بلى ورب محمد، وإذا كنت ساخطة قلت ، لا ورب إبراهيم .. !!

قالت عائشة : أجل : !! .. لست أهاجر إلا اسمك .. !!

٣ — ليس هناك مايمنع من أن يشارك الرجل زوجه فى أعمال المنزل، ولنا فى رسول الله القدوة الحسنة فقد كان ﷺ — كما فى صحيح البخارى — فى مهنة أهله، أى خدمتهم وكان صلى الله عليه وسلم يخصف نعله ويرقع ثوبه ويحلب شاته .

٤ — مؤانسة الرجل لأهله أدب إسلامى وإذا كان الرسول الكريم يقول «تبسمك فى وجه أخيك صدقة ، فإن التبسم فى وجه الزوجة أفضل الصدقة بل إن الإسلام جعل معاشرة الرجل لزوجه على وجه الإعفاف قربة إلى الله وفى صحيح الحديث أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال :

وفى بضع أحدكم صدقة !! ..

قالوا : يارسول الله أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ !

قال : أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه وزر ؟ .

فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر» .

هكذا تسامى الإسلام بالغريزة،وهكذا يحرص الإسلام على العفاف الشريف ، وهكذا يقف الإسلام شامخا بين فريقين ، فريق ينطلق مع شهواته كالسائمة ، وفريق يعدها رجسا من عمل الشيطان ويشدفى نفسه الفطرة الطاهرة .

وعندما بلغ الرسول ﷺ أن عبد الله بن عمرو يصوم النهار ويقوم الليل نهاه عن ذلك وقال :

لا تفعل، صم وأفطر ، وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا » .

فإذا علمنا من ذلك النهى عن ضياع حق الزوجة فى سبيل العبادة الخالصة فما بالك برجال يهدرون هذا الحق فى سبيل حطام الدنيا الفانى فنجد الواحد منهم لا يستقر مع زوجه ساعة من ليل أو نهار،وقد لا يرى أولاده ليالى وأياما لانهماكه فى جمع المـال .. !!

وما سوءات الأسرة فى المجتمع الحديث إلا نتيجة غيبة الرجل عن أهله .

٥ — بلغ من إحترام الإسلام لحقوق الزوجة أن نهى الرجل أن يأتى أهله فى جوف الليل حتى لا يفاجأهم على أوضاع منفرة فإن الأدب الإسلامى أن تتهيأ الزوجة لملاقاة زوجها وأن تظهر له باستمرار زينتها ودلالها .

وفى صحيح البخارى أن النبى ﷺ قال « إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلا » .

ومن خلال هدى رسول الله ﷺ قال العلماء بكراهة مباشرة المرأة فى الحال التى تكون فيها غير متزينة لئلا يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته منها .

(ج) حقوق الزوج :

حق الزوج مقدس ، ورضا الزوج من رضا الله وعندما جاءت أسماء بنت يزيد الأنصارية التى لقبت بخطيبة النساء تسأل رسول الله ﷺ عن مقامات الرفعة التى تحصل بها المرأة فضل الجهاد والحج بعد الحج قال عليه

الصلاة والسلام « افهمى أيتها المرأة وأعلمى من خلفك من النساء أن حسن تبعل المرأة لزوجها يعدل ذلك » .

وهناك صفة فى المرأة تكاد تكون غالبة وهى كفران العشير، بحيث تنسى ما قدمه الزوج لها من معروف وبر وإحسان ، وتتنكر لخيره كله عند أول إساءة ، وقد حذر المصطفى الأمين النساء من هذه الخصلة فقال كما فى صحيح البخارى :

رأيت أكثر أهلها (النار) النساء ، قالوا : لم يا رسول الله ؟

قال بكفرهن ، قيل : يكفرون بالله ؟ قال :

يكفرن العشير ويكفرن الإحسان ، لو أحسنت إلى أحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط » .

وطاعة المرأة لزوجها واجبة ما لم يأمر بمعصية ، فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ..وهناك حديث شريف جاء فى صحيح البخارى يوضح لونا من ألوان هذه الطاعة ، فيقول عليه الصلاة والسلام « لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن فى بيته إلا بإذنه ، وما أنفقت من نفقة من غير أمره فإنه يؤدى إليه شطره » .

فالإسلام حريص على الاستقرار العاطفى، فمن حق الرجل الاستمتاع بزوجه فى أى وقت شاء حتى لا تتعرض النفوس للفساد والانحلال .

واعترافا بهذا الحق رفض الإسلام صوم المرأة نفلا أو واجبا على التراخى إلا بإذن زوجها حتى لا يقطع عليها عبادتها إن تاقت نفسه .

فإن صامت الزوجة بغير إذن زوجها فله الاستمتاع بها وإفساد صومها من غير كراهة .

ومعنى كلمة « شاهد » فى الحديث أى حاضر ، فلو كان زوجها مريضا

بحيث لا يستطيع الجماع أو مسافرا جاز لها الصيام بغير إذنه، وننبه إلى أن هذا الحق للزوج لا يتعلق بأداء فريضة الصيام فى شهر رمضان فإن هذا الوقت بالذات مقصود من الشرع ويتحتم الصيام فيه على القادرين جميعا رجالا ونساء فلا تحتاج المرأة إلى إذن زوجها فيه .

أما دخول بيت الزوجية فيجب أن يعلم به الزوج بحيث يكون بصيرا بأدله وقد حدد الإسلام معالم العفاف الشريف فلا يحل لامرأة مسلمة أن تمد بصرها إلى الرجال بشهوة ولا يحل للمرأة أن تظهر شيئا من زينتها للأجانب ، فإن الله جعل الاستمتاع خاصا بين الرجل وزوجته فمن ابتغى شيئا وراء ذلك فقد تعدى حدود الله .

ونهى الإسلام عن الخلوة بالأجنبية فقال عليه الصلاة والسلام كما رواه البخارى : إياكم والدخول على النساء فقال رجل : يا رسول الله أفرأيت الحمو ؟ ! قال : الحمو الموت .. !!

والحمو قريب الزوجة غير المحرم كابن عمها أو ابن خالها ، وهذا نهى عما عليه عادة الناس من التساهل فى ذلك .

والمرأة راعية فى مال زوجها ومسئولية عن رعيتها، وهى حافظة للغيب بما حفظ الله ، وأخص صفاتها أمانة العرض و أمانة المال ، فلا يحل للمرأة أن تتصرف فى مال زوجها إلا بإذنه وإن خالفت كان الوزر عليها والأجر له.

والإذن قد يكون عاما وقد يكون خاصا ، ففى الأمور التى تطيب بها النفوس عرفا كإعطاء سائل قرشا أو لقمة فلا ضير، ولكل منهما الأجر والثواب ، للمرأة بما أنفقت وللرجل بما اكتسب ، وفى صحيح مسلم عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ « إذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا » .

أما إذا تجاوزت العادة أو كان قدرا كبيرا يؤثر فى ميزانية الأسرة فلا بد من إذن خاص .

كل ذلك فى التصرف المالى خارج نطاق الأسرة لكن نفقتها ونفقة أولادها فلها أن تأخذ ما يكفيها بالمعروف وقد حدثت كتب الصحاح أن هند بنت عتبة زوج أبى سفيان قالت للرسول ﷺ وهى تبايعه : إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطينى ما يكفينى وولدى إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال لها الرسول الكريم : خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف .. !!

رؤية إسلامية للوقاية من الايدز

(أ) الغريزة الجنسية :

دنيا الناس فى حاجة ماسة إلى دين الله ، والإنسان بغير شريعة الله يلتقى مع العجماوات ويكون أضل سبيلا . .

وليست حياة المرء مأكلا ومشربا وشهوة ، وإنما هى قبل ذلك وبعده عقل وروح ، خلق ودين ، فكر وقيم ..

ويوم انحرف الإنسان عن شرع الله أصبح حيران يتخبط فى الضلالات وتتقاذفه الأهواء . .

وقضية تلبية الغريزة تخضع لضوابط خاصة تحدد مسارها ، وتتسامى بها ، وإذا كان من حق الإنسان أن يأكل فليس من حقه أن يسرق أويتسول ، بل الواجب عليه أن يعمل ويسعى فى مناكب الأرض ، كذلك فإن من حق الإنسان أن يلبى غريزته ولكن ليس من حقه أن يتسول تسولا جنسيا يهدر به القيم ويهتك الأعراض ويفسد الأنساب ، بل الواجب الشرعى أن يسعى لتلبية هذه الغريزة فى ظل المنهج الإلهى وباسم الله ، وتحت كنف الأسرة السعيدة . . قال الله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[1] .

---

(١) سورة الروم ـ الآية ٢١

(ب) نظرة إلى الغرب :

إن نظرة عامة إلى أوضاع الغريزة والجنس في المجتمعات الأوروبية والأمريكية يتبين منها أن تلك الأوضاع وصلت إلى مستوى لم يخطر على بال شيطان من قبل . .

فالشذوذ الجنسي يمارس باسم القانون .

والخليلات تتخذ باسم الحرية .

ونوادي العراة تنشأ باسم الترفيه .

والمواخير تشيد باسم السياحة .

والعاهرات تكرم باسم الفن .

ولم يعد جنون الجنس هناك نزوة متعوه أو انحراف مريض ولكنه عهر يحميه القانون ، وشذوذ ترعاه الدولة ، ودمار تشرف عليه مؤسسات تربوية .

ومن أغرب قصص الخيال أن يكون ضمن نشاط الطلاب بالجامعات جمعيات للنشاط الجنسي لها مكاتب ولجان . تقوم جنبا إلى جنب مع جمعيات الأنشطة الرياضية والعلمية . .

ألا ساء ما يحكمون . . ! !

فماذا كانت النتيجة ؟ !

• لم يعد للأسرة قداسة ولادور في بناء المجتمع .

• زادت نسبة المواليد من أمهات بلا أزواج حتى وصلت في أمريكا إلى ٢٠ ٪ سنة ١٩٨٢ م .

• انتشرت الأمراض السرية الفتاكة والتي يقف الطب حائرا أمامها ، وآخرها مرض فقد المناعة « الإيدز » سرطان العصر الحديث ،

• هروب الناس من واقعهم المادي الرخيص إلى مهاوى المخدرات والمسكرات التي تصيب الإنسان بالغيبوبة عن نفسه ومجتمعه .

• نهاية المطاف كانت التخلص من الحياة بالانتحار ، أو انتشار العنف والاغتيال ، أو الانعزال والتمزق النفسي .

(حـ) نذر إلهيـــة :

إن هذه النتيجة وتلك النهاية هي نذر إلهية لهذه المجتمعات كي تقف وقفة حساب مع النفس تتخلص من آثامها ورجسها، فإذا لم يتدارك بنو الإنسان فإن النذر الإلهية تتوالى في الإنسان ذاته وفي الطبيعة حوله فتحدث الزلازل والبراكين والفيضانات .

وقد حدث أن مات أكثر من عشرين ألفا في إحدى الأمريكتين نتيجة زهرة أرضية في لحظات عابرة ، وأكثر من خمسين ألفا في الاتحاد السوفيتي ، ولقد أكد القرآن المجيد هذه النذر ودورها في إيقاظ العقل والضمير فقال جل شأنه :

« ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون »(١) .

وقال سبحانه وتعالى :

« أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتا وهم نائمون ، أو أمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون، أفأمنوا مكر الله، فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون »(٢) .

---

(١) سورة الروم الآية ٤١
(٢) سورة الأعراف الآية ٩٧ : ٩٩

وقد أخبر الصادق المصدوق سيدنا محمد ﷺ عن هذه العواقب الوخيمة لانحراف الفطرة عن منهج الله، فروى المنذرى بسند قوى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال يا معشر المهاجرين: خمس خصال إن ابتليتم بهن ونزلن بكم - أعوذ بالله أن تدركوهن -:

١ - لم تظهر الفاحشة فى قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الأوجاع التى لم تكن فى أسلافهم.

٢ - ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان.

٣ - ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا.

٤ - ولا نقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط عليهم عدواً من غيرهم فيأخذ بعض ما فى أيديهم..

٥ - وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله إلا جعل بأسهم بينهم».

هذا الحديث الشريف من معالم النبوة لسيدنا محمد ﷺ، حيث أخبر - بوحى إلهى - عن وقائع فى مستقبل الزمن ورحم الغيب أصبحت الآن مشاهدات تجعل المؤمن يزداد إيماناً مع إيمانه، ويرى بنور الله عواقب الأمور..

(د) طهارة الإسلام:

إن النفس متى أشرق عليها نور الله أبت الرذيلة وتباعدت عن المنكر وأصبحت لؤلؤة صافية كأنها كوكب درى.

وهناك كلمة خالدة لسيدنا محمد ﷺ يقول فيها «الطهور شطر الإيمان»

فالطهارة عامة تشمل طهارة القلب بالتوحيد والإخلاص لله ، وطهارة الجوارح بعمل الخير وخير العمل ، وطهارة البدن والثوب والمكان . .

فقد أوجب الإسلام كمقدمات للصلاة — الاستنجاء وهو إزالة أثر الفضلات الخارجة من الإنسان ، الأمر الذى يرتفع به عن مستوى العجماوات .

كما أوجب الإسلام الوضوء اليومى للصلاة ، ذلك الوضوء الذى يستوعب أعضاء الجسم الظاهرة .. قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين »(١) .

ومن آداب الإسلام اليومية استعمال السواك ، وهو سنة مستحبة فى جميع الأوقات ، وفى صحيح الحديث « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

ويوم الجمعة فى الإسلام خير يوم طلعت فيه الشمس ، وفيه اجتماع أسبوعى للمسلمين على سبيل الفريضة ، يتهيأ المسلم لهذه الصلاة بأفضل هيئة وأطيب رائحة . .

وفى الحديث الشريف : غسل يوم الجمعة على كل محتلم — أى بالغ — وسواك ويمس من الطيب ماقدر عليه .

ومن آداب الجمعة التى تكتمل بها الزينة الشرعية قص الأظافر، وإزالة الشعر من مواضعه المختلفة فى الجسم والتى أشار إليها حديث رسول الله

---

(١) سورة المائدة — الآية ٦

ﷺ « خمس من الفطرة ، الختان والاستحداد ، وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب » .

ويكره لكل إنسان يغشى مجالس الناس أن يأكل شيئاً له رائحة كريهة سواء فى ذلك المساجد وحلقات العلم والولائم العامة ، وفى الحديث الشريف « من أكل ثوماً أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته » .

وقد أوجب الإسلام الغسل إيجاباً تاماً فى مواضع خاصة وحالات معينة تتكرر كثيراً وربط بالغسل صحة العبادات بحيث يتوقف أداؤها على تمام الغسل واستيعابه لكافة أجزاء الجسم . .

ومن هذه الحالات مباشرة الرجل لزوجته أو عقب انتهاء الدورة الشهرية أو عند انقطاع أثر الولادة . .

إن الطهارة والنظافة هى شعار المسلم وهى مدخل عبادته كلها ، قال الله تعالى : « يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد »[١] .

وقد ارتبطت محبة الله بالطهارة قلباً وقالباً فقال تعالى : « إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين[٢] » .

وأخبر الرسول الكريم فقال : « إن الله جميل يحب الجمال » .

(هـ) شرف العرض :

حرص الإسلام على عفاف المرأة وفضيلة الأسرة فشرع أموراً تصون هذا العفاف وتحافظ على تلك الفضيلة . .

---

(١) سورة الأعراف — الآية ٣١
(٢) سورة البقرة — الآية ٢٢٢

فالخلق الإسلامى يأبى الكلمة الخاضعة بين الرجل والمرأة ، تلك الكلمة التى تثير الفتنة وتصف العورات وتخوض فى الأعراض وتقود إلى مهاوى الرذيلة ، قال الله تعالى : « يانساء النبى لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولا معروفا »[١] .

ويرفض الخلق الإسلامى النظرة الفاحصة الخبيثة لعورة الرجل أو المرأة ، قال الله تعالى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها[٢] »

ونهى رسول الله ﷺ عن الخلوة بالأجنبية حتى لا يكون الشيطان ثالثهما فقال : — كما رواه البخارى — : إياكم والدخول على النساء فقال رجل : يارسول الله أفرأيت الحمو ؟ قال : الحمو الموت .

والحمو قريب الزوج غير المحرم كأخيه وابن عمه أو ابن عمها ، فهذا القريب غير المحرم قد يتخذ من قرابته متكئاً للدخول والخروج فى غيبة الزوج فيسول لهما الشيطان ويملى لهما . .

وقد لعن النبى ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء ، قال — كما فى صحيح البخارى — : أخرجوهم من بيوتكم .

وقد شدد الإسلام فى صحة النسب حتى ينسب كل إنسان إلى أبيه وأمه اللذين التقيا باسم الله وعلى كلمة الله ، فإن حملت المرأة سفاحاً ونسبت طفلها إلى زوجها وألحقت بنسبه من ليس منه فقد حرم الله عليها الجنة ، فإن النسب

---

(١) سورة الأحزاب — الآية ٣٢
(٢) سورة النور — الآية ٣٠، ٣١

فى الإسلام يترتب عليه أحكام شرعية وحقوق وواجبات كالميراث والنفقة والنكاح .

وفى صحيح البخارى أن النبى ﷺ قال « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام »

وفى سنن أبى دواد أن النبى ﷺ قال « أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شىء ولن يدخلها الله الجنة ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين » .

ولم يكتف الإسلام بتقرير الحكم الشرعى وكفى وإنما جعل عقوبة زاجرة لكل المتمردين على قيم الحياة الشريفة الذين يلتمسون المتعة الحرام فى غير ظل الله، فشرع الرجم حتى الموت لكل من الرجل والمرأة اللذين يخونان الحياة الزوجية ويرتكبان الفاحشة .

وإذا كان الزانيان بكرا لم يسبق لهما الزواج الصحيح فحدهما الجلد مائة جلدة ويجوز تغريبهما لمدة عام عن موطن الفاحشة .

قال الله تعالى : « الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين »[١] .

لقد نهانا الله أن نشفق على هؤلاء الذين دنسوا شرف الحياة فإن حاجه المجتمع إلى الطهر والنقاء أشد من حاجته إلى الماء والطعام ، فما قيمة الحياة بغير كرامة؟ وما قيمة المرء بغير العرض الشريف ؟

---

(١) سورة النور — الآية ٢

والعلانية فى تطبيق الحدود ضرورة اجتماعية لأنها أبلغ فى الزجر وأنجع فى الردع وأشد تنكيلا ، حتى نحفظ المجتمع من الأوبئة والأمراض » .

(و) أدب المعاشرة الزوجية :

من الأدب الإسلامى أن يقول الرجل عند معاشرة أهله : بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان ، وجنب الشيطان ما رزقتنا » .

فقد وعد الرسول ﷺ قائل ذلك : فإنه إن يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان أبدا » .

وليس من حق المرأة أن تمتنع عن فراش زوجها لغير عذر شرعى ، وفى صحيح الحديث « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

وفى روايه أخرى صحيحة قال عليه الصلاة والسلام :

والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذى فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها .

وجاءت أحاديث شريفة بتحريم إفشاء ما يجرى بين الزوج وزوجه من أمور الاستمتاع ووصف تفاصيله من قول أو فعل ، فقال عليه الصلاة والسلام « إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته وتفضى إليه ثم ينشر سرها » .

فما بالنا اليوم بالأفلام الجنسية التى لم تدع صغيرة ولا كبيرة إلا فضحتها وكشفتها فى دعوة ماجنة للرذيلة والفاحشة .

ألا ساء ما يزرون ؟ !

ونهى القرآن نهيا صريحا عن إتيان النساء فى أثناء الدورة الشهرية، فقال «ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين»[1].

كما نهى القرآن عن إتيان النساء فى الدبر فقال تعالى : « فأتوهن من حيث أمركم الله » وقال : « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم » .

وفى حديث رواه أحمد وأبو داود والنسائى « معلون من أتى امرأته فى دبرها »

* * *

نتيجة واقتراح :

من هنا يتجلى أن الإسلام يدعو إلى كل خير وينهى عن كل شر، ويرقى بالإنسان إلى مستوى رفيع ، وينزهه عن كل ما يورث خللا فى العقيدة أو مرضا فى البدن .

والإنسان المؤمن هو الإنسان السوى الذى يلتقى فى عقله وقلبه منهج الله وقانون الفطرة الإنسانية الرشيدة ، ويعيش سعيدا بدينه مع بنى الإنسان ، يتعامل بالخير ويدعو بالحسنى ويحب لأخيه ما يحب لنفسه .

ونحن فى حاجة ماسة إلى مشروع قومى للتربية على ضوء القرآن المجيد

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٢٢

والسنة المطهرة ، تلتزم به كافة مؤسسات الدولة الرسمية والشعبية ، وتقوم كل وزارة بأداء دورها فى هذا المشروع بدءا من وزارة التعليم ومرورا بوزارة الإعلام والثقافة والأوقاف والشباب وانتهاء بوزارة السياحة .

ويكون المشروع القومى ملزما ومحددا لكل جهة ما يجب أن تتبناه، ولا يسمح بشىء ينأى عن الخلق العظيم ، ولا يجاهر بمنكر ولا يتباهى بمعصية ، ولا يكرم صاحب هوى وبدعة ، وتحاصر وتحصر كل الرذائل الخلقية والسلوكية وتنال عقابها الرادع الذى حدده الله تعالى وقرره الإسلام الحنيف .

المبحث الثاني

معالم على طريق الزواج الإسلامى

حكم العزوف عن الزواج

الحرص على الدين

حق المرأة فى اختيار زوجها

المهر وقائمة الجهاز

زواج الأرقارب

حكمة تعدد الزوجات

الزواج من الأرامل والمطلقات

خطبة الرجل من جانب المرأة

خطبة الرجل من جانب ولى المرأة

آداب وأخلاق فى لقاء موسى بالشيخ الكبير

زواج الهبة

الزواج العرفى

زواج المسلمة من رجل اعتنق الإسلام حديثا

الزواج من غير المسلمين

١ ـ حكم العزوف عن الزواج

يتكلم البعض كلاما آثما حول الزواج، يروج لفكرة العزوف عنه متعللا بأن الزواج تقييد للحرية الشخصية أو أن الزواج تبعات ومسئولية لا يريد أن يخوض غمارها .

وهذا باب من أبواب الشيطان، يصد الناس عن الحياة الشريفة ويدفعهم إلى الرذيلة ويسوقهم إلى الهاوية .

والأمر الإلهى بالزواج للمستطيع واضح جلى ، يقول الله تعالى « وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم »[١] .

وحيث لا تكون الاستطاعة وجب الحرص على العفاف والمبالغة فى التعفف ، قال تعالى « وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله »[٢] .

فالزواج كله خير وكله رشد للفرد والمجتمع فالمواطن العفيف هو أساس المجتمع الطاهر ، وفى حديث رواه الطبرانى فى الأوسط قال عليه الصلاة والسلام . « من تزوج فقد أحرز شطر دينه فليتق الله فى الشطر الآخر » .

والمعنى أن الإنسان بزواجه يعف نفسه ويحافظ على طهارة عرضه ويغلق عن نفسه كثيرا من أبواب الشيطان .

---

(١) سورة النور ـ الآية ٣٢
(٢) سورة النور ـ الآية ٣٣

والزواج تعتريه أحكام فهو فى الأصل ، مندوب اليه ومستحب إذ هو الفطرة السوية القائمة على التلاقى بين الذكر والأنثى ، فى إطار شرع الله عز وجل ، وقد قال ﷺ : إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له ولكنى أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى .

وقد يكون الزواج واجبا عند القدرة وخوف العنت ، وقد يكون مكروها عند عدم الاستطاعة ، وقد يكون حراماً عند العجز الكلى عن المعاشرة وعند وجود بعض الأمراض المنفرة .

وقد فهم الصحابة والعلماء حكمة الزواج فسارعوا إليه ، وكان ابن مسعود يقول : لو لم يبق من عمرى إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوج لكيلا ألقى الله عزبا .

ويقال إن الإمام أحمد بن حنبل تزوج فى اليوم الثانى لوفاة أم ولده عبد الله وقال أكره : « أن أبيت عزبا » .

٢ — الحرص على الدين

الإسلام حريص على أن يلتقى الناس على الدين ، ويتعايشوا به ، فهو صمام الأمان للنفس الإنسانية .

فكل من الشاب والفتاة مطالب بأن يحرص على الدين والخلق عند اختياره لشريك حياته ، وبغير الدين لن تكون هناك روابط مقدسة ، ولن تستقر الحياة الزوجية لأن الأهواء مختلفة .

قال الله تعالى « فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله »[1] فصلاح المرأة يتحقق بشيئين :

---

(١) سورة النساء — الآية ٣٤ .

١ — طاعتها لزوجها فإنها من طاعة الله ما لم يأمر بمعصية .

٢ — صيانتها لنفسها عن الفاحشة وحفظها لمال الزوج عن الضياع .

وقد أوصانا الرسول ﷺ بالحرص على المرأة المؤمنة التى تعرف حق الله وتسلك مسالك الفضيلة وتتقى الشبهات فقال :

« تنكح المرأة لأربع ، لمالها وجمالها ولحسبها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك » .

فهذا الحديث يبين اتجاهات الناس حين يطلبون الزوجة ، فمنهم من يطلب المال ، ومنهم من يرغب فى الجمال ، ومنهم من يهتم بالحسب والجاه ، وخيرهم من يولى وجهه شطر الدين والخلق ..

ولا حرج شرعا أن يكون مع الدين الجمال والمال والحسب فيكون قد جمع الحسنات كلها ، لكن إذا وقف الإنسان موقف الاختيار فلا شيء يعلو على الدين ، فالجمال إلى ذبول ، والمال إلى فناء ، والجاه إلى زوال ولا ينمو على مر الزمن ويزداد تألقا إلا الدين والخلق ، وإن الجمال والمال والجاه فى غيبة الدين وبال وفساد وطغيان .. ولهذا قال الله تعالى « ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم »[1] .

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٢١ .

٣ — حق المرأة فى اختيار زوجها

إن الزواج فى أصل مشروعيته لقاء قلبى صادق بين الرجل والمرأة من أجل العفاف الشريف، وقد حرص الإسلام على هذا المعنى عندما أكد الرسول ﷺ تأكيدا قويا على مراعاة الميل القلبى لدى المرأة، وجاء ذلك فى أمر ونهى وحكم..

أما الأمر فقد جاء فى صحيح الحديث أن النبى ﷺ قال: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن فى نفسها وأذنها صماتها.

ومن المعلوم لغة أن الأمر فى صيغة الخبر أبلغ دلالة على الأمر.

وأما النهى ففى رواية صحيحة أخرجها مسلم قال عليه الصلاة والسلام «لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا يا رسول الله وكيف إذنها؟ قال: أن تسكت.

والأيم التى سبق لها الزواج وطلقت أو مات عنها زوجها، والبكر هى التى لم يسبق لها الزواج.. فالبكر أكثر حياء من الأيم، ومتى لم تبد اعتراضا ولم يظهر عليهـــا أعراض الرفض كان ذلك إذنا منها لوليها بالاستمرار فى إتمام الزواج..

وأما الحكم فقد ثبت فى الصحيحين أن خنساء بنت خدام زوجها أبوها وهى كارهة وكانت ثيبا فأتت النبى ﷺ فرد نكاحها.

إن خنساء هذه قتل زوجها فى إحدى الغزوات فأنكحها أبوها رجلا فكرهت ذلك وأتت النبى ﷺ فقالت: إن أبى أنكحنى (أى زوجنى) وإن عم ولدى أحب إلىّ، أى أنها رفضت رأى أبيها وأرادت أن تتزوج عم أولادها حتى يكون أحنى على أولادها، فحكم رسول الله برد نكاحها من الرجل الذى اختاره أبوها..

وجاء فى السنن أن جارية بكرا جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت إن أبى زوجنى من ابن أخيه ليرفع بى خسيسته ، فجعل الأمر إليها وخيرها فقالت : قد اخترت ما صنع أبى ولكنى أردت أن تعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شىء .

إن الشورى فى البيت المسلم ذات أهمية قصوى وبخاصة فى أمور الزواج والحياة لا تبنى على القهر ، ولا بد أن يبدأ الزواج برغبة صادقة أمينة من الطرفين ، ولا يعنى ذلك أن ندع الفتاة لتهورها العاطفى تهوى به إلى مكان سحيق ، فلا بد أن يكون العقل فوق العاطفة ، والخبرة فوق التهور ، والوعى فوق الخداع ، ولا خاب من استخار ولا ندم من استشار .

٤ — المهر وقائمة الجهاز

من حق المرأة شرعا المهر عند الزواج ، وهو عطية خالصة ، ليست مقابل المتعة لأنها مشتركة بين الزوجين ، وليست مقابل تأثيث بيت الزوجية لأنه واجب الزوج وحده بقدر استطاعته ، . قال تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا[1] » .

لكن هذا التكريم يجب أن لا يتحول إلى نوع من التعجيز أو الصد عن إقامة شعيرة الزواج بأن نغالى فى المهور ، ونوقف بناء العفاف الشريف على معان مادية مرهقة . . فأخفهن مهورا أكثرهن بركة .

وذات يوم قدم رجل إلى رسول الله ﷺ يطلب منه مساعدة فى صداق زوجته فقال له الرسول :

على كم تزوجتها ؟ .

قال الرجل : على أربع أواق .

(١) سورة النساء — الآية ٤

فتعجب النبي ﷺ وقال « كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل.. أي أنتم لا تقطعون الأموال من الجبال فلا تغالوا في المهور ..

ومرة أخرى وقفت امرأة مع رجل يريدان الزواج وليس مع الرجل شيء يدفعه صداقا فدار حوار سجله البخاري هكذا :

فقال (الرسول) : هل عندك من شيء ؟ .

قال (الرجل) : لا والله يارسول الله .

قال (الرسول) : اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا ؟ .

فذهب ثم رجع .

فقال (الرجل) : لا والله يارسول الله ما وجدت شيئا .

فقال (الرسول) : انظر ولو خاتما من حديد .

فذهب ثم رجع .

فقال (الرجل) : لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزاري فلها نصفه .

قال سهل راوي الحديث : ماله رداء .

فقال (الرسول) : ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء .

فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعي فلما جاء ..

قال (الرسول) : ماذا معك من القرآن ؟.

قال (الرجل) : معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا — عددها —

قال (الرسول) : أتقرؤهن عن ظهر قلبك ؟ !

قال (الرجل) : نعم .

قال (الرسول) : اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ..

وفى رواية : انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن ..

وقد جرى العرف الآن أن المهر يدخل فى تأثيث بيت الزوجية مع ما قد يضيفه ولى أمر الزوجة أو ما قد تضيفه الزوجة نفسها من مالها الخاص .

وحينئذ يكون هـذا الجهاز أمانة عند الزوج ودينا فيكتب به قائمة لحفظ حق المرأة . . قال الله تعالى « ولا تسأموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا »[1].

وأحيانا يتم الاتفاق على أن يقوم الزوج بتأثيث بيت الزوجية مقابل مقدم الصداق ولا يدفع شيئا أو ما نسميه فى معاملاتنا أن الزوج يجهز عنده . .

هنا يحق للمرأة أن يكتب لها قائمة بما يعادل مقدم صداقها فقط ، ولو فرضنا أن مقدم صداقها المتفق عليه هو خمسة آلاف جنيه مثلا، وقام الزوج بتأثيث بيت الزوجية بعشرة آلاف جنيه، فإن حق الزوجة قائمـة بخمسة آلاف فقط وما زاد على ذلك فهو حق الزوج ولا يكتب فى القائمة ..

إن هناك مشاكل كثيرة تحدث حول هذه القائمة قبل الزواج وبعده قد تؤدى إلى الفراق والطلاق ، وهذا خطأ جسيم فالزواج مودة ورحمة وليس تجارة ومساومة . .

ونحن ننصح الناس أن يتفقوا على مهر مناسب يعطى للزوجة إبتداء كرمز للوفاء والتقدير وينتهى الموقف، وهى حرة فى إدخاره أو إنفاقه ثم

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٨٢.

ندع للزوج وحده موضوع الجهاز يفعل ما يتناسب معه بلا مطالب من أسرة الزوجة وبلا إرهاق،قال الله تعالى«أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن »[1] وقال جل شأنه « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا»[2] .

٥ — زواج الأقارب

أوضح ابتداء أن حديثي هذا ليس موجها إلى كل قرابة،فهناك قرابات بعيدة ، وليس موجهاً إلى الزواج الطارىء بين ذوى القرابات ، وإنما مدار التساؤل هو زواج ذى القرابة القريبة التى تتواصى فيما بينها على التزاوج المتواصل جيلا بعد جيل ..

ونقول إن الزواج هو إحساس فطرى وغريزة يجب أن تلبى فى إطار شرع الله ودينه ، فالزواج من ذات القرابة القريبة قد يضعف التأثير والتأثر فى لقاء الزوجين ، وقد يحصل معه فتور فى العلاقة بينهما وبخاصة إذا نشأ الزوجان معاً فى منزل واحد ، كذلك فإن الزواج من ذوى القرابة القريبة قد يساعد على انتشار الأمراض الوراثية ، ونحن لا نحرم هذا الزواج ولا نمنع منه طالما توافرت الرغبة من الطرفين ولم توجد موانع طبية معلومة بيقين . . وأحيانا يكون الزواج من ذوى القرابة أصلح للزوجين من حيث الاحترام والتعاون معاً والتفانى فى تحمل المسئولية المشتركة . .

فمسألة الزواج من الأقارب لها جانب سلبى ولها جانب إيجابى وترجيح أحدهما على الآخر متروك لتقدير الزوجين فى إطار نصيحة الأطباء . .

---

(١) سورة الطلاق — الآية ٦

(٢) سورة الطلاق — الآية ٧

ولعلنا نعلم أن الرسول ﷺ زوج ابنته فاطمة الزهراء من ابن عمه علي بن أبي طالب ، وليس هناك حديث يمنع من زواج الأقارب ، وإنما هناك روايات تنسب إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فإنه قال لآل السائب الذين كانوا يحرصون على التزاوج فيما بينهم : قد أضويتم فأنكحوا فى النوابغ ، ومعناه قد ضعفتم فتزوجوا الغرائب ويقال : اغتربوا ولا تضووا ..

وننصح الأسرة أن لا تنغلق على نفسها فى الزواج ، وعليها أن تمد صلة المصاهرة إلى خارج الأسرة حتى تعمق الصلات الاجتماعية ، وحتى تأتى الذرية بموروثات بدنية جديدة ، فلسنا ننكر عوامل الوراثة ، فإن الله تعالى رتب الكون والكائنات على أسباب ومسببات فهى ماضية بمشيئة الله تعالى . .

فلنأخذ بالأسباب وندع العواقب لله أحكم الحاكمين ..

٦ — حكمة تعدد الزوجات

الزواج مودة ورحمة وسكن ، وهو قائم على الاستطاعة البدنية والمالية ، قال رسول الله ﷺ — يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء .

وكان التعدد شائعا فى العرب قبل الإسلام بلا حد ، فجاء الإسلام وجعل أقصى ما يمكن جمعه فى عصمة الرجل أربع نسوة بضوابط معينة ، وكان الرجل يسلم وعنده مجموعة من النساء فيقول له الرسول ﷺ «أمسك أربعاً وفارق سائرهن» ، وضوابط الجمع كثيرة منها أن لا يجمع بين الأختين أو بين المرأة وعمتها أو خالتها حفاظا على صلة الرحم .. كما أن

المدار فى التعدد على العدل فى النفقة والمبيت والاستطاعة البدنية والمالية.. قال الله تعالى « فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة »[١] .

وقال ﷺ « من كانت له امرأتان ولم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه مائل .

وروح الشريعة تميل إلى الاكتفاء بواحدة ، وفى قوله تعالى « ذلك أدنى أن لا تعدلوا »[٢] ما يؤكد ذلك .. فالمعنى أن الاكتفاء بواحدة أقرب إلى العدل فيكون معنى أن لا تعدلوا أن لا تجوروا ، وقيل إن الاكتفاء بواحدة أقرب إلى اليسر والغنى فمعنى أن لا تعدلوا أى أن تفتقروا وهو من قولهم رجل عائل أى فقير فكثرة النفقات ترهق الرجل.

ونقل عن الإمام الشافعى رحمه الله تعالى أنه قال : معناه أقرب أن لا تكثر عيالكم فجعل الشافعى كثرة العيال كناية عن الميل والجور ..

وأياما كان فإن إباحة التعدد فى الإسلام بشروطه لا تعنى بالضرورة قيام كل رجل بالتعدد ، فالإباحة أوسع من الواقع ، ويأخذ كل إنسان من المباح بشروطه على قدر استطاعته .

وتظهر حكمة التعدد جلية فى أوقات الحروب والأوبئة فقد تكثر النساء وتقل الرجال فيكون التعدد حلا لمشكلات نفسية وأخلاقية كثيرة . .

وأحيانا تكون المرأة مريضة أو عاقراً ومن الخير لها أن تظل فى عصمة الرجل مكرمة مع زوجة أخرى تشاركها الحياة بلا حقد أو حسد أو ضغينة .

---

(١) سورة النساء — الآية ٣

(٢) سورة النساء — الآية ٣

وفى أماكن تخضع لطقس ومناخ معين لا تكفى امرأة واحدة فيكون التعدد حلا مناسبا .

إن تعدد الزوجات باسم الله وفى إطار التكريم الشرعى خير من تعدد الخليلات وخير من التسول الجنسى ، وخير من الشذوذ والاعتداء على المحارم والحرمات كما هو الحال فى أوربا وأمريكا .

ولا ننسى أن الزوجة الثانية هى امرأة تسعى لإعفاف نفسها وليست من جنس آخر أو كوكب آخر .

٧ — الزواج من الأرامل والمطلقات

التقاء الرجل بالمرأة على اسم الله عز وجل لتكوين الأسرة يحتاج إلى ضوابط يراعى فى مقدمتها الخلق والدين ، وهناك اعتبارات أخرى تلاحظ تتعلق بالجمال أو المال أو الحسب وتتعلق بكون المرأة بكرا أو ثيبا ، وبكون الرجل أعزب أو أرمل أو مطلق .

هذه الاعتبارات متروكة لميول النفس ومصالحها وما يحقق السعادة للطرفين ، فلا ترفض المرأة لمجرد أنها أرملة أو مطلقة ، ولا يرفض الرجل لمجرد أنه أرمل أو مطلق ، بل الأمر يحتاج إلى روية وتفكير وبحث واستشارة .

فإذا كانت الفتاة البكر تمتاز بالنضارة والحيوية فإن المرأة الأرملة أو المطلقة قد تمتاز بالخبرة والحكمة والأناة والصبر .. فلكل منها ميزة ، وترجيح إحداهما مرتبط بكل حالة على حدة . . وقد جعل الله تعالى لكل من البكر والثيب فضلا ومنزلة فقال جل شأنه فى معرض الامتنان على نبيه ﷺ «عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن ، مسلمات مؤمنات قانتات ، تائبات ، عابدات ، سائحات ، ثيبات وأبكارا»[1]

---

(١) سورة التحريم — الآية ٥

ثم إن أمهات المؤمنين رضى الله عنهن . . كانت ثيبات إلا عائشة رضى الله عنها فهى الفتاة البكر الوحيدة التى دخل بها رسول الله ﷺ . .

فالسيدة خديجة بنت خويلد توفى عنها أبو هالة بن زرارة وعتيق بن عائذ ،والسيدة سودة بنت زمعة توفى عنها السكران بن عمرو الأنصارى ، والسيدة حفصة بنت عمر توفى عنها خنيس بن حذافة السهمى ، والسيدة زينت بنت خزيمة توفى عنها عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب .

والسيدة زينب بنت جحش طلقها زيد بن حارثة ، والسيدة أم سلمة هند المخزومية توفى عنها عبد الله بن عبد الأسد ، والسيدة أم حبيبة رملة بنت أبى سفيان توفى عنها عبيد الله بن جحش ، والسيدة جويرية بنت الحارث قتل زوجها يوم المريسيع ، وكذلك السيدة صفية بنت حيى قتل زوجها يوم خيبر، والسيدة ميمونة بنت الحارث الهلالية هى أخر زوجاته ﷺ وكانت أرملة أبى رهم بن عبد العزى .

وهكذا فالمدار فى الزواج على اعتبارات كثيرة قد تتحقق مع الثيبات أو مع الأبكار طالما أن الدين والخلق هو المعيار الأول للاختيار . .

إن الزواج من الثيبات قد يكون فيه مصلحة وقد يكون فيه الخير الكثير، وليس معيباً أن يتزوج الرجل أرملة أو مطلقة .. وهناك موقف كريم لأحد الصحابة الأجلاء وهو جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ، لقد كان شاباً صالحاً فى مقتبل العمر ، وحين أراد الزواج تزوج ثيبا هى سهلة بنت مسعود الأنصارية ، وجاء هذا الشاب ليخبر رسول الله ﷺ بأمر زواجه فقد كان المسلمون يعرضون أمورهم العامة والخاصة على الرسول الكريم ويستشيرونه فى حياتهم كلها . .

واستفسر الرسول ﷺ من هذا الشاب الأنصارى عن العروس

التى وقع اختياره عليها وقال: أثيب هى أم بكر ؟! فقال : جابر : بل ثيب، فنبهه الرسول ﷺ إلى فضل تزوج الأبكار إن كان فى مثل سنه وقال له : فأين أنت من العذارى ولعابها ؟ فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ أو قال : تضاحكها وتضاحكك ؟!

هنا أفصح جابر بن عبد الله الأنصارى عن سر اختياره لهذه العروس الثيب فقال : يارسول الله إن عبد الله هلك وترك بنات، وإنى كرهت أن أجيئهن بمثلهن فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن، وفى رواية : ترك تسع بنات كن لى تسع أخوات فكرهت أن أجمع إليهن جارية خرقاء مثلهن ولكن امرأة تقوم عليهن وتمشطهن .

لقد شرح جابر وجهة نظره، لقـــد مات أبوه وأمه ، واصبح هو العائل الوحيد لأخواته البنات وكن تسعاً ، وكره أن يتزوج بكراً فى مثل سن أخواته فلا تستطيع القيام بشئون هؤلاء الأخوات ، وبحث عن امرأة ثيب خبرت الحياة تكون كالأم ترعى شئون هؤلاء البنات وتصلح أحوالهن . .

هنا استبشر الرسول خيراً لما رأى من فضيلة جابر وإيثاره مصلحة أخواته على حظوظ نفسه ، ولما وجد من امرأته التى رضيت أن تقوم بخدمة زوجها ورعاية أخواته البنات ، ولقد دعا الرسول الكريم لجابر وقال له : بارك الله لك(١) .

---

(١) من العجب العجاب أن الملك إدوارد الثامن تنازل سنة ١٩٣٦م عن عرش بريطـــانيا لأنه تزوج امرأة مطلقة هى الأمريكية واليس سيمبسون » . .

وتدور الدائرة اليوم على الأمير تشارلز ولى العهد فى بريطانيا ، =

٨ — خطبة الرجل من جانب المرأة

فى إطار قيم المجتمع الإسلامى وفى ظلال الحرص على العفاف الشريف لا بأس بين المؤمنين أن تبدى المرأة رغبتها فى الزواج من رجل بعينه، تسأله أن يتزوجها . .

وقد ترجم البخارى فى صحيحه فقال : باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح .

وساق هذا الحديث : قال أنس : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها، قالت : يارسول الله ألك بى حاجة فقالت بنت أنس : ما أقل حياءها، واسوأتاه، قال أنس : هى خير منك، رغبت فى النبى ﷺ فعرضت عليه نفسها » .

= فقد تزوج الأميرة « ديانا »، ولكل منهما علاقات آثمة خارج الحياة الزوجية، فقد اعترفت ديانا أمام الملايين على شاشات التليفزيون أنها خانت زوجها مع أحد الضباط العاملين فى القصر الملكى،وظل تشارلز على علاقته بامرأة تسمى « كاميليا » لمدة عشرين عاماً، وطلقت من زوجها الأول حتى تكون حرة فى علاقتها بولى العهد . .

وحين يريد الأمير أن يصحح الخطـأ ويتزوج من كاميليا ويطلق ديانا تعترض الكنيسة لأنه لا يجوز أن تكون الملكة مطلقة، ولا حرج عندهم أن تكون زانية ..!!

ولا يجوز فى شرع الكنيسة تعدد الزوجات ولا بأس بتعدد الخليلات.. !!

وأخيرا طلقت «ديانا» وأصبحت ولاية العهد محل بحث دستورى.. !!

كما ساق حديثاً آخر أن امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ فقال له رجل : يارسول الله زوجنيها ، فقال : ماعندك ؟ فقال : ماعندى شيء ، قال : اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد ، فذهب ثم رجع فقال : لا والله ما وجدت شيئاً ولا خاتماً من حديد ولكن هذا إزارى ولها نصفه .

قال الراوى : وماله رداء ، فقال النبي ﷺ : وما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منـــه شيء ، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء ، فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه النبي ﷺ فدعاه — أو دعى لهـ — فقال له : ماذا معك من القرآن ؟ فقال معى سورة كذا وسورة كذا — لسور يعددها — فقال النبي ﷺ : ملكتكها بما معك من القرآن ، وفى رواية : انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن .

فالإفصاح عن الرغبة فى الزواج الشريف لا يعيبها شيء من الوجهة الدينية ، فالزواج مودة ورحمة وقائم عـــلى كلمة الله وأمانته ومنوط برغبات النفس وميولها . .

كل ما ننبه إليه ونؤكده أن إبداء هذه الرغبة فى خلوة وبعيداً عن المحارم يعد خضوعاً بالقول وباباً من أبواب الفتنة وقد قال الله تعالى : « إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً »[1] .

والقول المعروف هو ما يكون جاداً بلا تكسر وفى إطار ضوابط العلاقة بين الرجل والمرأة . .

كما ننبه إلى أن الإسرار برغبة المرأة فى رجل له أسرة ليهدمها وتختص

---

(١) سورة الأحزاب — الآية ٣٢ .

هي به وتنزعه من زوجه وأولاده — هذه الرغبة فاسدة ومفسدة ، وقد قال رسول الله ﷺ : لا يحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها ...» .

٩ — خطبة الرجل من جانب ولي المرأة

من الأمثال الشعبية السائرة : اخطب لبنتك ولا تخطب لابنك ، يعنون أن الإنسان عليه أن يسعى إلى الرجل الصالح يعرض عليه الزواج ويقدم له ابنته ويرغبه فيها ، ولا يهتم كثيرا بابنه فإنه يستطيع أن يختار لنفسه . .

وهذا المثل له قيمته الدينية وقد ساق الإمام البخاري في صحيحه : باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير ..وكتب تحته هذه القصة : إن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي — وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة ، فقال عمر ابن الخطاب : أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال : سأنظر في أمري ، فلبثت ليالي ثم لقيني فقال : قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا .

قال عمر : فلقيت أبا بكر الصديق فقلت : إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئا ، وكنت أوجد عليه مني على عثمان — أي كان عمر أكثر غضبا على أبي بكر منه على عثمان لأن أبا بكر صمت ولم يرد عليه وأجاب عثمان واعتذر .

قال عمر : فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياه ، فلقيني أبو بكر فقال : لعلك وجدت علي (أي غضبت مني) حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئا ، قال عمر : فقلت نعم ، قال أبو بكر : فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ

قد ذكرها ، فلم أكن لأفشى سر رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله قبلتها » .

وهكذا عرض عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابنته حفصة بعد وفاة زوجها، على عثمان وأبى بكر حتى خطبها رسول الله ومنحها وسام أم المؤمنين تكريما لعمر الفاروق . . فالمدر فى صحة هذا العرض أن يكون قائما على النصح لله ورسوله وبعيدا عن الخداع والتغرير ، وبلا شبهة أثرة أو استحواذ .

فإن بعض الناس اليوم قد ينحرف به القصد ويريد أن يتخاص من ابنته أو أخته فيخدع صاحبه أو صديقه ويلقى بها إليه ثم يقطع صلته بها فهذا مدعاة للفساد والانحلال وانهيار الأسر وتشتت العلاقات .

١٠ — آداب وأخلاق

فى لقاء موسى بابنتى الشيخ الكبير

موسى بن عمران عليه السلام من أولى العزم من الرسل، وقد حكى القرآن قصة حياته ورسالته فى كثير من سور القرآن العظيم ، وكلها عبر وعظات ودروس أخلاقية وسلوكية . ولنقف عند مشهد ذهابه إلى مدين، وهى الأرض الواقعة حول خليج العقبة ، خرج إليها موسى عليه السلام من مصر على عجل خائفا يترقب بعد أن ائتمر به الملأ ليقتلوه .

قال تعالى « ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربى أن يهدينى سواء السبيل »[1] .

---

(١) سورة القصص — الآية ٢٢

وهناك ورد ماءها عند بئر يرده الرعاة يسقون أغنامهم ، ووجد كثرة من الرجال يتزاحمون على الماء ، ووجد امرأتين تقفان مع أغنامهما ، تكرهان المزاحمة وتنأيان بأنفسهما عن الاختلاط بالرجال فاقترب موسى عليه السلام منهما بأدب جم وحرص على مساعدتهما وسألهما عن حالهما وما دفعهما إلى ممارسة هذا العمل الذى يحتاج إلى عزيمة الرجال . . فأفصحا له عن حقيقة الموقف وهو أن أباهما رجل طاعن فى السن لا يقوى على الرعى ، وهما يتوليان هذا العمل قياما بحق الضرورة . . قال تعالى : « ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان ، قال ما خطبكما قالتا لا نسقى حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير » .

عندئذ قام موسى عليه السلام بسقى غنم المرأتين بسرعة فائقة نظرا لقوته وما منحه الله من طاقة ، وكان الوقت شديد الحرارة ، فلما انتهى من مهمته سعى لأقرب شجرة يستظل بها ويشكو إلى الله غربته وحاجته إلى الطعام والمأوى .. قال تعالى : « فسقى لهما ثم تولى إلى الظل فقال رب إنى لما أنزلت إلىَّ من خير فقير » .

والمعنى أن موسى يسأل ربه أن ييسر له أمر معاشه فى المنطقة التى هرب إليها ، والتى لا يعرف بها أحدا . . فهو فقير أى محتاج لأى خير يسوقه الله تعالى إليه .

وهناك معنى آخر لا بأس به ساقه الإمام الرازى — ، كأنه قال رب إنى بسبب ما أنزلت إلى من خير الدين صرت فقيرا فى الدنيا ، لأنه كان عند فرعون فى ملك وثروة فقال ذلك رضى بهذا البدل ، وفرحا به وشكرا له .. فهو يحمد الله رغم فقره إيثارا لنعمة الدين .

وما كان الله ليذر موسى فى هذا المكان وحده ، لقد عادت المرأتان إلى منزلها بسرعة غير معهودة ، فتعجب أبوهما وسألهما عن السبب فأخبراه

أنهما لقيا رجلا قويا أمينا أراحهما من مشقة مزاحمة الرعاة ، وتأدب فى خطابهما ، واقتصر على الضرورى من الكلام فلم يستطل معهما ولم يفتح حوارا ولم يسترسل فى الحديث .

فتعجب الشيخ الكبير ، وسر بهذا الموقف وبعث إحدى بناته يستقدم موسى عليه السلام ، واستجابت الفتاة لرغبة أبيها وقدمت على موسى حيث يجلس تحت الشجرة وتقدمت إليه على استحياء من غير تبرج أو خضوع بالقول ، وتأدبت فى العبارة فلم تطلبه طلبا مطلقا لئلا يوهم ريبة بل قالت : إن أبى يدعوك ، ولم تقل : إنى أدعوك لتقابل أبى ، ثم عللت الدعوة وبينت أسبابها فقالت : ليجزيك أجر ما سقيت لنا .

قال تعالى : « فجاءته إحداهما تمشى على استحياء قالت إن أبى يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا » .

وجاء موسى إلى الشيخ الكبير وحكى له قصة حياته وأسباب قدومه فطمأنه الرجل بأن هذه المنطقة لا تخضع لفرعون وليس له سلطان عليها ، وأكرم الشيخ الكبير الوفادة لموسى عليه السلام ، وحينئذ تقدمت إحدى المرأتين باقتراح إلى أبيها بأن يظل موسى فى بيتهم يكفيهم مؤنة الرعى ويعيش بينهم ، فهو قوى يتحمل العمل وأمين فى أخلاقه فيؤتمن على الأموال والأعراض .

ولكن الوالد كان أبعد نظرا وأعمق فكرا فعرض على موسى الزواج من إحدى ابنتيه ولم ير حرجا فى ذلك ، وكان الرجل كريما ، وليس فى الأمر خداع أو مداهنة لقد كان الأمر مواجهة وعلى بصيرة ، فالبنتان قد رآهما موسى قبلا وهما الآن ، أمامه عينا ، وقد أكد الشيخ الكبير هذا المعنى حين قال « إحدى ابنتى هاتين » ، كما لاحظ الوالد إعجاب ابنتيه بموسى عليه السلام .

واشترط الشيخ الكبير أن يقيم موسى معه عند زواجه ثمانية أعوام أو عشرة ووعده أن يكون سمحا معه ، لين الجانب فى معاملته ، حريصا على ما يسره .

وقبل موسى عليه السلام هذا الزواج الميمون وتوكل على الله .

قال تعالى : « قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوى الأمين ، قال إنى أريد أن أنكحك إحدى ابنتى هاتين على أن تأجرنى ثمانى حجج فإن أتممت عشراً فمن عندك وما أريد أن أشق عليك ستجدنى إن شاء الله من الصالحين ، قال ذلك بينى وبينك أيما الأجلين قضيت فلا عدوان علىّ والله على ما نقول وكيل .

١١ — زواج الهبة

كثر فى هذه الأيام الحديث عن زواج الهبة ، وتشير الحوادث المتكررة أن رجالا يعاشرون نساء تحت اسم زواج الهبة فى غيبة الأهل وبعيدا عن أعين الناس ،

ويقوم زواج الهبة على أن تخلو امرأة برجل وتقول له وهبت لك نفسى ويقول لها قبلت بلامهر ولا شهود ولا ولى ، وهذه الصورة نموذج من خدع الشيطان لانتهاك الأعراض وعلاقة الفاحشة بين الرجل والمرأة

وأجمع الفقهاء على أن زواج السر والكتمان باطل لاينعقد ، بل ذهب بعض الفقهاء إلى أن الزواج بلفظ الهبة باطل حتى ولو استوفى أركانه كلها . ، وجعلوا الزواج بلفظ الهبة دون تبعات مالية من خصائص النبى ﷺ لقوله تعالى : وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبى إن أراد النبى أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ، قد علمنا ما فرضنا عليهم

فى أزواجهم وما ملكت أيمانهم لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفوراً رحيما »[1].

ولم يكن زواج الهبة لرسول الله ﷺ سرا ولا بعيدا عن الناس وإنما كان المقصود منه الإبراء من التبعات المالية فقط، وكان ذلك حكما تشريعيا فحسب، ولم يقع ذلك فى حياة الرسول ﷺ .. فكل أمهات المؤمنين تزوجن رسول الله بالمهر والصداق.

وكانت تأتى النساء تعرض نفسها للزواج من رسول الله ﷺ على سبيل الهبة فلم يقبل واحدة منهن.

إن العلاقات المفتوحة والمفضوحة اليوم بين الشباب والفتيات، وبين الرجال والنساء وصلت إلى ما لا يحمد عقباه، وأصبحنا نتجرع المرارة فيما يتعلق بالأعراض، وقدمت الشاشة الصغيرة والكبيرة صورا مقلوبة وأوضاعا مختلة للعلاقات الجنسية، تلقفها الصغار ومرضى القلوب وبدأوا يمارسونها تقليدا ومحاكاة.

إن الزواج الشريف فى إطار قيم الإسلام وآدابه هو الطريق الوحيد لإشباع الغريزة وهدوء النفس وبناء المجتمع.

قال تعالى: « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[2].

---

(١) سورة الأحزاب — الآية ٥٠.

(٢) سورة الروم — الآية ٢١.

١٢ — الزواج العرفى

الزواج أوثق العقود وأقدسها ، وقد سماه القرآن المجيد ميثاقا غليظا، فقال جل شأنه « وأخذن منكم ميثاقا غليظا »[١]، والزواج قائم على كلمة الله وأمانته فقال عليه الصلاة والسلام فى حجة الوداع « فاتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .

والزواج فى إطاره الشرعى يحتاج إلى مهر يقدمه الرجل رمزاً للمودة والرحمة ، وإلى موافقة ولى أمر الفتاة ضمانا لاستقامة الرأى وحسن الاختيار ، وإلى شهود إعلانا للزواج وإظهارا لطهارة الصلة بين الرجل والمرأة وحفظا للحقوق بينهما .

وكان الزواج ولا زال فى بعض مجتمعات المسلمين قائما على ذلك دون حاجة إلى توثيق إدارى ، ولكن وجد أن الدين خف وزنه فى قلوب الناس ، وبدأ الإنكار يظهر فى العقود والحقوق، فاتجه ولى أمر المسلمين إلى إصدار قانون ينظم إجراءات الزواج ، ويوجب التوثيق فى الدوائر الحكومية المختصة .

فإذا وجدنا اليوم من يجرى الزواج مستوفيا لأركانه وشروطه دون توثيق رسمى وهو المسمى بالزواج العرفى ، فهو زواج شرعى ديانة تلزم فيه كافة الحقوق والواجبات ولكن غير معترف به قانونا بمعنى أنه لا سبيل لإثبات الزوجية لدى الجهات الرسمية إلا بوثيقة معتمدة .

ونحن نرى أن الزواج العرفى محفوف بالمخاطر ويكتنفه الغموض وفيه مجموعة مآثم .

---

(١) سورة النساء — الآية ٢١

فهو مخالف للسنة وولي الأمر وقد قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم »[١].

ويمكن أن ينكر الرجل زواجه من المرأة وتقف حائرة بلا دليل معها ، ويمكن أن تتزوج المرأة بشخص آخر رسميا حال قيام علاقتها بالزوج الأول عرفيا ، ويمكن أن يعلق الرجل زوجته ويهجرها بلا طلاق فلا تستطيع ديانة أن تتزوج بآخر ، وعند موت أحد الزوجين يمكن للورثة أن يرفضوا مشاركة أحد الزوجين في الميراث لأنه بلا سند قانوني .

فالزواج العرفي يضيع كثيراً من الحقوق والواجبات ويؤدي إلى مفاسد اجتماعية في وقت عز فيه الأوفياء وقل فيه المخلصون .

١٣ — زواج المسلمة من رجل اعتنق الإسلام حديثا

إن الزواج لقاء قلبي بين رجل وامرأة في إطار ضوابط الشريعة وحدود الدين ، وليس الزواج مجرد متعة أو شهوة عابرة وإنما هو مسئولية وتضحيات . ولذلك لابد أن تتوافر للزواج أمور تساعد على هذه المسئولية ، وأهم جانب على الإطلاق هو الدين والأخلاق .. فالدين نعمة تصلح به سائر النعم ، ولا تصلح بدونه نعمة ..

والمسلمة لا تتزوج غير المسلم بحال من الأحوال مهما كان دينه ، لأن غير المسلم لا يدع المسلمة تحافظ على دينها وعرضها وعفافها ، وهناك من السلوكيات عند غير المسلمين ما يرفضه الإسلام تماما ، ويصعب على المرأة المسلمة أن تعيش به أو معه ..

---

(١) سورة النساء — الآية ٥٩ .

قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن ، الله أعلم بإيمانهن،فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار،لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن »[1] .

وقال جل شأنه « ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ، ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه »[2] .

ولكن إذا أسلم شخص واقتنع بالإسلام اقتناعاً كاملا فلا حرج أن يتزوج امرأة مسلمة، بل قد يكون هذا مزيد ثواب للمرأة التى تساعده على أن يعيش حياة إسلامية صحيحة .. كل ننصح به أن تكون المرأة المسلمة وأهلها على فطنة وحذر فلا يغرر بها ولا تخدع ..

وفى حديث أخرجه النسائى بسند صحيح عن أنس رضى الله عنه قال : خطب أبو طلحة أم سليم ، وهى أم أنس بن مالك ، وكانت أرملة ، فقالت له : والله ما مثلك يا أبا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة، ولايحل لى أن أتزوجك فإن تسلم فذلك مهرى ، فأسلم فكان ذلك مهرها.. قال الراوى : فما سمعت بامرأة كانت أكرم مهراً من أم سليم ..

وفى بعض الروايات أنها ناقشت معـــه أمر العقيدة وقالت له : يا أبا طلحة ألست تعلم أن إلهك الذى تعبد ينبت من الأرض ينجرها حبشى بنى فلان ؟ أى أنت تعبد صنما من الخشب قام على صناعته رجل حبشى ، قال : بلى،قالت : أفلا تستحيي أن تعبد خشبة ؟ إن أنت أسلمت فإنى لا أريد منك الصداق غيره ، قال : حتى أنظر فى أمرى ، فذهب ثم جاء فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ..

---

(١) سورة الممتحنة : الآية ١٠

(٢) سورة البقرة الآية : ٢٢١

فأسلم أبو طلحة وتزوجها وحسن إسلامه فولدت له غلاما مات صغيراً يسمى أبا عمير، وكان معجبا به فأسف عليه ثم ولدت له عبد الله بن أبي طلحة فبارك الله فيه وكان له عشرة من الولد كلهم حفظوا القرآن وحمل الناس عنهم العلم..

١٤ — الزواج بغير المسلمين

يعيش بعض أبناء المسلمين في بلاد أجنبية تموج بالفتن من كل جانب، ولا تعرف قيم الأسرة النبيلة من عفاف وطهر وحياء.

والمسلم العاقل يأبى أن يشارك في هذا العبث الماجن، ويريد أن يستعلي بغريزته في ظل الأسرة الكريم.

وفي داخل المجتمع الإسلامي الذي يحتضن كافة الذين يلقون إليه السلم — قد يجمع الحب بين قلبين أحدهما مسلم والآخر غير مسلم.

فما الحدود الإسلامية التي يجب أن تراعى عند إقامة العلاقة الزوجية الشريفة في مثل هذه المواطن ؟!

وهذا الموضوع ينقسم إلى عدة جوانب نوضحها فيما يلي:

أولا: زواج المسلم أو المسلمة من المشركين والملحدين:

المشرك هو من اعتقد لله ندا، أو آمن أن للعالم إلهين فأكثر، أو عبد الأصنام والأوثان وغير ذلك مما تأباه العقول الراشدة وتنفر منه الفطر النقية.. قال الله تعالى «والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله لهم البشرى فبشر عباد»[1].

---

(١) سورة الزمر الآية ١٧

وقال جل شأنه « ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله ، إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض ، سبحان الله عما يصفون »[١] ، والملحد هو من أنكر الألوهية وعالم الغيبيات وأمور الشرائع والأديان وقال كما حكى القرآن « وقالوا ماهى إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا ومايهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون »[٢] .

هؤلاء المشركون والملحدون لا يجوز شرعا منا كحتهم رجالا أو نساء ، فلا ينعقد زواج مسلم من مشركة أو ملحدة ، ولا ينعقد زواج مسلمة من مشرك أو ملحد .. قال جل شأنه «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم » .

وعلل الله سبحانه ذلك النهى بقوله :

« أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه » فمعاشرة هؤلاء ومخالطتهم تبعث على التحلل من القيم والاستهتار بالفضائل فهم قد دنسوا إنسانيتهم وضيعوا معالم الحق والخير فيها . . ولكن الله يدعو الناس إلى الصراط المستقيم وقيم الحياة المثلى ، ويرشدهم إلى طرائق السعادة ومعالم المجتمع الفاضل .

وفى سورة الممتحنة قال الله تعالى بالنسبة لزواج المسلمة من المشرك « فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار ،لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن » .

. فهذه الآية حرمت المسلمات على المشركين وقد كان ذلك جائزا فى صدر الإسلام حيث لم يكن للمسلمين سلطان ولا دولة .

---

(١) سورة المؤمنون الآية ٩١

(٢) سورة الجاثية الآية ٢٤

وقد تزوج بعض بنات سيدنا محمد ﷺ قبل البعثة من المشركين فتزوجت زينب كبراهن من أبي العاص بن الربيع بن عبد شمس وكانت أمه أختا لخديجة .

وتزوجت رقية وأم كلثوم عتبة وعتيبة ابني عمه أبي لهب ، فلما بعث سيدنا محمد ﷺ بالرسالة الخاتمة أسلمت بناته ولم يسلم أزواجهن وبقيت السيدة زينب مع زوجها،وأمر أبو لهب ولديه بتسريح رقية وأم كلثوم اللتين تزوجتا عثمان بن عفان فيما بعد الواحدة تلو الأخرى ..

وتحكى كتب السير أن أبا العاص بن الربيع وقع فى الأسر يوم بدر فبعثت امرأته زينب فى فدائه بقلادة لها كانت أهدتها إليها أمها السيدة خديجة رضى الله عنها ، فلما رآها الرسول الله ﷺ رق لها رقة شديدة وقال للمسلمين : إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها مالها فافعلوا .

فأطلقوا سراحه بشرط أن يترك زوجته السيدة زينب تهاجر من مكة إلى المدينة لتلحق بأبيها ، فوفى أبو العاص بذلك وبعثها مع زيد بن حارثة فأقامت بالمدينة من بعد غزوة بدر وكانت سنة اثنتين من الهجرة إلى أن أسلم زوجها أبو العاص بن الربيع سنة ثمان من الهجرة فردها الرسول الكريم إليه ..

وبالنسبة لزواج المسلم من المشركات قال تعالى فى نفس السورة « ولا تمسكوا بعصم الكوافر » .

وقد نزلت هذه الآية بعد صلح الحديبية تحسم هذا الأمر الذى كان موجودا بين المسلمين والمشركين ، وتحدد معالم الحياة الزوجية فى الإسلام حتى تصان عن العبث وضياع القيم ..

وتحكى كتب السير أيضاً أنه بعد هذه الآية طلق عمر بن الخطاب

فاطمة بنت أمية بن المغيرة ، وأم كلثوم بنت عمرو الخزاعية وكانتا مشركتين ، كما طلق طلحة بن عبيد الله أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب . .

ثانياً : زواج المسلم من نساء أهل الكتاب :

أهل الكتاب هم اليهود والنصارى وقد أجاز الإسلام هذا الزواج، قال تعالى « اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان »[1] .

والشرط الوحيد الذى اشترطه الإسلام هو أن تكون النساء من أهل الكتاب محصنات ، والمراد أن تكون المرأة عفيفة لا تعرف الفاحشة والفجور ولا تجعل نفسها متعة لشياطين الإنس ولا تخون فراش الزوجية، والزنا نوعان :

السفاح وهو الزنا على سبيل الإعلان .
واتخاذ الأخدان وهو الزنا فى السر .

وقد حرمها الله تعالى وأباح التمتع بالمرأة على جهة الإحصان وهو التزوج . .

فلو كانت تقاليد بيئة المرأة من أهل الكتاب أو عادات أسرتها التى اكتسبتها لا تعرف معنى العفات أو الشرف فلا يجوز اقتران المسلم بها

---

(١) سورة المائدة : الآية ٥

لأنها بذلك تكون قد جمعت الخستين ضلال العقيدة ودنس العرض ، والمسلم يأبى أن تنشأ ذريته فى ذلك العبث الماجن ..

وإن إجازة الإسلام للزواج من بين نساء أهل الكتاب إنما هو لقرب صلتها بالتدين ومعرفتها بقيم الأديان واستعدادها للتعرف على الإسلام دين الإنسانية الخاتم فضلا عن كونها فى عصمة الرجل المسلم صاحب القوامة على الأسرة ..

.. هذا وقد تزوج جماعة من الصحابة رضى الله عنهم من نساء أهل الكتاب إلا أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كره ذلك لئلا يزهد الناس فى المؤمنات ، وكان ابن عمر يرفض هذا الزواج ويقول - كما فى البخارى - لا أعلم شركا أعظم من أن تقول إن ربها عيسى وقد قال الله تعالى « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » .

ولكن الجمهور على جواز ذلك لأن القرآن المجيد قد أباح ذلك فى آية سورة المائدة وهى من آخر ما نزل من القرآن فتكون مخصصة للآية التى فى سورة البقرة .

ثالثاً : زواج المسلمة من رجال أهل الكتاب :

هذا الزواج باطل ولا ينعقد لأنها لا تأمن على دينها ، فهو لا يعترف به بخلاف الكتابية تحت المسلم فإنه يعترف بصحته فى أصله الأول وأنها تنتمى إلى نبى يؤمن برسالته ..

كذلك فإن قوامة الأسرة إنما هى للرجل ولا يليق بالمسلمة أن تخضع لغير دينها فإن الإسلام هو الأعلى ..

بقيت كلمة :

إن زواج المسلم من نساء أهل الكتاب وإن كان جائزا فإننا ننصح بما نصح به عمر بن الخطاب .. فلا نلجأ إليه إلا فى حالات الضرورة القصوى متى كان المسلم مغتربا فى غير بلاد المسلمين ويخشى على نفسه العنت ولا يجد مسلمة تعفه ..

فإن الأسرة مودة ورحمة . .

وثمرتها ذرية يجب أن تلقى توجيها مشتركا فى إطار قيم الإسلام ومثله العليا ..

إن نشأة الذرية فى بلاد الكفر ومع أم كافرة قد يساعد على الانحراف العقدى والخلقى .

وإن الرجل لا يملك أن يعيش لأبنائه فقد يختطفه الموت فجأة ويترك ذرية ضعافا لا يعرفون الإسلام ولا تحتضنهم أم مسلمة فماذا تكون عاقبتهم ؟ !

المبحث الثالث

آداب فى الأسرة المسلمة

- أدب الأطفال فى الإسلام .
- منهج التربية كما تصوره « وصايا لقمان لابنه ».
- صفات الذرية الطيبة كما تصورها قصة يحيى عليه السلام .
- أدب المائدة والولائم .
- آداب الاستئذان .
- رعاية اليتيم .

أدب الأطفال فى الإسلام

(أ) شعور المسلم تجاه الإنجاب :

قال الله تعالى : « لله ملك السموات والأرض يخلق مايشاء ، يهب لمن يشاء إناثا ، ويهب لمن يشاء الذكور ، أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ، ويجعل من يشاء عقيما إنه عليم قدير »[1] .

فالمسلم يجب أن يرضى بما قسم الله له ، ونظام الكون خاضع لمشيئة الله العليا ، وحكمة الوجود لايحيط بها عقل البشر . . فهناك من يوهب إناثا فقط ، أو ذكورا فحسب ، أويجمع بينهما أو يكون عقيما ؛ ولايدرى الإنسان أين تكمن مصلحته كما قال تعالى : « آباؤكم وأبناؤكم لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعا »[2] .

وقد قص القرآن المجيد نبأ العبد الصالح الذى صحبه موسى عليه السلام وحكى عنه قوله « فانطلقا حتى إذا لقيا غلاما فقتله قال أقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا » .

فهذا العبد الصالح قد أطلعه الله على حقائق الغيب فعلم أن الطفل قد طبع على الكفر وسيحمل أبويه على متابعته فيه فقتله خشية عليهما ، فأبدلهما الله خيرا منه غلاما مسلما بارا بهما .. قال تعالى « وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرا منه زكاة وأقرب رحما »[3] .

---

(١) سورة الشورى الآية ٤٩ : ٥٠
(٢) سورة النساء — الآية ١١
(٣) سورة الكهف — الآية ٨١

قال أحد العلماء فى هذا المعنى :

فرح به أبواه حين ولد، وحزنا عليه حين قتل ، ولو بقى لكان فيه هلاكهما . . فليرض المرء بقضاء الله فإن قضاء الله للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه فيما يحب . .

(ب) شعور المسلم تجاه الذكر والأنثى :

متى علمنا أن الأمر كله لله يجب أن نفرح بما منحنا الله ، سواء كان ذكرا أو أنثى بل يجب أن يكون فرحنا بالأنثى أشد مخالفة لأهل الجاهلية، الذين كانوا يتوارون من القوم حين يبشرون بالإناث بل كان بعضهم يتخلص منها خشية العار ، قال تعالى « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء مابشر به أيمسكه على هون أم يدسه فى التراب ألا ساء مايحكمون »[1] .

ومن حكمة الله أن الرسول ﷺ لم يترك خلفه ذكورا فقد مات أبناؤه الذكور فى حياته الشريفة وهم القاسم وعبـــد الله وإبراهيم ، ولم يستمر بعده من ذريته المباركة إلا أبناء فاطمة الزهراء رضى الله عنها التى أحبها حبا جما فنى صحيح البخارى أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر :

إن بنى هشام بن المغيرة استأذنوا فى أن ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب . . فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبى طالب بأن يطلق ابنتى وينكح ابنتهم ، فإنما هى بضعة منى يريبنى ما أرابها ويؤذينى ما آذاها » .

وتحكى السيدة عائشة رضى الله عنها كما فى الصحيح أيضا قالت :

---

(١) سورة النحل — الآية ٥٨ - ٥٩

جاءتنى امرأة معها بنتان تسألنى فلم تجد عندى غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت ، فدخل النبى ﷺ فحدثته فقال « من يلى من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له ستراً من النار » .

(ح) المنهج الإسلامى :

ينفرد الإسلام بأن عنايته بالطفل تبدأ قبل ميلاده حيث يحث على اختيار كل من الأب والأم على أساس من الدين والخلق كى يتوفر للطفل بيئة صالحة وقدوة طيبة ، قال عليه الصلاة والسلام « تنكح المرأة لأربع لمالها وجمالها ولنسبها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك » رواه البخارى .

وقال : إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير : رواه الترمذى

ويتدخل الإسلام فى اختيار اسم المولود ويطلب إلى والديه أن يتخيروا الاسم الحسن فلا تصاب نفسه بالعقد بسبب تسمية شاذة منكرة.. قال عليه الصلاة والسلام « إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم » رواه أبو داود بإسناد حسن .

ويحتفل الإسلام بمقدم الطفل فيدعو إلى عمل وليمة فى اليوم السابع من مولده يدعى لها الأصدقاء والأقارب ويأكل منها الفقراء .. قال ﷺ « كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويسمى فيه ويحلق رأسه » رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح .

ويؤكد الإسلام على أهمية أن تمارس الأم واجبها الفطرى فى إرضاع

الطفل، قال تعالى «والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة»[1].

فإن الحرمان من لبن الأم يجعل الطفل فريسة للأمراض لأنه غذاء كامل معقم تعقيما إلهيا .. كما أن حنان الأم حين تلقم ثديها للطفل يضفى عليه أمنا وطمأنينة وراحة نفسية يعسر توفيرها بغير ذلك ..

واحتراماً لطبيعة الطفل البريئة ثبت فى الصحيحين عن أبى قتادة رضى الله عنه أن النبى ﷺ كان يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ لأبى العاص بن الربيع فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها .. وفى رواية لمسلم: حملها على عنقه .. !!

وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال:

قبل رسول الله ﷺ الحسن بن على وعنده الأقرع بن حابس التميمى جالس فقال الأقرع: إن لى عشرة الولد ما قبلت منهم أحداً، فنظر إليه النبى ﷺ فقال: من لا يرحم لا يرحم ..

وفى الصحيحين أيضاً من حديث عائشة رضى الله عنها قالت:

قدم ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟ فقال: نعم فقالوا: لكنا والله ما نقبل، فقال: أو أملك إن كان الله نزع من قلوبكم الرحمة؟!!

ويبدأ المنهج الإسلامى أولى توجيهاته العملية للطفل وهو فى سن السابعة.. قال الرسول ﷺ:

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٣٣

« مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين » رواه أبو داود

والأمر بالصلاة يتضمن عدة إشارات إلى جوانب هامة فى حياة الطفل التربوية وهى :

١ — الطهارة والنظافة حيث تسبق الصلاة ولا تصح بدونها .

٢ — الإيمان والفضائل حيث يرغب الطفل إلى الله ويقف على قيم الأخلاق والتدين .

٣ — الشخصية الاجتماعية حيث يشارك الطفل فى الجمع والجماعات والأعياد ويتعرف على الناس فى المساجد .

ومن العجيب المدهش أن يرد النص المقدس بالحث على التربية الرياضية ، ففى صحيح البخارى أن الرسول ﷺ مر على نفر من « أسلم » ينتضلون (يرمون على سبيل المسابقة) فقال : ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان راميا وأنا مع بنى فلان ، فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال ﷺ : مالكم لا ترمون ؟ فقالوا : يارسول الله نرمى وأنت معهم ؟ ! ! فقال: ارموا وأنا معكم كلكم ..

ويجب أن يعلم الأطفال أدب المائدة ففى صحيح الحديث عن عمر ابن أبى سلمة قال : كنت غلاما فى حجر رسول الله ﷺ وكانت يدى تطيش فى الصحفة فقال لى الرسول ﷺ :

ياغلام سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك . .

كذلك من الأدب الإسلامى أن يعلموا كيفية الاستئذان داخل الأسرة فى الأوقات الثلاثة التى حددتها الآية الكريمة فى قوله جل شأنه :

« يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات، من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء، ثلاث عورات لكم، ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن، طوافون عليكم بعضكم على بعض »[1] .

تلك هى المعالم العامة لأدب الأطفال فى الإسلام . .

---

(١) سورة النور — الآية ٥٨

منهج التربية كما تصوره

« وصايا لقمان لابنه »

(١) لقمان والحكمة :

لقمان عبد لله شاكر ، أوتى الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها للناس . . والحكمة مجال من مجالات التنافس الشريف فى هذه الحياة ففى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا حسد إلا فى اثنتين، رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جار له فقال ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ، ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه فى الحق، فقال رجل ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان فعملته مثل ما يعمل » .

فالحياة بأسرها لا تستحق هذه العداوة وتلك الشحناء التى تقع بين الناس فلا شىء فيها يجعل الإنسان يحسد أخاه ويتمنى زوال نعمته ، وإنما مجال المنافسة الشريفة وهى الغبطة بمعنى أن يكون لك مثل أخيك من غير حقد عليه أو حسد له .. هذا المجال محصور فى جانبين :

جانب نظرى وجانب عملى .

وقد مثل الرسول ﷺ للجانب النظرى بالقرآن ويقاس عليه كافة الاتجاهات العقلية التى تنضوى تحت مفهوم الحكمة التى تعنى إصابة القول وسداد الفكرة ، ونقاء الفطرة . .

ومثل الرسول صلوات الله عليه للجانب العملى بالمال الكثير الذى ينفقه صاحبه سراً وجهراً من غير من ولا أذى، ويشارك به فى المشروعات العامة ويطعم المحتاج ويقرض المضطر ويتجاوز عن المعسر . .

ولقمان قد آتاه الله الحكمة فعمل بها وشكر الله ثم أراد أن يعلمها ولده وينشئه على منهاجها فقدم له منهج الحياة الفاضلة . .

هذا المنهج الرائع المتكامل يقوم على قاعدة راسخة هي الإيمان بالله لا شريك له « يا بنى لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم » .

ثم علمه مقياسا لذلك الإيمان ليعرف مـــدى تغلله فى قلبه هو اليقظة الدينية والخشية من رب العالمين . .

« يا بنى إنها تك مثقال حبة من خردل فتكن فى صخرة أو فى السموات أو فى الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير » .

ثم بين له عمد هذا المنهج وهى الصلاة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والصبر . .

« يا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور » .

ثم شرح له ثمرات هذا المنهج فى الآداب الاجتماعية فقال :

« ولا تصعر خدك للناس ولا تمش فى الأرض مرحاً إن الله لا يحب كل مختال فخور واقصد فى مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير »(١) .

---

(١) سورة لقمان — الآيات ١٢ : ١٩

(ب) قاعدة التربية :

هى صدق الاعتقاد فى الله وجلاله وكماله ، وكلمة التوحيد هى مركز الدائرة فى كل رسالات الله إلى البشر . قال تعالى «وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون»[١] .

فالله واحد أحد ، فرد صمد ، ليس كمثله شيء ، وكل ما خطر ببالك فالله بخلاف ذلك ..

«بديع السموات والأرض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء ،وهو بكل شيء عليم ، ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء وكيل ، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير»[٢] .

وليس هناك تربية من غير إيمان ، وليس هناك عدل من غير إيمان ، وليس هناك أخلاق أو معاملات أو آداب من غير إيمان . .

إن الإيمان إذا استقام استقامت معه كل أمور الحياة ..

لماذا ؟ !

لأن الإيمان يستتبع المراقبة الذاتية والخشية من الله .. ومن هنا أكد لقمان لابنه على ذلك فقال :

«يا بنى إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن فى صخرة أو فى السموات أو فى الأرض يأت بها الله».

فالمؤمن يعتقد أن الله لا تخفى عليه خافية ، ولا يعزب عنه مثقال ذرة

---

(١) سورة الأنبياء الآية ٢٦
(٢) سورة الأنعام — الآية ١٠١ : ١٠٣

فى الأرض ولا فى السماء ، وأنه سبحانه يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور .

ومن هنا فهو يعمل العمل ابتغاء مرضاة الله بلا رياء أو نفاق ، وبلا من أو أذى .

(ح) عمد المنهج :

بعد أن شرح لقمان لابنه القاعدة الأساسية فى التربية والمقياس الذى يتعرف به إيمانه — وضح له عمد المنهج اللقمانى فأمره بالصلاة ، وحمله مسئولية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وجمله بالصبر .

فالصلاة نور يضىء حياة المسلم ، وهى الفريضة الوحيدة التى فرضت فى السموات العلا ليـلة الإسراء والمعراج ، وهى الركن اليومى الذى لا يسقط عن المسلم أو المسلمة ما دام عاقلا ، صحيحا كان أو مريضا ، مقيما كان أو مسافرا ، ويؤديه الطفل والكهل .

وتوزيعها على اليوم والليلة لحكم جليلة ، ففى صحيح البخارى أن النبى ﷺ قال : أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقى من درنه ؟ قالوا : لا يبقى من درنه شيئا ، قال : فـذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله به الخطايا » .

والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر — تعبير إسلامى يعنى النقد البناء وشعور الأخوة الفياض تجاه المجتمع ، وليس الأمر بالمعروف توزيعا للاتهامات أو تسلطا على رقاب الناس وإنما هو أمنية طيبة يرجوها المسلم لإخوانه ، ومحبة خير يكنها لهم .

وقد فضلت الأمة الإسلامية بذلك فقال تعالى « كنتم خير أمة

أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله »[١] .

ومن المفارقات العجيبة أنك ترى الرجل بكاء نساكا ، ثم هو فى بيته لا يقيم حدود الله، فزوجه لا تصلى، وابنته تخرج سافرة، وابنه لا يعرف للمسجد طريقا . . وتلك مسئولية كبيرة يتحملها أرباب الأسر، فقد قال تعالى « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة، عليها ملائكة غلاظ شداد ، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون »[٢] .

والصبر أنواع، صبر على الطاعة حتى تؤدى ، وصبر عن المعصية حتى تجتنب وصبر على بأساء الحياة حتى تتقبل برضا واطمئنان .

والمسلم واقع بين شكر وصبر، ففى السراء شاكر لأنعم الله، وفى الضراء صابر محتسب ، قال تعالى « إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب »[٣] .

(د) الآداب الإجتماعية :

المنهج اللقمانى يشمر آدابا نبيلة وفضائل سامية رمز إليها لقمان لابنه بالنهى عن الكبر والبطر ، والأمر بالقصد فى المشى وخفض الصوت .

فالمسلم لا يتصاغر ولا يتكبر فالإنسان مبدأه معروف من نطفة مهينة ونهايته جيفة منتنة، وهو بينهما تؤلمه الشوكة و تنتنه العرقة و تقتله الغصة .

---

(١) سورة آل عمران — الآية ١١٠
(٢) سورة التحريم — الآية ٦
(٣) سورة الزمر — الآية ١٠

والمسلم لا يسرع فى المشى حتى لاتذهب هيبته ولا يتثاقل ولكن يمشى مشيا بين ذلك، والمسلم ليس صاحب صوت مزعج وإنما يتكلم برفق ولين .

ولعلى لا أغالى إذا قلت إن الأمر بالقصد فى المشى يمكن أن يوجه إلى سائقى السيارات الذين يسرعون سرعة جنونية ويحطمون قواعد المرور .

وأن خفض الصوت يمكن أن يوجه أيضا إلى هؤلاء الذين يرفعون أصوات أجهزة التليفزيون والإذاعة ولا يراعون مشاعر الناس .

صفات الذرية الطيبة كما تصورها

« قصة يحيى عليه السلام »

(أ) الجو العام :

زكريا عليه السلام نبي من أنبياء بني إسرائيل بلغ من الكبر عتيا ولم ينجب ، كفل مريم عليها السلام ورأى ما أحاطها الله به من الكرامة التي عبر عنها القرآن بقوله « كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا قال يامريم أنى لك هذا، قالت هو من عند الله،إن الله يرزق من يشاء بغير حساب »(١) .

هنا تحرك قلب زكريا للولد فقام من ليله وهتف بدعاء ربه : « قال رب إني وهن العظم واشتعل الرأس شيبا ولم أكن بدعائك رب شقيا ، وإني خفت الموالي من ورائي، وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا، يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا »(٢) .

وأنبه إلى أن زكريا عليه السلام لم يكن يخشى من انتقال ماله إلى عصبته فذلك لا يليق بالأنبياء ، ولم يكن زكريا عليه السلام ذا ثروة ، فقد جاء في صحيح البخاري أنه كان نجارا يأكل من عمل يده ، والحكم العام أن الأنبياء لا تورث ، قال ﷺ « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة » .

وإنما طلب زكريا الولد ليرثه في النبوة والحكمة وليسوس بني إسرائيل من بعده وفق منهج الله .

---

(١) سورة آل عمران ٣٧.
(٢) سورة مريم — الآية ٤ : ٦

(ب) مؤهلات يحيي لحمل الرسالة :

قال الله تعالى فى سورة آل عمران : « فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب أن الله يبشرك بيحيى مصدقا بكلمة من الله ، وسيدا وحصورا ونبيا من الصالحين » .

استجاب الله لدعاء زكريا وبشره بيحيى ولم يسم أحد قبله بهذا الاسم.. وقد وصف هنا بأربع خصال هى جماع الخير كله ومحور مناهج التربية، هى:

١ — « مصدقا بكلمة من الله » :

والكلمة هنا يراد بها عيسى عليه السلام ، ومعنى كون عيسى كلمة الله أنه نشأ من غير الطريق المألوف بكلمة الله التكوينية مباشرة « إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون » .

والمعنى العام المرموز إليه بكلمة الله هو الإيمان بالوحى الإلهى وعقائد النبوة الصحيحة والعلم بمنهج الله الذى يهدى للتى هى أقوم .

٢ — « وسيدا » :

ومعنى السيادة أو السؤدد هو حسن معاملة الناس وكرم الخلق ولين الجانب وبذل المعروف .

٣ — « وحصورا » :

وهو ضبط النفس عن الشهوات والآثام ، والتحلى بالعفة والعفاف .

٤ — « ونبيا من الصالحين » :

والنبوة هى جماع الكمال الإنسانى الذى يعرف حق الله وحق عباده ويتسامى فى شرف وعزة وتواضع .

تلك هى الخصال الأربع التى ينبغى أن تدور حولها مناهج التربية وقد فصلت هذه الخصال فى سورة « مريم » حيث يقول جل شأنه « يايحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحكم صبيا وحنانا من لدنا وزكاة وكان تقيا وبرا بوالديه ولم يكن جبارا عصيا وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم يبعث حيا » .

وهنا مجموعة صفات هى :

١ — « وآتيناه الحكم صبيا » :

أى الحكمة وهى سداد الفكر واستقامة السلوك وأريحة الخلق، والذى يعين على ذلك الآن هو تحفيظ الأطفال القرآن المجيد الذى هو أساس العلوم والذى يربى الملكات ويصقل المواهب فإن التعليم فى الصغر أثبت وأرسخ، وأولى ما نسعى إلى ترسيخه فى أذهان النشء هو دستور المسلمين الخالد .

٢ — « وحنانا من لدنا » :

أى آتيناه رحمة وهيبة ورقة قلب، وعواطف رقيقة ومشاعر نبيلة، وما أحوج الحياة والأحياء إلى همسة حب ولمسة حنان .. !!

٣ — « وزكاة » :

أى طهرا ونقاء .. وشرفا وحياء .

٤ — « وكان تقيا » :

والتقوى هى استشعار عظمة الله فى كل حال ، والقيام على أوامره بكل جهد، وإخلاص النية لله بحيث يكون المرء فى كل ما يأتى أو يذر موليا وجهه شطر الحق والخير والكمال . . .

٥ — « وبرا بوالديه » :

أى محسنا إليهما لأنه لاعبادة بعد إفراد الله بالوحدانية أعظم من بر الوالدين قال تعالى : « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا، إمايبلغن عندك الكبر أحدهما أوكلاهما فلا تقل لهما أف، ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما، واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ، وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا »[1] .

وعقوق الوالدين من الموبقات التى حذرنا رسول الله ﷺ منها وجعلها قرينة الشرك بالله ، ففى صحيح البخارى أن الرسول الكريم قال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا بلى يارسول الله قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين .. وكان متكئا فجلس فقال : ألا وقول الزور وشهادة الزور، ألا وقول الزور وشهادة الزور .. فما زال يقولها حتى قلت: لا يسكت ..

٦ — « ولم يكن جبارا عصيا »

ليس بمتكبر على خلق الله بل هو ودود .. هش.. بش.. لين الجانب ..

ومن اجتمعت فيه هذه الصفات النبيلة وتلك الآداب العالية الكريمة لجدير بأن يأمن فى مواقف الخوف وتتداركه يد العناية الإلهية فى أوقات الشدة .. ويجد من كل ضيق فرجا ومن كل هم مخرجا . .

ومن هنا وجبت ليحيى عليه السلام عناية الله وكفالته وحظى بالسلام والأمان . .

« وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم يبعث حيا » .

---

(١) سورة الإسراء الآية ٢٢: ٢٤

أدب المائدة والولائم

أ — الحرص على الحلال :

المسلم يحرص على أن يكتسب حلالا ويطعم أولاده الطيبات ، لأنه لاوزن لأخلاق الرجل وعباداته مالم تكن قائمة على الرزق الطيب الحلال . ففي صحيح مسلم أن الرسول ﷺ قال :

إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى « ياأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا »[1] وقال تعالى « ياأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ، مارزقناكم »[2] ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب لذلك .

وبعد أن يجمع المسلم المال من حله ، عليه أن يصرفه فى حقه ، فينفق على أهله وولده بالمعروف من غير تقتير ولا إسراف .

وذلك أفضل الصدقة وقد أوصانا الرسول ﷺ أن نعمل على ترك الورثة أغنياء .. وفى صحيح الحديث أن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعودنى وأنا مريض بمكة فقلت : لى مال أوصى بمالى كله ؟

قال : لا

---

(١) سورة المؤمنون الآية ٥١

(٢) سورة البقرة — الآية ١٧٢

قلت : فالشطر

قال : لا

قلت : فالثلث

قال : الثلث والثلث كثير إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس فى أيديهم ، ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها فى فى امرأتك » .

ب — أدب المائدة :

علمنا الرسول صلوات الله وسلامه عليه أدب المائدة قولا وعملا . .

فالتيامن مطلب شرعى فى كل ما يمكن فعله باليمين أكلا وشرباً ومصافحة وارتداء للملابس والدخول إلى المواضع المباركة، أما الشمال فلفعل الأشياء المستقذرة وإزالة النجاسات وكان ﷺ يحب التيامن فى شأنه كله .

ويروى عمر بن أبى سلمة فيقول — كما فى صحيح البخارى — كنت غلاما فى حجر الرسول ﷺ وكانت يدى تطيش فى الصحفة فقال لى الرسول :

ياغلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك ..

قال عمر : فما زالت تلك طعمتى بعد ..

والمسلم ليس نهما على الأكل بل هو يأكل بلطف ورقة وأدب وكان ابن عمر رضى الله عنهما لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فأدخل عليه خادمه رجلا يأكل معه فأكل كثيرا فقال ابن عمر لخادمه : لا تدخل هذا علىّ .. سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء » .

وكان عليه الصلاة والسلام لايذم طعام قـــدم إليه فإن أعجبه أكل وإلا أمسك وعن خالد بن الوليد قال :

أتى النبى ﷺ بضب مشوى فأهدى إليه ليأكل ، فقيل له : إنه ضب ، فأمسك يده ،فقال خالد : أحرام هو ؟

قال : لا ولـكنه لا يكون بأرض قومى فأجدنى أعافه ،فأكل خالد ورسول الله — ﷺ — ينظر .

وكان الرسول يحب الحلواء والعسل ويكره الأشياء التى لها رائحة كريهة وقد قال — كما فى الصحيح —: «من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا » .

وليس فى ذلك تحريم لأكلها وإنما كراهة ذلك لمن يخالط الناس ويغشى مجالسهم . .

ومن الأدب الإسلامى أن يأكل الإنسان مع خادمه الذى يعد له الطعام فإن لم يرض بذلك فلا أقل من أن يطعمه مما يطعم ، وفى صحيح البخارى أن الرسول ﷺ قال :

« إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين أو لقمة أو لقمتين فإنه ولى حره وعلاجه » .

فإذا فرغ المسلم من طعامه قال :

الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه ، غير مكفى ، ولا مودع ، ولا مستغنى عنه ربنا . .

ومما تجدر ملاحظته أن الإسلام يحرم على الإنسان أن يستعمل أوانى الفضة والذهب ، فعندما كان حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى المـــدائن

استسق — أى طلب الماء — فأتى بقدح من فضة فرماه وقال : إن النبى ﷺ قال :

« لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا فى صحافها، فإنهم لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة » .

(ج) أدب الولائم :

الإسلام يحب التآلف والمودة بين أبنائه ، ويأمر بالأسباب التى توطد عرى هذه الفضائل، ولهذا حبب الرسول ﷺ الهدية بين الأسر وكان يقول :

يانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ..

فلا تحقر الهدية ولو كانت أدنى شىء لأنها ترمز إلى معنى كبير وهو الوفاء والحب . .

ومن سنن الإسلام الدعوة إلى الولائم وخاصة فى مناسبات معينة وكثيراً مادعا الصحابة الرسول ﷺ إلى طعام صنعوه وهو القائل :

« لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدى إلىّ ذراع لقبلت »

وعلى سبيل المثال يستحب عمل الوليمة فى العرس ودعوة الأهل والأصدقاء إليها وعندما تزوج الرسول ﷺ زينب بنت جحش بعث أنسا يدعو رجالا إلى الطعام .. وقال الرسول الكريم لأحد أصحابه : أو لم ولو بشاة . .

ومن هنا كانت إجابة الداعى من حق المسلم على المسلم ..

كذلك يستحب فى اليوم السابع من الولادة عمل وليمة تسمى فى عرف الفقه الإسلامى « العقيقة » فتذبح شاة أو شاتان للوليمة والهدية والصدقة . .

وأيضاً من النسك الإسلامى الأضحية يوم عيد النحر، فقد ضحى المصطفى بكبشين أقرنين وكان المسلمون يسمنون الأضحية ليوم العيد هكذا فى صحيح البخارى ..

والأدب العام لهذه الولائم ألا يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول :

شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ..

وألا تشتمل على معصية فإن المسلم مطالب بأن لا يشارك فى مجلس تنتهك فيه حرمات الله،قال تعالى ..

«وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره إنكم إذا مثلهم،إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا»[1] كذلك فإن التطفل على الموائد ممقوت ولا يتناسب وكرامة الإنسان وفيه معصيتان :

١ — الأكل لما لم يدع .

٢ — الدخول إلى منزل غيره بلا استئذان والنظر إلى أسراره والتضييق على من عنده .

وينبغى عدم الذهاب إلى الولائم إلا قبيل الانتهاء من إعدادها حتى لا يحرج أهل البيت ويضييق عليهم فى أعمالهم فإذا أكل الإنسان خرج شاكراً لرب البيت من غير تباطىء واستثقال فى الجلوس فإن رفع الموائد وتنظيفها يستغرق وقتا لا يقل عن إعداد الطعام ذاته ولهذا قال الله تعالى يؤدب المؤمنين فى ضيافة رسول الله ﷺ :

---

(١) سورة النساء : الآية ١٤٠

« يا أيها الذين آمنـــوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لـكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولـكن إذا دعيتم فادخلوا ، فإذا طعمتم فانتشروا ، ولا مستأنسين لحديث ، إن ذلـكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا تستحي من الحق »[١].

ومن الدعاء المأثور الذي يقال لصاحب الدعوة :

أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الرحمة وصلت عليكم الملائكة ..

اللهم أشبع جياع أمة محمد ﷺ وأكس عاريها ، وعاف مرضاها ، ورد غائبها ، واجمع شمل أهل الدار ، وأدر أرزاقهم ، واجعل دخولنا بركة وخروجنا مغفرة . .

---

(١) سورة الأحزاب : الآية ٥٣ .

آداب الاستئذان

(أ) آداب الزيارة :

إن شريعة الإسلام قد جمعت كل مطالب الإنسانية ، واستوعبت كل مناحى الحيـــاة ، فارتفعت حتى شملت العلاقات الدولية وشئون الحرب والسلام ، وتعمقت حتى كان إفشاء السلام وإماطة الأذى من الطريق شعبا من شعب الإيمان ، واتسعت حتى كان شعارها العام قول الرسول ﷺ :

« إن الله كتب الإحسان على كل شيء »

من هذا المنطلق نبدأ حديثنا عن آداب الاستئذان .

قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها،ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون فإن لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم ، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى ، لكم والله بما تعملون عليم »[1] .

توضح هذه الآيات كيف يبدأ المسلم زيارته لأسر الآخرين وركزت على مجموعة آداب سامية تصون الأعراض وتهـــذب النفوس وتحفظ للبيوت أسرارها .

فالمطلوب شرعا من الزائر أن يستأنس أولا من أهل البيت بمعنى أن يطلب الأنس والأمان لنفسه وللمزورين فلا يوغر صدورهم بمفاجأتهم ولا يضع نفسه موضع التهمة .

ويكون الاستئناس بأن يستأذن ثلاث مرات بقرع الباب أو بالنداء

---

(١) سورة النور — الآية ٢٧

عليهم أوما شابه ذلك .. الأولى لإعلامهم أن بالباب طارقا والثانية ليتهيأوا والثالثة ليفتحوا . . ويراعى التراخى بين هذه المرات الثلاث لإفساح المجال لأهل البيت، وينبغى أن تكون بحيث يسمعونها ، ولا يزاد عليها إلا إذا غلب على الظن أنهم لم يتمكنوا من السماع .

وينبغى للمستأذن أن لا يقف تلقاء بالباب بوجهه ولكن ليكن الباب عن يمينه أو يساره حتى لا تقع عينه على من خلفه مباشرة فإنما الاستئذان من النظر — كما ورد فى الحديث — أى خشية لفجاءة النظر . .

فإذا سئل من الطارق ؟ فليكن الرد بالاسم واضحا « أنا فلان »، ولا يكفى — كما يحدث غالبا — قوله « أنا » ففى صحيح البخارى أن جابرا رضى الله عنه قال : أتيت النبى ﷺ فى دين كان على أبى فدققت الباب فقال : من ذا ؟ فقلت : أنا ، فقال : أنا .. أنا كأنه كرهها ..

ولا يليق بمن بالباب أن يتجسس على أهل البيت فينظر من ثقب الباب ، إذا لم يرد أحد . . ففى صحيح الحديث أن النبى ﷺ قال :

«لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فخذفته — أى رميته — بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح » .

وبعد أن يستأنس الرجل من أهل البيت يلقى عليهم السلام قائلا : السلام عليكم ، فهى تحية الإسلام وشعار المسلمين فى الأولى والآخرة ..

فإن أذن له بالدخول دخل؛ فإن لم يجد فيها أحدا أو لم يسمح له بالدخول، أو لم يجد صاحب الإذن المعتبر شرعا بأن وجد امرأة لا يصح الخلوة بها أو وجد طفلا لا يعبر عن أهل البيت فليرجع ولا يحق له الدخول، وينبغى أن لا يسخط على أهل الدار فإن للناس أعذاراً وإن للبيوت أسرارا وخير الناس الذين يلتمسون الأعذار لإخوانهم . . وجاء فى تفسير ابن كثير أن

بعض المهاجرين قال : لقد طلبت عمرى كله هذه الآية فما أدركتها ، أن أستأذن على بعض إخوانى فيقول لى ارجع فأرجع وأنا مغتبط . .

(ب) حكم الأماكن العامة :

إن الحكمة التى من أجلها شرعت الآداب السابقة وهى المحافظة على أسرار البيوت والصيانة للأعراض — غير موجودة فى المحلات العامة والأماكن المفتوحة ، فهى معدة لتبادل المنافع ، والمقيم فيها متأهب لكل قادم ، والله سبحانه رحمن بعباده رحيم ، قال جل شأنه : « ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم »[١] أى غير مسكونة سكنا خاصا . .

ولكن ينبغى أن يكون الدخول للمنفعة ولقضاء الحاجة وليس للعبث أو مجرد التسلية فإن بعض الناس يجدون من الطواف على تلك الأماكن مجالا للمتعة الحرام وإرسال النظر لتتبع عورات الناس ، ولذا جاء ختام الآية الكريمة :

« والله يعلم ما تبدون وما تكتمون » .

(حـ) الاستئذان داخل الأسرة :

قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ، ثلاث عورات لكم ، ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن ، طوافون عليكم بعضكم على بعض ، كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم »[٢] .

---

(١) سورة النور — الآية ٢٩

(٢) سورة النور — الآية ٥٨

هذه الآية الكريمة توضح أدب الاستئذان داخل الأسرة المسلمة بين فريقين :

١ — فريق رب الأسرة وزوجه .

٢ — فريق الأطفال والخدم .

وهو أدب كريم غفل عنه كثير من الناس فإن طبيعة علاقة الطفل بأبويه وطبيعة علاقة الخادم بمخدومه تقتضى دوام الاتصال وسرعة اللقاء، وهذا ما يمنع إقامة الحواجز فى العلاقة بينهما ولكن هناك أوقات معينة يخلو فيها المرء بنفسه أو بأهله وقد يكون فى أوضاع لا يليق بأحد أن يطلع عليها وهذا ما يحتم التمهل فى الدخول .

وجمعا بين النظرتين رخص الله سبحانه للأطفال والخدم بالدخول على كبار الأسرة بغير استئذان إلا فى أوقات ثلاثة :

١ — من قبل صلاة الفجر لأن الناس حينئذ يكونون فى فراش النوم .

٢ — وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة أى فى وقت القيلولة .

٣ — ومن بعد صلاة العشاء وقت الاستعداد للنوم وارتداء ملابسه .

هذه الأوقات الثلاثة ينبغى لرب الأسرة أن يؤدب أطفاله وخدمه على الاستئذان فيها لأن الطفل قد ينطبع فى نفسه موقف من مواقف الخلوة فيترك آثاراً نفسية وخلقية سيئة ، ولأن الخادم قد يصف عورات مخدومه للأجانب .

(د) الأطفال بعد البلوغ :

إذا بلغ الأطفال وصاروا رجالا ونساء تغير الموقف، فبعد أن كانوا يستأذنون فى ثلاثة أوقات فقط وجب عليهم الآن أن يستأذنوا على كل حال، فلا يقتحمون خلوة أبيهم أو أمهم إلا بإذن، قال تعالى : « وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم »[١] .

فيصبح على جميع أفراد الأسرة أن يستأذنوا بعضهم على بعض، فلا الآباء يقتحمون خلوة أبنائهم إلا بإذن، ولا الأبناء يقتحمون خلوة آبائهم وأماتهم إلا بإذن .. وقد روى أن رجلا قال للنبى ﷺ أأستأذن على أمى؟

قال : نعم، قال الرجل : إنى أخدمها .

قال : استأذن عليها .

فعاوده ثلاثا فقال الرسول ﷺ :

أتحب أن تراها عريانة ؟ !

قال الرجل: لا ، قال الرسول : فاستأذن عليها . .

(و) الاستئذان على الزوجة :

وهناك ما هو أبعد من ذلك فيسن للرجل إذا دخل منزله أن يستأنس بأن يتكلم أو يرفع صوته أو يحدث حركة حتى يعلم أهله بدخوله ولا يفاجأون به فيروعون، وتحكى زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فتقول : كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق كراهة أن يهجم منا على أمر يكرهه..

---

(١) سورة النور — الآية ٥٩

ومتى كان الرجل على سفر غير معتاد فليحاول أن يرجع إليهم بكرة أو عشيا ولا يتعمد جوف الليل يعود فيه، وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يطرق الرجل أهله طروقا — وفي رواية — لئلا يتخونهم ..

والإسلام حريص على المودة والمحبة بين الزوجين فيندب للزوجة أن تتهيأ لزوجها، فمفاجأتها في جوف الليل قد تجعل الزوج يراها على هيئة رثة تبغضه فيها، وفي صحيح البخاري أن النبي ﷺ قدم المدينة نهارا فأناخ بظاهرها وقال: « انتظروا حتى ندخل عشاء حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة » .

والمعنى أنه لم تكن هناك أجهزة اتصالات تعلم بعودة الجيش فأراد الرسول الكريم أن يعسكر المسلمون العائدون على أطراف المدينة حتى يشيع الخبر فتستعد كل زوجة وتتهيأ بأحسن صورة وأجمل منظر لاستقبال الزوج العائد ..

هذا أدب إسلامي رائع وذوق إنساني نبيل ..

والمدهش حقا أن يكون ذلك دينا يرد النص المقدس بالحث عليه والأمر به .

ألا إن الإسلام هو دين الفطرة ..

والقرآن والسنة هما شرف الإنسانية وكمالها الأسمى ..

رعاية اليتامى

فضل رعاية اليتيم :

سبقت كلمة الله جل جلاله أن أجل الإنسان إذا حان لا يؤجله طب ولا ترده قوة ، واقتضت حكمته سبحانه أن يتكافل الناس ويتعاونوا .. بذلك جرى الطبع السليم وأوجب الدين الحنيف فكان الإحسان إلى الضعيف وكفالة اليتيم ورعاية المريض فى شرع الله دينا وبين الناس خلقا كريما ..

واليتم فى اللغة هو الانفراد ومنه الدرة اليتيمة أى الفريدة التى لا مثيل لها .. واليتامى هم الذين مات آباؤهم فانفردوا عنهم ، وقيل اليتيم من الناس من فقد أباه ومن البهائم من فقد أمه ، وحق هذا الاسم أن يقع على الصغار والكبار إلا أن العرف خصه بمن لم يبلغ مبلغ الرجال فهو الذى يحتاج إلى كفالة من يقوم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك حتى يرشد ويستطيع أن يواجه الحياة بتكاليفها وأعبائها .. ولهذا ورد فى الأثر « لا يتم بعد البلوغ » .

وقد جعل رسول الله ﷺ القائم على رعاية اليتيم قريبا له فى الجنة فقال — كما فى الصحيحين — . « أنا وكافل اليتيم كهاتين فى الجنة » وأشار بأصبعه السبابة والوسطى . .

كما بين لنا المصطفى صلوات ربى وسلامه عليه عظم ثواب كفالة المحتاجين والسعى فى مصالحهم فقال « الساعى على الأرملة والمساكين كالمجاهد فى سبيل الله — قال أبو هريرة وأحسبه قال — وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر » .

فانظر كيف جعل قضاء حوائج هؤلاء يعدل قمماً ثلاثة من العمل الدينى السامى ، وهى الجهاد فى سبيل الله وصلاة الليل بغير انقطاع وصيام الدهر بغير إفطار . .

وهذا تأكيد نبوى كريم على أهمية أن يتكافل الناس وأن يأخذ القوى بيد الضعيف وأن يكونوا عباد الله إخواناً ..

كفالة الصبى :

اليتيم فى كفالة وليه ابن من أبنائه يجرى عليه ما يجرى عليهم من حسن الأدب وكرم التربية وحلم التوجيه ونبل الرعاية .. من غير تفرقة بين يتيم الولى وولده .. وكل إنسان مسئول عما استرعاه الله أحسن أم ضيع !

وقد لفت الله أنظار عباده الذين يتولون كفالة اليتامى إلى حقيقة مهمة وهى : عامل الناس فى ذرياتهم كما تحب أن تعامل ذريتك من بعدك ، فقال جل شأنه :

« وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديداً »[1] .

واليتيم إما أن يكون فقيراً لا مال له وحينئذ على الولى أن يحتسب كل عمل يقدمه إليه وليوقن أن هذا اليتيم هو باب من أبواب الجنة قد فتح له فلينظر ماذا يقدم ؟ !

وإما أن يكون غنياً له مال، وهنـــا يكون الموقف دقيقاً ، فالأدب يحتم أن يقوم الولى باستثمار المـال والعناية به خير عناية حتى ينمو ويتكاثر وقد قال العلماء فى قوله تعالى : « وارزقوهم فيها واكسوهم »[2] :

أى اجعلوا أموالهم ســـبباً لرزقهم وكسوتهم بأن تتجروا فيهـا وتستثمروها حتى تكون نفقاتهم من الأرباح لا من رأس المـال ..

---

(١) سورة النساء — الآية ٩
(٢) سورة النساء — الآية ٥

وقد نهى الله أشد النهى وأبلغه عن أكل أموال اليتامى ظلماً أو تضييعها فقال: «ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن» وقال: «ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا» أي لا تسرفوا في أموال اليتامى ولا تفرطوا فيها ولا تستغلوا صغرهم في ابتزازها قبل أن يكبروا وينزعوها منكم ..

وعندما نزل قوله تعالى: «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً»(١).

قال ابن جرير: انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله: «ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم»(٢).

أي فلا بأس عليكم من خلط الطعام بالطعام فإن الله يعلم من قصده ونيته الإفساد ومن قصده ونيته الإصلاح ..

كفالة الصبية :

إذا كان هناك بنت يتيمة في كفالة إنسان فيجب أن يعدها للزواج ويهيئها له حتى تصون عفافها، ولا يحق له أن يعضلها ويمنعها من الزواج كي تتفرغ لخدمته أو يستأثر هو بمالها إن كان يرثها .. فذلك ذنب عظيم، ولا يحق له أن يتزوجها إن كانت تحل له أو يزوجها ابنه بغير ما فرض الله

(١) سورة النساء — الآية ١٠
(٢) سورة البقرة — الآية ٢٢٠

لها من المهر وتبعات الزواج أو بغير إذنها ورضاها .. قال الله تعالى «وإن خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء»[1] .

وجاء فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها قالت : «إن رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق (نخل) وكان يمسكها عليه ، ولم يكن لها من نفسه شىء فنزلت فيه» .

وسأل عروة بن الزبير خالته عائشة عن هذه الآية فقالت : يا ابن أختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها فيرغب فى جمالها ومالها ويريد أن ينتقص صداقها فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا فى إكمال الصداق . .

واستفتى الناس رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل الله تعالى : «ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن، وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط ، وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما»[2] .

كان الرجل فى الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقى عليها ثوبه فإذا فعل ذلك لم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً فإن كانت جميلة تزوجها وأكل مالها وإن كانت دميمة منعها الرجال حتى تموت ويرثها فحرم الله ذلك ونهى عنه . .

---

(١) سورة النساء الآية ٣
(٢) سورة النساء — الآية ١٢٧

انتفاع الولى بمال اليتيم :

الأصل فى رعاية اليتيم هو الاحتساب فإن المؤمن يبتغى وجه الله والدار الآخرة على حد قوله تعالى : « إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً »[1] .

ولهذا قال الله تعالى فى حق الأوصياء : « ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » والاستعفاف أبلغ من العفاف فإنه طلب لزيادة العفة، فعلى الوصى الغنى أن يمتنع بشدة عن الانتفاع بأى شىء من مال اليتيم .. أما إذا كان فقيراً فإن له أن يأخذ بالمعروف .

وقد فسر العلماء هذا المعروف بأمور منها : أن يأخذ أقل الأمرين أجرة مثله فى قيامه بأمر المال والإشراف أو قدر حاجته ..

وقال عامر الشعبى لا يأكل منه إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميتة .

وجاءت بعض الأحاديث توضح ذلك فقد أخرج أحمد فى مسنده أن رجلا سأل النبى ﷺ فقال : ليس لى مال ولى يتيم فقال : كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا ، ومن غير أن تقى مالك « أو قال » تفدى مالك بماله » .

واختلف الفقهاء هل يرد الوصى بعد ذلك ما انتفع به إذا أيسر ؟ !

والذى نختاره أن الانتفاع إذا كان بأصل المال من ذهب أو فضة أو عقار وجب عليه رده إذا أيسر فهو أشبه بالانتفاع بمال الغير عند الحاجة فيكون قرضاً ، أما الانتفاع بما يدره المال كألبان الماشية وركوب

---

(١) سورة الإنسان — الآية ٩

الدواب واستعمال الأوانى والآلات فى حدود المعروف ومن غير إسراف فلا يرد من ذلك شيئاً ، ولنتذكر قوله جل جلاله « والله يعلم المفسد من المصلح » .

تسلم اليتيم ماله :

قال تعالى : « وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم » .

فقد اشترط الله تعالى لدفع الأموال إلى اليتامى شرطين :

١ — البلوغ .　　　　٢ — الرشد .

ويتحقق البلوغ بالاحتلام للذكر ، والحيض للأنثى ، أو بلوغ خمسة عشر عاماً .

ويتحقق الرشد بأهلية التصرف وحسن معالجة الأموال من غير إسراف ولا خديعة .

وقد عدّ الإمام الشافعى رضى الله عنه الصلاح فى الدين من متممات الرشد فإن المفسد لدينه لا يكون مصيباً للخير ولا رشيداً ، بدليل قوله تعالى : « وما أمر فرعون برشيد »[1] .

هذا وطلب الله سبحانه من الأولياء ابتلاء اليتامى أى اختبارهم وتمكينهم من بعض التصرفات المالية لمعرفة مدى صلاحهم وقدرتهم على سياسة الأموال ، ثم نبه الله تعالى الأولياء إلى ضرورة الإشهاد عند تسليم المال بعد الرشد والبلوغ حتى لا تقع ريبة فقال : « فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً »[2] .

---

(١) سورة هود ـ الآية ٩٧　　　　(٢) سورة النساء ـ الآية ٦

المبحث الرابع

هموم الأسرة المسلمة

- المطالب المادية
- عداوة الولد والزوج
- مشكلات البنات
- الرحم والجوار والصداقة
- التكاثر السكاني
- الخلافات الزوجية

المطالب المادية

١ ـ الزوج ليس مشروعاً تجارياً :

تحت وطأة الظروف الاقتصادية التي يمر بها العالم اليوم انقلبت كثير من المفاهيم وضاعت كثير من القيم ، وتاهت معالم الفضيلة . .

وفي مسألة الزواج وبناء الأسرة نرى كثيرا من الشباب والفتيات ينظر إلى الزواج على أنه شركة تجارية تقوم على المساومة والحسابات المادية لدى كل طرف ومدى مساهمته فيها ، وتتربص كل أسرة بما يسمى: بالعريس الجاهز أو العروسة الجاهزة .

وفي زحمة تلك النظرة المادية البحتة نتناسى المعاني الروحية والأخلاقية ونتغافل عن السلوكيات النبيلة .

ونحن لا ننكر أهمية الجانب الاقتصادي للأسرة ، لكنه في غيبة الأخلاق والدين لاقيمة له ولا جدوى منه ، بل إنه قد يكون أحد عوامل انهيار الأسرة . .

فإن الناس يختلفون كثيراً حول الجانب المادي وتتوزعهم أهواء شتى ، والمال لا يبني الحب ، فإن الحب لا يشترى بالمال . .

والقيمة الكبرى للأسرة هي في المودة والرحمة ، والسكن الروحي ، والسكينة النفسية ، والنقاء العاطفي .. قال الله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون » .

وفي حديث عبد الله بن عمرو عند ابن ماجه رفعه قال : لاتزوجوا

النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولأمة سوداء ذات دين أفضل .

وهذا المعنى موجه للرجال والنساء جميعا حتى نحسن الاختيار، ونخلص النية ونحقق السعادة . .

٢ — السعى على المعاش :

قال الله تعالى : « فقلنا يا آدم إن هذا عدو لك ولزوجك فلايخرجنكما من الجنة فتشقى ، إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى وأنك لاتظمأ فيها ولا تضحى »(١) .

الحياة الدنيا قائمة على البحث عما يسد خلة الجوع ويروى الظمأ ويأوى الإنسان ويستره .. وتتضاعف المسئولية فى حياة الأسرة لأن الرجل مكلف بأهله وولده . . ولهذا جاء التعبير القرآنى « فتشقى » بالمفرد خاصاً بآدم وحده بعد أن كان الخطاب لآدم وحواء فى قوله « فلايخرجنكما » .

وتأكد هذا المعنى فى قوله تعالى: « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله »(٢) .

وعلى المرء أن يسعى بلا هلع ولاضجر ولا قلق ويمارس مسئولياته فى تلبية المطالب المادية تحقيقاً لقول الله تعالى : « هو الذى جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور »(٣) .

---

(١) سورة طه الآية : ١١٧ : ١١٩

(٢) « الطلاق : الآية ٧

(٣) « الملك : الآية ١٥

وأهم عامل فى تحقيق الاستقرار المادى للأسرة هو التقوى والالتزام بدين الله والسلوك الواعى فى حدود ما أحل الله وفى نطاق ماشرع الله . بلا إسراف ولا تبذير ، ولابخل ولا تقتير ، ومن غير ظلم وأكل لأموال الناس بالباطل ، قال تعالى: « ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره، قد جعل الله لكل شيء قدرا »(١) .

وقال جل شأنه : « ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون »(٢)

إن الإيمان يمنح الناس الأمن والأمان ، وفى مناخ الأمن والأمان يسود الرخاء . .

ولنعلم أن للمعصية شؤما فى منع الرزق أوسلب بركته، فقد يحرم المرء الرزق بالمعصية يرتكبها،أو قد يحرم البركة فى الرزق فيكون لديه المال الوفير ولايحسن الانتفاع به، فيضيع المال فى غير مصلحة ويذهب فى غير فائدة .. قال تعالى على لسان نوح عليه السلام « فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا »(٣) .

---

(١) سورة الطلاق الآية ٢ - ٣
(٢) سورة الأعراف — الآية ٩٦
(٣) سورة نوح — الآية ١٠ - ١٢.

٣ — خدمة المرأة لأسرتها :

الحياة الزوجية تقوم على المشاركة والتعاون بين الرجل والمرأة داخل الأسرة وخارجها، بحيث يمكن تقسيم العمل وتكامله ، فإذا كان الرجل يكدح ويشق خارج البيت كي يوفر لأهله وولده متاع حياتهم، فإن المرأة تمارس مهام كبيرة داخل البيت لا تقل شرفا وثوابا عن العمل خارج البيت .

وقد ساق الإمام البخاري في صحيحه بابا بعنوان « عمل المرأة في بيت زوجها » وأورد فيه هذا الحديث : أن فاطمة عليها السلام أتت النبي ﷺ تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحى — وبلغها أنه جاءه رقيق — فلم تصادفه، فذكرت ذلك لعائشة ، فلما جاء أخبرته عائشة ، قال علي ابن أبي طالب — رضي الله عنه — فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال: على مكانكما ، فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني ، فقال: ألا أدلكما على خير مما سألتما ؟ إذا أخذتما مضاجعكما أو أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين ، واحمدا ثلاثا وثلاثين ، وكبرا أربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم » .

وفي هذا الحديث الشريف نجد أن فاطمة بنت الرسول الكريم كانت تخدم في بيت زوجها علي بن أبي طالب وأنها تعبت من عمل الرحى، وجاءت تشكو إلى أبيها عسى أن تجد عنده خادما يساعدها في عمل البيت ، ولكن الرسول الكريم آثر أن تظل ابنته الطاهرة مثالا يحتذى في العمل وحسن العشرة وتحمل المشاق والصبر على متاعب الحياة والمجاهدة ، فنصحها بأن تواصل عملها المعتاد ومنحها هدية أرق وأبقى، وهي ذكر الله تعالى الذي تطمئن به القلوب وتسعد به الأرواح وتسمو به النفوس وبخاصة إذا أخذ الإنسان مضجعه وأوى إلى فراشه فعليه أن يسبح الله ثلاثا وثلاثين ليعلم أن الله منزه وله الحكمة البالغة في قسمة المعيشة ، ويحمد الله ثلاثا وثلاثين

ليتذكر نعمه التي لا تعد ولا تحصى، ويكبر الله أربعا وثلاثين تعظيما لأمر الله وإجلالا لذاته المقدسة وصفاته العلية وأسمائه الحسنى .

وبهذا يقنع المرء ويهنأ، ويستريح وينشرح صدره ويواصل عمله بحب وإخلاص، فالحياة الزوجية قامت باسم الله وتستمر بأمانة الله وتتواصل بالمودة والرحمة .

إن مشاركة المرأة لزوجها في سياسة البيت وإدارة شئونه، وقيامها بتحمل التبعات والتضحية من أجل استقرار الأسرة — هو من مألوف العادة الطيبة، وإقرار الشرع الحنيف، وواقع الحال في كل عصر .

وتحكي السيدة أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما — قصة حياتها في بيت زوجها الزبير بن العوام رضي الله عنه فتقول ـ كما في صحيح البخاري ـ :

تزوجني الزبير وماله في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضح وغير فرسه (والناضح الجمل يسقى عليه الماء)، فكنت أعلف فرسه وأستقي الماء، وأخرز غربه (الدلو) وأعجن، ولم أكن أحسن أخبز، وكان يخبز جارات لي من الأنصار، وكن نسوة صدق .

وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ، على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ، فجئت يوما والنوى على رأسي فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار فدعاني ثم قال : « إخ إخ » (كلمة تقال للبعير لمن أراد أن ينيخه) ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، وكان أغير الناس، فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت، فمضى .

فجئت الزبير فقلت : لقيني رسول الله ﷺ وعلى رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه، فأناخ لأركب، فاستحييت منه وعرفت غيرتك، فقال الزبير : والله لحملك النوى كان أشد علي من ركوبك معه .

قالت أسماء : حتى أرسل أبو بكر بعد ذلك بخادم تكفيني سياسة الفرس فكأنما أعتقني .

فهذا موقف من مواقف الصحابة في بيوتهم ،لقدكانت أسماء بنت أبي بكر تعمل في البيت وخارج البيت ،ولم تكن تحسن الخبز فكانت تستعين بجاراتها اللاتي لهن حسن العشرة ووفاء العهد وشرف العرض وطهارة النفس .

وذات يوم وهي تحمل النوى للفرس من مسافة بعيدة عن منزلها لقيها رسول الله في نفر من أصحابه راكبا ناقته ، فأشفق عليها ودعاها لتركب خلفه ، لكن اسماء استحيت أن تركب خلف رسول الله وزوج أختها عائشة ، أمام الصحابة ، وتذكرت غيرة زوجها ، فآثرت أن تسير على قدميها ، ولما عادت حدثت زوجها بالموقف كله ، فأخبرها الزبير أن حملها النوى على رأسها أمام الصحابة أشق عليه وأشد من ركوبها خلف رسول الله ، ولولا ضيق ذات اليد وانشغاله بالجهاد والدعوة لأراحها من هذا العمل لشاق !.

وما هو إلا وقت قصير حتى يسر الله الأحوال وبعث إليها الصديق أبو بكر بخادم ، تكفيها العمل الخارجي وتفرغت هي لبيتها وبنيها.

عداوة الولد والزوج

جعل الله الأسرة ليستقر فيها الإنسان ، وتسكن جوارحه ، ويهدأ نفسيا ويعيش فى مودة ورحمة ..

وهذا الهدف مرتبط ببناء الأسرة على تقوى من الله ورضوان ، واستشعار كون الأسرة آية من آيات الله ونعمة من نعم المولى سبحانه .

قال تعالى : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[1] .

ومن تمام نعمة الأسرة أن يرزق الإنسان بالأولاد بنين وبنات ويكونوا فى طاعة الله عز وجل ، وحينئذ تتحقق قرة العيون كما قال جل شأنه على لسان عباد الرحمن « ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما »[2] .

لكن الأمر قد يكون على غير ما يشتهى المرء ، وتأتى الرياح بما لا تشتهى السفن ، فيكون الزوج رجلا كان امرأة — عدوا لزوجه ، ويكون الولد ذكرا كان أو أنثى عدوا لوالديه .

وتظهر العداوة فى البغضاء والشحناء وانحراف السلوك والعقوق .

وهنا تكون المصيبة كبيرة ويكون الألم عظيما ويكون الحزن عميقا .

والحل له وسيلتان : وقاية وعلاج .

فالوقاية تكمن فى الحرص على الدين والخلق والعفاف عند اختيار الزوج ، والحرص على التربية الإسلامية منذ الصغر للأولاد .

---

(١) سورة الروم — الآية ٢١

(٢) سورة الفرقان — الآية ٧٤

وإذا أخطأ المرء هذه البداية لأى سبب كان فالعلاج يكون بالعفو والصفح والمغفرة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حتى يقضى الله أمرا كان مفعولا .

قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم، وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم »[١] .

١ — الزوجة التى لا تصلى :

الشأن فى المسلم الصادق أن يبحث عن المرأة المطيعة لربها ، الحافظة للغيب بما حفظ الله ، وقد قال رسول الله ﷺ « فاظفر بذات الدين تربت يداك » أى أن الانسان إذا لم يحرص على الدين والأخلاق والقيم فى بناء الحياة الزوجية سيشقى شقاء كبيرا .

وإذا كان بعض الناس يبدأ الطريق من غير حرص على الدين فيلتقى بمن على شاكلته ، ثم يستيقظ روحيا ويحاول أن يتوب إلى الله عز وجل ويستقيم ، فإن الله تعالى يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات طالما صدق المرء فى توبته وعمل عملا صالحا .

قال الله تعالى : « والذين لا يدعون مع الله إلها آخر، ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلق أثاما ، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما »[٢] .

ومثل هذا الزوج الذى كان لا يصلى مثل امرأته ثم هداه الله فليحمد الله أن وفقه للطاعة وليترفق بزوجته وليتذكر أنه كان مثلها يوماً ما .

---

(١) سورة التغابن — الآية ١٤

(٢) سورة الفرقان — الآية ٦٨ — ٧٠

فالنصيحة واجبة والاستمرار فى النصيحة مطلوب .. قال الله تعالى : «وامر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لانسألك رزقاً، نحن نرزقك ، والعاقبة للتقوى[١] » .

فالعاقل لا يمل من النصيحة ويظل يسديها حتى يقضى الله أمراً كان مفعولا، وليغضب الزوج لله غضباً لا يخرجه عن طوره ووعيه ، قالت السيدة عائشة رضى الله عنهـا : ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد فى سبيل الله ، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محـارم الله فينتقم لله عز وجل .

ونتوجه بالنصيحة خاصة إلى مثل هذه الزوجة التى لا تصلى، وندعوها إلى الله عز وجل ولنتذكر أنه ما عند الله لن ينال إلا بطاعته ؛ فإذا كانت تريد السعادة والاستقرار العاطفى وشرف الأمومة ونجابة الأولاد الذين يسرونها فى صغرهم، ويسعدونها فى كبرهم، ويستغفرون لها بعد موتها ورحيلها إلى الدار الآخرة فإن الطريق إلى ذلك هو مرضاة الله سبحانه وتعالى ، ولن يتحقق رضا الله بغير المحافظة على الصلاة والخشوع فيها ..

وفى صحيح الحديث عن ابن مسعود رضى الله عنـــه قال : سألت رسـول الله صلى الله عليه وسـلم أى الأعمـال أفضل ؟ قال الصلاة على وقتهـا ، قلت ثم أى ؟ قال : بر الوالدين، قلت ثم أى ؟ قال : الجهـاد فى سبيل الله .

---

(١) سورة طه — الآية ١٣٢

٢ — العورة لا تكشف ولا توصف :

من محاسن الإسلام غض البصر وستر العورة ، فالمسلم أو المسلمة لا يرسل النظر متتبعاً عورات الآخرين ولا يكشف عما يجب ستره من البدن . . قال الله تعالى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن »[١] .

وغض البصر وستر العورة هو الفطرة السوية التي يشرف بها الإنسان ويتسامى بها . . لكن البعض اليوم خرج على هذه الفطرة وتمرد عليها فأطلق النظر وكشف عن العورات، وجاهر بالرذيلة وتمادى في الفسق، وغوى وضل ضلالا بعيداً . .

والعاقل من الرجال والنساء هو الذي يحاذر أن يقترب أدنى اقتراب من الفاحشة والزنا، فيغلق المنافذ التي يطل منها الشيطان .. وقد قال ﷺ «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق، والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه » .

وذهب الإسلام أبعد من ذلك فنهى عن رؤية المرأة لصديقتها في أوضاعها الداخلية التي تخص النساء ثم نقلها لتلك الرؤية بأوصافها إلى زوجها أو رجل أجنبي عن صديقتها، فهذا لون من الخيانة فلا يجوز لمسلمة أن تصف امرأة وصفاً دقيقاً إلى رجل أجنبي عنها لأنه يثير

---

(١) سورة النور — الآية ٣٠ ، ٣١

الشهوة وقد يدفع إلى تعقب هذه المرأة ومحاولة الاستمتاع بها فى غير ما أحل الله ..

وقد جاء فى صحيح البخارى قوله النبى ﷺ « لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها ».

وقد يكون من حكمة هذا النهى الخشية من أن يعجب الزوج بأوصاف تلك المرأة فيفضى ذلك إلى تطليق الواصفة والزواج بالموصوفة .

إن اطلاع المرأة على عورة أختها ثم نقل أوصافها إلى زوجها قد ينقلب على الزوجة بالضرر أو على الزوج بالفتنة أو على الموصوفة بالفضيحة وكل ذلك ينهى عنه الدين ، فالمجالس بالأمانة والعورات مصونة حساً ومعنى ..

٣ــ أهمية الزى للمرأة المسلمة :

يموج الشارع الإسلامى بألوان شتى من الأزياء التى ترتديها المرأة المتمدنة، ابتداء من الشورت والمينى جيب، ومروراً بالبنطلون وانتهاء بالخمار والنقاب ، وهناك صور من المتناقضات تقع فيها بعض النساء ، فأحياناً نجد نساء يرتدين الخمار ويضعن المساحيق ، ونجد نساء يغطين رءوسهن ويكشفن عن سيقانهن ، ونجد نساء يلبسن طويل الثياب ولكنه خانق للبدن يكاد يتمزق ..

ونريد أن نضع كلمة الحق أمام الجميع ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة ..

إن المرأة المسلمة مخبر ومظهر ، وعقيدة وسلوك ، فعفاف المرأة

يكمن فى نقاء القلب وطهارة السلوك ، ولن يكون هناك نقاء فى القلب دون أن يظهر ذلك فى كلمة طيبة ، وسلوك راشد ، وزى وقور وأدب جم . .

وإذا كان رسول الله ﷺ يقول : إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

فقد يتصور البعض أن المظهر لا اعتداد به ، وأن المدار على صلاح القلوب بالمعنى الداخلى فقط حتى ولو تناقض مع الظاهر .. وهذا وهم ومن خدع الشيطان.. فإن صلاح القلوب ينعكس إلى سلوك قويم، وإن حسن النية يستتبع حسن العمل ، وإن المظهر مهم جداً فى شرع الله تعالى، فطهارة الثوب والمكان وستر العورة من شروط صحة الصلاة .

وقد أمرنا الله تعالى بالحفاظ على المظهر الطاهر النقى فقال تعالى : « يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ».

وفى نداء كريم يتعلق بزى المرأة المسلمة يقول الله تعالى : «يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن، ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً »[١].

فهذا نداء إلهى عام للمؤمنات جميعاً بأن يلتزمن بأدب الزى الإسلامى حتى يعرفن بين الناس بأنهن عفيفات طاهرات فلا يتعرضن لأذى أثناء سيرهن فى الطرقات العامة، فإن المرأة الملتزمة بأدب السلوك الإسلامى تفرض الاحترام لها على الجميع حتى إن الفساق يخجلون منها، أما المرأة المتبرجة فإنها تثير الفتنة أثناء سيرها وتجعل الفساق يتعرضون لها ويطاردونها بالقول الخبيث والفعل الشائن . .

---

(١) سورة الأعراف — الآية ٣١

(٢) سورة الأحزاب — الآية ٥٩

فنحن رجالا ونساء فى حاجة إلى الالتزام بقيم الأخلاق والفضائل حتى نحافظ على طهارة المجتمع ونتعاون جميعاً على كلمة البر والتقوى . .

٤ — مواصفات الزى الإسلامى :

إن زى المرأة المسلمة أمام الأجانب يخضع لضوابط شرعية أهمها :

أولا : أن يكون ساتراً لجميع بدن المرأة ماعدا الوجه والكفين ، وهذا هو اختيار كثير من العلماء فى تفسير قوله تعالى : « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ماظهر منها »[1] فما ظهر منها هو الوجه والكفان حتى يكون للاستثناء معنى . .

ثانياً : إن إظهار الوجه والكفين يكون بالصورة الطبيعية التى خلقهما الله عليها من غير افتعال فى لفت النظر إليهما ، فوضع المساحيق على الوجه يتنافى مع عفاف المرأة المسلمة ، وكذلك استعمال العطور والروائح أثناء خروجها أو وجودها أمام الرجال الأجانب . . وفى قوله تعالى : « ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن » نهى عن خروج المرأة متعطرة فيشم الرجال طيبها أى يخرجن متطيبات ليظهرهن ماخفى من هذه الروائح ، وفى هذا التعبير الشريف أيضاً نهى عن ممارسة الرقص بجميع ألوانه فإن الرقص كله قائم على ضربة الرجل أى حركتها بطريقة معينة .

وفى حديث رواه الترمذى قال رسول الله ﷺ : كل عين زانية وأيما امرأة استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا ، يعنى ارتكبت جريمة منكراء . .

---

(١) سورة النور — الآية ٣١

ثالثا : إن النقاب وهو ما يغطى الوجه لا نأمر به ولا ننهى عنه، فإذا أرادت امرأة أن تنتقب فلا حرج عليها ، وإذا لم تنتقب فلا حرج عليها شرعا ، وهناك شواهد كثيرة من حياة المسلمين الأولى في عهد النبي ﷺ جاءت في أحاديث صحيحة تدل دلالة صريحة على كشف الوجه .

منها حديث جابر يصف لنا صـــلاة العيد مع رسول الله فيقول : شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ثم قام متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ، ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى إلى النساء فوعظهن وذكرهن فقال : تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم فقامت امرأة من واسطة النساء سفعاء الخدين فقالت : لم يا رسول الله ؟ قال : لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير ، فجعلن يتصدقن من حليهن ، يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن .

فقوله « سفعاء الخدين» أى في خديها تغير وسواد ، دلالة على أن وجها كان مكشوفا .

رابعا : إن الزى الإسلامى للمرأة لا يجسم العورة ولا يشف عمـا تحته منعا للفت الأنظار وحفاظا على شرف المرأة من القيل والقال وتتبع الفساق .

كذلك فإن هناك نهيا شرعيا عن تشبه المرأة في زيهـــا بالرجال وفى صحيح البخارى بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ، وفى رواية : لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال : أخرجوهم من بيوتكم .

فلا يصح أن نصادق هؤلاء ولا أن يدخلوا بيوتنا حتى لا يفسدوا على الأسرة المسلمة استقرارها وأمنها وعفافها .

مشكلات البنات

١ — إنجاب البنات :

اقتضت حكمة الله تعالى أن يتنوع الإنجاب بنين وبنات ، أو يقتصر على جانب منهما أو قد يكون الإنسان عقيما لا ينجب ، والإنسان العاقل يأخذ بالأسباب ويدع العواقب لله أحكم الحاكمين .. قال الله تعالى « لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء ، يهب لمن يشاء إناثا ، ويهب لمن يشاء الذكور ، أو يزوجهم ذكرانا وإناثا، ويجعل من يشاء عقيما إنه عليم قدير »(١) .

والمسلم يرضى بما قسم الله له ، وينبغي أن يكون فرحه بالأنثى أشد من فرحه بالذكر مخالفة لأهل الجاهلية الذين وأدوا البنات وشعروا بالعار من إنجابهن .. قال الله تعالى « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء مابشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ، ألا ساء ما يحكمون(٢) .

وبعض الأزواج يفتعلون المشاكل مع زوجاتهم بسبب إنجاب البنات، ويسعى للزواج بامرأة أخرى ، وينال أم البنات بالأذى ، وهذا الموقف فيه مجموعة أخطاء :

فهو يأس من رحمة الله تعالى ، والله أكبر من كل شيء ، وكل شيء عنده بمقدار ، وكم من نساء أنجبن البنات ثم رزقهن الله بالذكور قبل سن اليأس .. ثم هو ظلم لامرأة لا ذنب لها بل قد يكون الزوج هو الملوم في هذا الجانب من الناحية الطبية .

---

(١) سورة الشورى — الآية ٤٩ : ٥٠ .
(٢) سورة النحل — الآية ٥٨ : ٥٩ .

ثم إن الزواج بأخرى لا يكون إلا لقادر أو فاجر كما يقول المثل السائر ، ونحن لا نستطيع أن نمنع الرجل من الزواج بأخرى إذا كان قادرا على تكاليف الحياة الزوجية عادلا بين المرأتين ، وقد قال رسول الله ﷺ «من كانت له امرأتان ولم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه مائل» .

ونحن ننصح الرجل أن يتق الله فى زوجته ويعاملها بالإحسان ويتولى بناته بالتربية ولا أحد يدرى أين يكمن الخير، فرب بنت خير من عصبة رجال ، وقد قال رسول الله ﷺ « من يلى من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له سترا من النار » .

٢ — أسرار البنات :

إن أسرار البنات إذا كانت تعنى مواقف خاطئة أو سلوكيات منحرفة أو أحلاما طائشة فالعلاج يكمن فى حسن التربية الأخلاقية حتى تنمى ملكة المراقبة الذاتية ، بحيث يستشعر الإنسان رجلا كان أو امرأة ، شابا أو فتاة — أن الله يرى تحقيقا لقوله تعالى على لسان لقمان لابنه وهو يعظه « يا بنى إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن فى صخرة أو فى السموات أو فى الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير »[1].

وعند تحقق المراقبة الذاتية لله تعالى نضمن عدم الانزلاق إلى الهاوية وعدم الانحراف فى السلوك .

ومن الجوانب المهمة ذات الأثر البالغ فى سلوكيات الفتاة — أن تكون الأم على مستوى القدوة الحسنة ، وأن ترى البنت فى أمها الأخلاق العملية والفضائل التى تستشعر معها الفتاة كرامة الأم وحياءها وقيم الأسرة وسعادتها .

---

(١) سورة لقمان — الآية ١٦ .

وإذا كانت الأسرار تعنى ما يعترى الفتاة عند بلوغها من تغيرات بدنية ونفسية ، فهذا الموقف يقتضى أن تعرف الفتاة من أمها أسرار البلوغ وكيفية التعامل معها .

ولا يكون هذا إلا من خلال الفقه الإسلامى وبخاصة فى جوانب الطهارة ، فإذا كنا نقول للطفل فى مرحلته الأولى توضأ إذا حصل ناقض للوضوء فيجب أن نعلم الشاب والفتاة الغسل عند مقتضاه فإن صحة الصلاة موقوفة على صحة الطهارة وقد قال رسول الله ﷺ « الطهور شطر الإيمان» وقال «لا يقبل الله صلاة بغير طهور» .

فهناك أبواب فى كتب الفقه عن الحيض والنفاس والاستحاضة ، وموجبات الغسل ، وما يحرم على الجنب وغير ذلك .

ونحن نطالب بالثقافة الجنسية من خلال الفقه الإسلامى وأدب الدين وحياء الخلق، حتى لا تنزلق الأقدام وحتى لا يتخذها البعض ذريعة للفساد وانحراف القيم .

إن الفقه الإسلامى فى جانب الطهارة مهم جدا للرجل والمرأة، وللشاب والفتاة ، كما هو مهم فى كافة جوانبه التى تلبى كل تساؤلات الإنسان، وقد قال رسول الله ﷺ « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين » .

٣ — الرياضة للبنات :

الرياضة البدنية لها جانبان ، جانب يصل بالإنسان إلى كمال الأجسام وفتوة العضلات ، وقوة البنية ، وهذا بالرجال والشباب أليق .

وجانب يحفظ للإنسان بدنه سليما معافى ، وهذا عام للرجال والنساء بشرط ألا يلهى عن ذكر الله والصلاة ، وبشرط ألا يقع الممارس لهذه الرياضة فى حرمة كأن يكشف عورة أو يثير فتنة ...

والنساء — على وجه العموم — محظور عليهن ممارسة الرياضة البدنية أمام الرجال الأجانب ، فإن حركة المرأة الرياضية مهما كانت ملتزمة بالزى الإسلامى لا تليق أمام تجمعات الرجال .

فإذا أضيف إلى ذلك عرى شبه كامل لبدن المرأة فهذا خزى وعار لا يليق بالمسلمة ، ولا يجوز تشجيعه أى المساعدة عليه أو الإشراف ، وذلك كالجمباز والباليه وغير ذلك مما يندى له الجبين الحر وتبرأ منه المرأة الشريفة .

ولعل فى قوله تعالى « ولا يضربن بأرجلهن ليعلم مايخفين من زينتهن »(١) ما يوضح هذا المعنى .

فإن المفسرين القدماء قالوا إن الآية تنهى عن مشية المرأة بطريقة تظهر ما خفى من زينتها كالخلخال فى رجلها فإنه لا يظهر ، لأن النساء كن يلبسن ثيابا سابغة ، فتتعمد بعض النساء مشية خاصة تجعل الخلخال يظهر أو يسمع صوته .

كما يدخل فى معنى الآية الكريمة النهى عن التعطر والتطيب عند خروج المرأة من بيتها فيشم الرجال طيبها . وفى حديث رواه الترمذى قال رسول الله ﷺ « كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا » واليوم تمتد الآية الكريمة لتشمل الرقص بأنواعه كلها ، فهو قائم على ضربة الرجل وحركتها بطريقة معينة تثير الغرائز ، وتذهب بحياء المرأة ، وتئد شرفها .

ونحن نناشد وزارة التعليم أن تكون للطالبات والتلميذات مدرسات للتربية الرياضية ولا تسمح للمدرسين بتدريب الطالبات فى المدارس حتى

---

(١) سورة النور الآية ٣١

لا نقع فى محظور أو فى أمر لا تحمد عقباه ، وقد قال رسول الله ﷺ «إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب» .

٤ - ظاهرة هروب البنات :

ظاهرة هروب الفتيات من الأسرة لها أكثر من جانب ويدفع إليها أكثر من سبب ، فهناك أسباب تربوية ، وأسباب اقتصادية ، وأسباب اجتماعية ، ونوجه فيها النصيحة للآباء والأمهات والبنات والمجتمع .

ولنبدأ بالأسباب التربوية :

إن هروب فتاة فى مقتبل الحياة ومرحلة المراهقة يعد مؤشرا خطيرا لسوء التربية داخل الأسرة ، ودليلا على تفكك العلاقة الأسرية وانهيار القيم التى تحكم الآباء والأمهات بأبنائهم وبناتهم .

إن حسن التربية يقتضى أن يكون إطار المودة والرحمة عنوانا للأسرة، كما قال الله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[١] .

ويتحقق حسن التربية بأن يمثل الأب والأم القدوة الطيبة فى السلوك والعادات بحيث ينظر إليهما الأبناء على أنهما المثل الأعلى فى الأخلاق ، ويتمنون أن يكونوا مثلهما فى الدين والقيم .

---

(١) سورة الروم الآية ٢١

وفى هذه الحال يمارس الآباء والأمهات المسئولية التربوية مع أبنائهم وبناتهم فيعلمونهم الصلاة وأركان الدين ، ومعالم المراقبة لله تعالى ، والتفانى فى خدمة الآخرين ، والمشاركة الاجتماعية النبيلة ، وحسن الحوار والمناقشة، وأدب التامل فى كافة جوانب الحياة ..

كل ذلك فى إطار قول الله تعالى « ياأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة »[1] ، وقوله تعالى : « وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لانسألك رزقاً ، نحن نرزقك والعاقبة للتقوى »[2] .

وعند فساد الجانب التربوى يمكن أن تحدث هزات داخل الأسرة وترتكب آثام تتناسب مع حجم التفريط الذى لحق بهذه الأسرة ، ومن هذه الهزات هروب البنات ..

حيث لايوجد الوالد الرشيد أو الأم الحانية ، وحين يفقد الأبناء الولاء الأسرى ، وعندما تشعر البنت بالغربة داخل الأسرة قد يدفعها ذلك إلى الهروب لنقص تربيتها وضمور عقلها وعشوائية سلوكها ..

فالعامل الأساسى لتماسك الأسرة وترابطها هو التربية القائمة على الدين والأخلاق والقيم . .

الأسباب الاجتماعية :

هناك أسباب اجتماعية قد تدفع البنت إلى الهروب من الأسرة ، فقد تمر الأسرة بظروف خارجة عن الإرادة مثل موت الأب وفقد العائل أو موت الأم وزواج الأب بامرأة أخرى . . كما أن غيبة الأب وسفره

---

(١) سورة التحريم — الآية ٦
(٢) سورة طه — الآية ١٣٢

إلى الخارج بالإضافة إلى عمل المرأة بعيدا عن البيت قد يفقد التوازن الأسرى ويجعل البيت بلا رقابة ولا مسئولية .

فهذه الأسباب الاجتماعية فى غيبة الدين الصحيح وفى غيبة الالتزام الأخلاقى قد تدفع البيت إلى الهروب حيث تجد نفسها بلا رعاية وبلا تربية وبلا شفقة ..

ولو أن الدين متمكن فى النفوس ومسيطر على العلاقات ما وقعت هذه المآسى ، فإن موت الأب وفقد العائل لا يعنى أبدا أن تتفكك الأسرة طالما أن هناك أما حافظة للغيب،قانتة لله، ترعى أبناءها بما يرضى الله سبحانه وتعالى ..

وزواج الأب بامرأة أخرى لا يعنى أبدا أن يشيع الحقد والضغينة فى الأسرة طالما أن المرأة الجديدة تحترم حقوق أبناء زوجها وتراقب الله فيهم وتقوم على خدمتهم،وتعاملهم المعاملة الحسنة كما تعامل أبناءها ..

وبالنسبة لسفر الأب إلى الخارج وعمل المرأة بعيدا عن بيتها فالأمر يحتاج إلى ضوابط حتى لا تتراكم المفاسد ،وليعلم الآباء أن سعادة الأسرة ليست وقفا على المال وحده .. فما قيمة المال مع الانحراف ؟! وماقيمة المال فى يد السفهاء ؟ وما قيمة المال الذى يجلب التفكك الأسرى ؟! ولتعلم الأمهات العاقلات أن وظيفة الأمومة أقدس وأكرم وأشرف، وأن قيام الأمهات بالتربية الأخلاقية والرعاية الاجتماعية لأبنائهن أعظم ثروة وأكبر تجارة وأحسن عملا ..

وقد امتدح الرسول ﷺ نساء قريش فقال «خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش ، أحناه على الولد فى صغره وأرعاه على زوج فى ذات يده»...

الأسباب الاقتصادية :

هناك أسباب اقتصادية قد تدفع البنت إلى الهروب من الأسرة، ولسنا نعنى بتلك الأسباب الفقر وحده بل قد يؤدى الغنى إلى نفس الظاهرة وقد يترتب على الغنى والفقر كليهما مفاسد للأسرة . .

فالغنى إذا وصل إلى مرحلة الترف يكون قاتلا ، فإذا أخذ الأبناء والبنات أموالا تفوق حاجتهم قد يدفعهم ذلك إلى الانحراف ، ويتمثل هذا الانحراف فى أحد جانبين : إما حب الظهور والكبرياء وإما مزاولة الحرام واقتراف الفواحش . .

وفى كلتا الحالين يحدث النزاع والشقاق داخل الأسرة فى محاولة لإثبات الذات للأبناء أو لمزيد من الأموال التى تذهب أدراج الرياح ، وحينئذ قد يكون هروب البنت أحد المفاسد المترتبة على ذلك فتخرج البنت ليستدرجها شيطان أو يستذلها ذئب بشرى أو يخدعها منافق معسول الكلمات . .

كذلك قد يكون الفقر أحد أسباب هروب البنت ، فالانفتاح غير الأخلاقى فى الوسط الاجتماعى ، والعلاقات غير الشريفة وأصدقاء السوء قد يغرى البنت بالخروج من فقر الأسرة إلى التلويح لها بالمال فى ظلام الليل . .

وليعلم أن الفقر وحده أو الغنى وحده ليس مسئولا عن هروب البنت ، إنما يظهر أثر الفقر أو الغنى عند ضعف الدين وفقد الضمير وسوء التربية ، إن الفقر ليس عيبا وإن الغنى ليس شرفا ، وإنما كرامة الإنسان فى دينه وعقله وأخلاقه . .

ولن يعيب البنت أن تكون من أسرة فقيرة طالما كانت شريفة العرض زكية النفس طاهرة الأخلاق . .

ولن تشرف البنت بالأموال إذا كانت سفيهة ، مبتذلة ، لاتمنع يد لامس ...

إنه مع اعتدال الموازين وثبات القيم يسعى كل إنسان فى الحلال ويلتزم بالفضائل ويرضى بما قسم الله له .. وحينئذ ينشأ البنون والبنات على الولاء الأسرى والترابط الأخوى والاعتصام بحبل الله المتين ..

قال تعالى : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ، ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ، ولاتنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم ، أولئك يدعون إلى النار ، والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ، ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون »[1].

نصيحة ثلاثية :

فى ظاهرة هروب البنات نوجه نصيحة ثلاثية إلى الأسرة وإلى البيت وإلى من يتعامل معها بعد الهروب . .

فننصح الأسرة بأن تشيع معالم البيت المسلم فى حياتها ، وأن تحدد الحقوق والواجبات من خلال تعاليم الإسلام وأن يلتزم كل فرد فيها بما يرضى الله تعالى . .

وعلينا أن نفسح قدرا كبيرا للمشورة داخل الأسرة وأخذ الرأى وتبادل المعرفة حتى لا يشعر أفراد الأسرة بتسلط أحدهم أو بعده عن آمالهم أو ملاحقته لتطلعاتهم . .

ومهما كانت الخلافات الأسرية فعند الخشية من الله تعالى تزول كثير من الأهواء المفرقة ويلتقى الجميع على المحبة لله والمحبة فى الله ..

وننصح البنت الهاربة أن تضبط مشاعرها وأن تتحفظ فى أحلامها

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢٢١

وإن تعلم أن الولاء الأسرى ضرورى لمستقبل حياتها ، وأنها بغير هذا الولاء الأسرى تكون فى مهب الريح وتفقد الكثير مما ستندم عليه بعد ذلك وتذرف بدل الدمع دما .. ولات ساعة مندم . .

فالبنت الهاربة تتلقفها شياطين الإنس ويتخذونها بضاعة مزجاة فى أسواق الفاحشة والمنكر ، ويكتنفها الظلام والظلم من كل جانب . .

وننصح من يلتقى ببنت هاربة أن يكون أمينا معها يأخذ بيدها إلى أسرتها ويعيدها إلى رشدها ويؤكد لها خطيئة فعلها ويعالج مع أسرتها أسباب الخلاف الذى دفع بها إلى الهروب ..

وليتذكر مثل هذا الإنسان أن له بنات وأخوات يمكن أن يحدث لهن ماحدث لهذه البنت ، وحينئذ يتعامل معها بما يحب أن يعامل الناس بناته وأخواته إذا وقفن مثل هذا الموقف، فالبر لا يبلى والذنب لا ينسى والديان لا يموت، اعمل ماشئت كما تدين تدان ..

الرحم والجوار والصداقة

١ — قطيعة الرحم :

امتن الله علـى الناس بالرحم فقال « واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام »[١] ، وذكر الله فى القرآن المجيد قرابات الأسرة فى الأخوة والعمومة والخئولة ، وجعل لها حقوقا فوق العادة فقال « لا جناح عليهن فى آبائهن ولا أبنائهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن ولا ماملكت أيمانهن واتقين الله إن الله كان على كل شيء شهيداً »[٢] .

كما أباح المآكل من بيوتهم فقال « ليس على الأعمى حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم، أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم، أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ماملكتم مفاتحه أو صديقكم ، ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا »[٣] .

ونص القرآن على بنات العمومة والخئولة فى الزواج لأنهن أقرب مودة وأيسر مؤنة فقال « يا أيها النبى إنا أحللنا لك أزواجك اللاتى آتيت أجورهن وماملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك، وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتى هاجرن معك .. » .

وحذر الإسلام من قطيعة الرحم وجعلها من كبائر الإثم والفجور

---

(١) سورة النساء — الآية ١
(٢) سورة الأحزاب — الآية ٥٥
(٣) سورة النور — الآية ٦١

فقال جل شأنه «فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم».

والناس — يدفعهم الحسد والبغى — يقعون فى جريمة تقطيع الأرحام والإساءة إلى الأهل والاعتداء على الأقربين، وأكل أموالهم والنيل من أعراضهم وإشاعة قالة السوء حولهم، وهنا يعمق فى نفس المؤمن شعور الأسى والحزن ..

والحل الصحيح هو مراعاة العدل والإحسان فى المعاملة، والتعالى على هموم النفس، والتغاضى عن إساءة الأقربين ..

وفى صحيح الحديث أن النبي ﷺ قال : ليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذى إذا قطعت رحمه وصلها» ..

٢ — جار السوء :

جاء فى المثل السائر «الجار قبل الدار» وللعلماء تأويل لطيف فى قوله تعالى على لسان امرأة فرعون «رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة، ونجنى من فرعون وعمله، ونجنى من القوم الظالمين»[1].

فقد قدمت الجار فى قولها «عندك» وأخرت الدار فى قولها «بيتا» .

فالجار الصالح من نعم الله تعالى على الأسرة، فهو أقرب نجدة وأسرع إنقاذا، يحفظ عورة جاره ويغض الطرف عن محارمه ويصون عرضه ويشاركه أفراحه وأتراحه ..

ولهذا اختصه الشرع الحنيف بمنزلة عظيمة لها ثوابها الجزيل، فقال النبي ﷺ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره».

---

(١) سورة التحريم : الآية ١١

وقال « مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

وذكر العلماء أن الجار هو من بينك وبينه أربعون دارا من أي جانب كان من جوانب الدار ، مسلما كان أو كافرا ، قريبا كان أو أجنبيا ..

فإذا انقلب الجار إلى جار سوء كان شؤما على نفسه وعلى جيرانه ، وتعست الحياة وشقيت الأسرة وتنازع الناس ووقعوا في مشاكل لاحصر لها ..

وحذر الإسلام تحذيرا شديدا من جار السوء ، وكان رسول الله ﷺ يقول في دعائه : أعوذ بك من جار السوء في دار الإقامة فإن جار البادى يتحول ، فجار السوء في الإقامة الدائمة مصيبة كبرى ..

وخرج الإمام أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة قال : يارسول الله إن فلانة تصلى بالليل وتصوم النهار وفي لسانها شيء تؤذى جيرانها ، سليطة قال : لا خير فيها هي في النار ، وقيل له : إن فلانة تصلى المكتوبة وتصوم رمضان وتتصدق بالأثوار [نوع من الجبن] وليس لها شيء غيره ولا تؤذى أحدا ، قال : هي في الجنة » .

٣ — صديقة المرأة الصالحة :

لكل امرأة صديقة ، تدخل عليها وتجلس إليها وتؤانسها ، وتهش لوجودها وتفضى إليها ببعض أسرارها ..

ولصديقة المرأة في الإسلام ضوابط تجعلها في إطار الأخلاق الكريمة بلا خداع أو مداهنة أو مكر أورذيلة ..

فالصداقة أساساً لايكون إلا لذوى الإيمان والعمل الصالح ، لأن رفقاء الخير عون للمرء على ما ينفعه في الدنيا والآخرة .. ورفقاء السوء يشدون المرء إلى مهاوى الفساد في الدنيا والآخرة .

ولهذا قال رسول الله ﷺ في صحيح الحديث «إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد ريحا طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحا منتنة».

والمرأة الصالحة أحوج ما تكون إلى رفقية الخير وصديقة المعروف وجارة البر، لأن المرأة أسرع تشبها وأيسر انقيادا..

وكلما جالست المرأة الصالحات من النساء حسن خلقها وصلح حالها واستقام عملها، وبالعكس فإن مجالسة الفاسقات وصداقة المنحرفات يجر إلى الرذيلة ويدفع إلى الجريمة ويقود إلى ما لا تحمد عقباه..

ويجب على ولى الأمر زوجا كان أو أبا أن يعين امرأته على اختيار الصديقات ولا يسمح بحكم قوامته أن تدخل بيته من لا دين لها أو من تتحدى الله ورسوله في زيها وسلوكها أو تتباهى بمعصية أو تخرج عن نطاق الأنوثة الشريفة..

وقد لعن رسول الله ﷺ أصنافا من هؤلاء فقال: لعن الله النامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله».

ولعن رسول الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال: أخرجوهم من بيوتكم».

٤ — أمانة الصداقة النسوية:

لكل زوجة صديقة تزورها وتبادلها التهنئة وتشاركها المصيبة، وتتعاون معها في أمور قلت أو كثرت..

وهذه الصديقة للزوجة يجب أن تتوافر فيها الأمانة، أمانة القول وأمانة السلوك..

فإذا دار بينهما حديث فلا غيبة ولا نميمة ، ولاخوض فى أعراض الآخرين ، فذلك كله منهى عنه، وداء يتبعه أدواء لانهاية لها فالكلمة مفتاح لخير عظيم أوشر مستطير ..

وفى الحديث الشريف يقول الرسول عليه الصلاة والسلام « إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لايلق لها بالا يرفعه الله بها درجات ،وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لايلق لها بالا يهوى بها جهنم » .

والخوض فى أعراض الناس من كبريات الجرائم التى نهى الله عنها ، يترتب عليها عذاب شديد ووعيد زاجر .. قال الله تعالى « والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولاتقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون » .[1]

وينبغى أن تتجنب المرأة فى حديثها مع صديقاتها مايقع بينها وبين زوجها فى أوقات الخلوة فإنه عورة لايجوز الإفصاح عنه أوالحديث فيه.. فالخوض فى ذلك إنما يقع من شرار الناس رجالا كانوا أونساء.. قال عليه الصلاة والسلام « إن أشر الناس منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته وتفضى إليه ثم ينشر سرها » .

وهناك نهى خاص للمرأة عن نقل وصف صديقتها إلى الزوج ، وفى صحيح الحديث « لاتباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كأنه ينظر إليها » .

٥ — أدب زيارة الصديقة لصديقتها :

إذا دخلت المرأة لزيارة صديقتها فى منزلها—دخلت بأدب، وتكلمت بأمانة وجلست فى وقار وسكينة ..

---

(١) سورة النور — الآية ٤

ولا تعمل تلك المرأة الزائرة على إثارة القلاقل بين الزوجين أو هدم حياتهما بأن تتودد إلى زوج صديقتها وتخدعه عنها وتستميله إليها فذلك كله منهى عنه وخروج عن أدب الإسلام وانتهاك لحرمة البيوت . .

إن بعض النساء يتخذن من صداقتهن للزوجات مدخلا لتغيير قلب الرجل عن زوجته والإيقاع به إما فى فاحشة أو طلاق . .

وهذا منتهى الخطر وأبلغ الضرر من صداقات النساء . .

ولا يجوز شرعاً أن تدخل المرأة بيت صديقتها فى غيبتها ، ولا تجالس الرجل فى زينة أو خضوع بالقول أو إثارة لمنكر . .

كما لا يجوز أن تتخذ المرأة من بعض مشاكل صديقتها فرصة لها فتؤجج هذه المشاكل وتدفع الرجل إلى طلاق زوجته وتدخل هى فى علاقة جديدة مع زوج صديقتها . .

وقد قال رسول الله ﷺ : لايخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذى رحم محرم » وقال « لايحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها » .

وقال : كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا ، مدرك ذلك لامحالة : العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليدان زناهما البطش ، والرجلان زناهما الخطا ، والقلب يهوى ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه » . .

٦ — مساعدة الرجل لصديقة زوجته :

فى حدود أدب الإسلام وتعاليمه المباركة لا بأس برعاية الرجل لصديقة زوجته فيعينها على أمر دينها ودنياها .

فيساعدها في قضاء مصالحها ويمدها بما تحتاج إليه وينصحها في أمور حياتها بضوابط العلاقة الإسلامية بين الرجل والمرأة من غير خلوة أو خضوع بالقول أو إثارة لمنكر .

ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، فعن أنس رضى الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أتى بهدية قال : اذهبوا بها إلى بيت فلانة ؛ فإنها كانت صديقة لخديجة ؛ إنها كانت تحب خديجة .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة لما كنت اسمعه يذكرها ؛ وإن كان ليذبح الشاة فيهديها إلى خلائلها » .

واستأذنت عليه أختها فارتاح لها .

ودخلت عليه امرأة فهش لها وأحسن السؤال عنها ؛ فلما خرجت قال : إنها كانت تأتينا زمان خديجة وإن حسن العهد من الإيمان .

وإذا كانت صديقة المرأة أرملة أو ذات عيال فمن الخير قضاء مصالحها والسعى في حوائجها متى كان ذلك خالصا لوجه الله تعالى، وفي صحيح الحديث قال رسول ﷺ : الساعى على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ؛ قال أبو هريرة وأحسبه قال: وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر .

فالسعى على الأرامل واليتامى يعدل الجهاد في سبيل الله ؛ ويعدل المتهجد ليلا بلا انقطاع ولا تعب ؛ ويعدل الصائم دائما بلا فطر .

والمراد هو كثرة الثواب ومضاعفة الأجر الذى ينتظر ذلكم الرجل الذى يؤدى خدمات لهؤلاء الأرامل واليتامى .

التكاثر السكانى
بين الحقيقة والوهم

رفعت شعارات ، وعقدت مؤتمرات ؛ ونادت الأمم المتحدة محذرة من الانفجار السكانى الذى يلتهم كل وسائل الإنتاج، ويقضى على كل جهود التنمية ، ويدع الدول فريسة الفقر والجهل والمرض .

وظهرت دراسات وبحوث ارتدت مسوح العلم . وهو منها براء ، واكتست ثوب النزاهة التى لا تعرفها ؛ وأخذت تقدم للناس أدلة مصطنعة ؛ ونتائج وهمية عن خطورة الانفجار السكانى ؛ وأن العالم يزيد عدة آلاف كل ثانية وتسعة ملايين كل شهر .

وقامت وسائل الإعلام بترويج هذه الكهانة الجديدة ؛ وأذكر أنى كنت فى حوار تليفزيونى منـــذ خمسة عشر عاما حول الزيادة السكانية وقال محدثى إننا لن نجد موضع قدم لبشر فى مطلع القرن الحادى والعشرين !!

(أ) كذب المنجمون:

ولم تمض فترة زمنية طويلة ؛ ولم يكتمل عقدان من الزمان على هذه الصيحة المدمرة حتى انقلبت الأمور وظهرت الحقائق وأتت النذر من بين أيديهم ومن خلفهم ، تؤكد ضرورة النماء السكانى وتزايد النسل وتكاثر البشر .

وفى أحدث تقرير خرج من روسيا ، حذر الدكتور اليكس يابلوكوف رئيس لجنة أمن المحافظة على البيئة بمجلس الأمن الروسى من أن روسيا ستفقد نحو خمسة ملايين شخص من الآن وحتى عام ٢٠٠٥م وذلك فيما وصف بأنه كارثة بشرية ضخمة !!

وترجع أسباب ذلك إلى سوء الأوضاع البيئية والزيادات المستمرة في أعداد الوفيات مقابل انخفاض أعداد المواليد الجدد، وتأخر سن الزواج نسبيا لدى الشباب فضلا عن تقلص عدد الأزواج الراغبين في زيادة عدد أفراد أسرهم .. »[١] .

لقد تناسى المنجمون الجدد أن الحروب الأهلية والإقليمية تحصد البشر حصدا، و تقضي على الأخضر واليابس، و تفني أجيالا بشرية، وإن لم تعقبها أجيال مثلها، فإن البشرية ستصبح في متحف التاريخ، ويوما ما سنحتاج إلى محميات بشرية كما نصنع في الحيوانات المنقرضة .

أضف إلى ذلك دور الأمراض والأوبئة التي تفتك بالإنسان وأخطرها مرض فقد المناعة المكتسبة (الإيدز) الذي ينتشر بسرعة البرق في العالم أجمع نتيجة الانحراف في ممارسة الغريزة الجنسية .

وتأتي ويلات الكوارث الطبيعية مثل الأعاصير والفياضانات والزلازل والبراكين لتدمر كل شيء بأمر ربها .

وقد قال الله تعالى : « فكلا أخذنا بذنبه ، فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا، ومنهم من أخذته الصيحة ، ومنهم من خسفنا به الأرض ، ومنهم من أغرقنا وماكان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون »[٢] .

(ب) جرائم في حق الإنسانية :

إن شعارات الانفجار السكاني دفعت إلى مجموعة جرائم في حق الإنسانية، فقام البعض ببيع أطفالهم ، وظهرت عصابات أوربية وأمريكية تستحوذ على الأطفال من شرق آسيا لتنقلهم إلى أسواق النخاسة في أوربا وأمريكا .

---

(١) نشر هذا التقرير في الصفحة الأولى من جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٩٥/٩/١٥ م

(٢) سورة العنكبوت — الآية ٤٠

ومن غرائب المواقف أن الحكومة السيرلانكية عام ١٩٨٥م أعلنت أنها لا تستطيع منع الآباء من بيع أطفالهم للأجانب بهدف التبنى لأن أى قرار بالمنع يعد انتهاكا لحقوق الإنسان .. !!

وأعلن النائب السيرلانكى أما راسيرى دوادا انجودا أن الحاكم أجازت تبنى ٢٣٦ طفلا ، وأن هناك ١٤٦ منظمة تتاجر فى بيع وشراء الأطفال . وقد باعت فى العام الحالى وحده ٥٣٤٣ طفلا ..»[١] .

وفى أوربا اكتشفت السلطات الإيطالية أن بعض سكان قريتين تقعان بالقرب من نابلى يبيعون أطفالهم كما تباع الماشية.

ويأتى الأجانب من الأثرياء إلى قرية « انجرى » أو قرية « نوشيرا » ليشتروا ما يشاءون من الأطفال . ويتنافس السماسرة وهم يلوحون بشهادات الميلاد ، ويزعم الآباء والأمهات أنهم يبيعون أطفالهم بدوافع إنسانية لأنهم يرغبون لأبنائهم حياة أكثر سعادة[٢] .. !!

وقامت فرق الموت فى البرازيل بإبادة الأطفال كما تباد الكلاب الضالة بدعوى أن الأطفال منغمسون فى الجريمة . . وتقول جماعات حقوق الإنسان البرازيلية إن الضحايا بمعدل ثلاثة أطفال فى اليوم الواحد . . وإن عمليات القتل تتم بأيدى رجال الشرطة[٣] .. !!

وتتخلى الآباء عن بناتهم فى الصين وتركوهن فى ملاجىء الأيتام للموت بصور رهيبة ، لأن الدولة تحذر من النمو السكانى ولا تسمح إلا بإنجاب وليد واحد ، والناس يفضلون الذكور ، ونتيجة لمعرفة نوع الجنين عن طريق الأشعة فإن الناس فى الصين يتجهون إلى إجهاض الحوامل أو قتل الإناث بعد الميلاد مباشرة .

---

(١) جريدة الجزيرة السعودية فى ١٨ /١٢/١٩٨٥م
(٢) جريدة الجمهورية المصرية فى ١٧ /١/١٩٧٤م
(٣) جريدة الاهرام فى ٣٠/١١/١٩٩١م

وعرضت القناة الرابعة بالتليفزيون البريطانى فيلما تسجيليا يحمل عنوان «غرف الموت» يصور الحياة البائسة والمزرية التى تواجهها ملايين الإناث من الأطفال فى الصين ممن تخلى عنهن آباؤهن نتيجة لسياسات تنظيم النسل[1] .

(ح) التوازن الكونى :

إن الظاهرة السكانية ليست كالظاهرة الطبيعية تظل فى رسم بيانى شبه ثابت ومستقر يمكن الاطمئنان إليه فى كثير من الأحوال .

إن الظاهرة السكانية يعتريها الارتفاع والانخفاض لأسباب خارجة عن إرادة البشر ، وفى نطاق التوازن الكونى الذى يدبره الله عز وجل ..

إن مصر فى أوائل الفتح الإسلامى كان عددها ستة عشر مليونا ، وبعد أكثر من ألف عام وصل عددها إلى مليونين فقط فى عهد محمد على ، وبعد قرنين من الزمن وصل عددها اليوم إلى ستين مليونا ..

إن الظاهرة البشرية من القدر الإلهى الكونى الذى لا يملك الناس تعديل مساره العام ..

وعلى البشر أن يهتموا بما يدخل فى نطاق التمكين ، ويقع تحت القدرة الممنوحة من الله ، ويسعوا فى مناكب الأرض وآفاق الكون يبتغون رزق الله ويتعرفون على النواميس الإلهية ..

---

(١) جريدة الأهرام فى ١٩٩٥/٦/١٦ م .

(د) وسائل انتشار الرذيلة :

أذاعت جامعة جون هوبكنز ، بمدينة بلتيمور ، بولاية ميريلاند الأمريكية تقريراً قالت فيه : إن ٦٣ مليون سيدة فى أنحاء العالم يستخدمن حبوب منع الحمل فى إطار برنامج تنظيم الأسرة ، وإن ٨ ٪ منهن من المتزوجات »[١] .

ماذا يعنى هذا التقرير ؟ إنه يعنى أن ٩٢ ٪ من المستخدمات لحبوب منع الحمل من البغايا والمنحرفات المتخذات أخدانا .. !!

إن المجتمع غير المسلم لا يعرف معنى العرض والشرف ، وتمتهن فيه المرأة امتهانا لم يخطر على بال شيطان من قبل ، فنوادى العراة ، وتبادل الزوجات ، ونكاح المحارم ، والشذوذ الجنسى وغيرها كلها وقائع يندى لها جبين الأحرار ..

والحرية فى مفهوم المجتمعات غير الإسلامية هى حرية الفاحشة والرذيلة ، ألا ساء ما يحكمون .. !!

إن حبوب منع الحمل لم تستخدم لتنظيم الأسرة كما يدعى أنصارها ، وإنما استخدمت استخداماً غير أخلاقى ، يهدم الأسرة ، ويشيع الفاحشة ويدفع إلى الجريمة ..

أليس من رجل رشيد يدرك عواقب هذا العمل الشائن ؟ !

ألا من وقفة أخلاقيـــة تشد المجتمع إلى آفاق القيم والفضيلة تربية وسلوكا ؟!

إن دور الأسرة فى مجال التربية أصبح يتضاءل أمام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ، وتخلت المدرسة عن جانب التربية فى

---

(١) جريدة الأهرام ١٩٨٩/٨/١٩ م .

نظامها التعليمى ، ولم يعد أحد يراعى أخلاقا أو قيما فى مدرجات التعليم وفصوله ..

إن المأساة تعمق يوما بعد يوم ولا حل لها إلا فى الولاء لله ورسوله وصدق الله حيث يقول: والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، ويقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، ويطيعون الله ورسوله ، أولئك سيرحمهم الله، إن الله عزيز حكيم»[١] .

(هـ) النظام العالمى الجديد :

إن النظام العالمى الجديد الذى يسعى إلى الهيمنة على البشرية هو الذى يخطط للقضاء على الدول النامية التى يمثل المسلمون غالبيتها ، وإن مخزون الأسلحة التقليدية التى لم يعد لها محل مع التقدم العلمى الرهيب بدأ يتسرب إلى الدول النامية ، لاستنزاف ثرواتها ووأد تطلعاتها إلى التقدم والرخاء .

وكشف تقرير لمعهد السياسة العالمية التابع لكلية نيويورك للبحوث الاجتماعية أن شركات الأسلحة الأمريكية هى المورد الأول لنحو ٩٠ ٪ من النزاعات والحروب التى يشهدها العالم اليوم ..

وحذر التقرير من أن انتشار الأسلحة يعرض الأمن الأمريكى نفسه للخطر لأنه يرتد إليها فى شكل تفشى الإرهاب والعدوان والجريمة على مستوى العالم كله[٢] .

ورصد التقرير أن أطراف نزاع ٤٥ من بين ٥٠ نزاعا حدوديا وعرقيا

(١) سورة التوبة — الآية ٧١
(٢) نستطيع أن نقول مباشرة وبلا تورية إن الإرهاب الدولى ترعاه الدول الكبرى . .

وقعت فى العالم فى العام الماضى كانوا يحصلون على السلاح من الترسانة الأمريكية فى إطار صفقات بلغت قيمتها ٤٣ مليار دولار [١] ، وكانت الولايات المتحدة المورد الرئيسى للسلاح للجانب الحكومى فى ١٨ حالة نزاع من هذه النزاعات، كما أنها تبيع أسلحة وتكنولوجيا عسكرية لأكثر من ١٤٠ دولة فى العالم [٢] ..

والذين يتباكون على ويلات الإنفجار السكانى هم الذين يفترسون البشر، ويذبحون النساء والأطفال ويقفون موقف المتفرج أمام مسلسل المذابح البشرية فى البوسنة والهرسك ..

ولنقرأ كلمات مراسل صحفى لمجلة « بارى ماتش » الفرنسية : الأطفال المسلمون فى سراييفو هم الهدف الرئيسى للقناصة الصربيين . .

ومن يريد أن ينجو فليبتعد عن الأطفال أويخفى أطفاله .

منذ ٦ أبريل الماضى [٣] تبين أن ٥٨٨ طفلا قتلوا ، وأن ٧١٩٩ طفلا أخرين شوهوا أو مثل بجثثهم .

وأن عشرين فى المائة من الضحايا فى المعارك والهجوم الوحشى المستمر هم من الأطفال . .

ومما يزيد الأمر سوءاً ووحشية هو إطلاق الرصاص على الحوامل فى مقتل يصيب الأم والجنين .

---

(١) هذه المليارات مقتطعة من دماء الشعوب .

(٢) هذه الاسلحة لتدمير طاقات الدول النامية فى صراعات سياسية وعرقية لا جدوى فيها وللحفاظ على حكام طغاة .. وقد نشر هذا التقرير فى جريدة الاهرام بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢٦

(٣) أى على مدى سبعة أشهر .

ومن المؤكد أن ما يدور فى سرايفو ليس مجرد حرب أهلية أشعلتها الخلافات العرقية ، بل هى حرب تعتمد على هدفين نازيين :

الاول : هو الانتصار بالقوة[١] .

الثانى : هو التطهير العرقى .

ولكن أن يكون الهدف هو الأطفال بلا رحمة[٢] وبإصرار فالامر يتحول إلى مذبحة بشرية[٣] .. !!

والذين دقوا نواقيس الخطر السكانى هم الذين يقـــدمون الأمراض والأوبئة إلى العالم الثالث فى صورة أدوية ما زالت فى محل التجربة .

وذكرت دراسة أعدها الكونجرس الأمريكى أن غالبية الأدوية التى تسوقها شركات الأدوية الأمريكية فى الدول الناميـــة لا تتضمن تعليمات الاستخدام السليم أو تحذيرات المستهلكين من الآثار الجانبية الخطيرة المحتملة .

وقال التقرير إن عينات عشوائية أخـــذت من ٢٤١ دواء يباع فى البرازيل وكينيا وتايلاند خلال الفترة من عام ١٩٨٨ — ١٩٩٠ م أثبتت هذه النتيجة .

وضرب التقرير مثالا على دواء يسوق كمسكن للألم لم يحذر المستهلك من أنه يمكن أن يوقف عملية إنتاج خلايا الدم البيضاء ، الأمر الذى يمكن أن

---

(١) هو تطبيق لفلسفة نيتشه الألمانى القائل بنظرية السوبرمان والتى أعتنقها هتلر .

(٢) الهدف هو القضاء على المستقبل بإبادة المسلمين .

(٣) نشرت هذه الكلمات جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٩٢/١١/٩

يفضى إلى الموت ، وكان هذا الدواء قد منع من التسويق فى الولايات المتحدة[١] . .

إنهم فى العالم الصليبى يمجدون الجنس الأوربى ويسعون إلى التكاثر فيه وزيادة المواليد بكل الطرق المشروعة وغير المشروعة ، فالأم المثالية فى أوربا من تلد عشرة فأكثر ، وهناك مايسمى الأمهات العذارى ؛ وهناك أطفال بلا آباء .

إنهم فى العالم الصليبى يرفضون الأسرة القائمة على لقاء الرجل بالمرأة باسم الله وأمانته ؛ ويتوسعون فى مفهوم الأسرة ليجعلوها تشمل لقاء الرجلين ؛ ولقاء المرأتين ؛ ولقاء الرجل أو المرأة بالحيوان الأليف، وأنشأوا بنوك الأجنة واستخدموا الأرحام المؤجرة ؛ وأعادوا سيرة الجاهلية الأولى فى الاستبضاع عندما كان الرجل يقول لامرأته اذهبى إلى فلان فاستبضعى منه من أجل نجابة الولد واكتساب شرف النسب !!

وباتت المرأة الأوربية والغربية عموما بلا كرامة ؛ تعرض جسدها وتبيع عرضها ؛ وتتحول إلى دمية لعرض الأزياء وترويج السلعة والدعاية الماجنة .. ألا ساء مايزرون . .

وكذب من قال إن لهؤلاء دينا .. !!

وما تعصبهم الصليبى إلا الحقد الأعمى والحسد البغيض ..

« قل بئسما يأمركم به إيمانكم إن كنتم مؤمنين »[٢] .

فمتى نستيقظ وندرك ما يحاك ضدنا ؟!

---

(١) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٢ م .

(٢) سورة البقرة الآية ٩٣

ومتى نصر إصرارا على صيانة عقيدتنا وقيمنا وأخلاقنا ؟ !

ومتى نفرح بديننا ونحيا على هدى القرآن العظيم والسنة المطهرة ؟...

(و) تنظيم الأسرة :

وبالنسبة لما يسمى « تنظيم الاسرة » فنحن نفتى — مطمئنين — بما يلى :

أولا : التعقيم حرام ، بمعنى استئصال الجهاز التناسلى لدى الرجل أو المرأة، أو تعطيل وظيفته تعطيلا نهائياً بلا ضرورة مرضية قصوى .

فذلك إعتداء على فطرة الله التى فطر الناس عليها، وإهدار لطاقة منحها الله للإنسان من أجل عمارة الكون وبناء الحياة واستمرار الوجود .

ثانيا : الإجهاض حرام بمعنى إسقاط الجنين من رحم أمه ، فذلك اعتداء على نفس هيأها الله للوجود ، ومكن لها فى قرار مكين لتستعد لاستقبال الحياة والمشاركة فى مسيرة الإنسان .

وعندما يحصل التعارض بين حياة الأم وحياة الجنين لمرض خطير فإن حياة الأم مقدمة .

ثالثاً : الوأد حرام ، وهو قتل الأولاد بعد الميلاد ، بنين كانوا أو بنات ، وقد كان العرب فى الجاهلية يئدون ذكورهم خشية الفقر ، وبناتهم خوف العار ، وما زال الناس إلى اليوم فى الهند والصين يرتكبون مثل هذه الجرائم ، واستحدثت تجارة الأطفال فى شرق آسيا .. ألا ساء ما يزرون .

رابعا : التباعد بين الحملين رعاية للأم أو رعاية للوليد — جائز

شرعا، ولا حرج فيه ، فإن الحمل وهن على وهن ، وقد عرف الناس قديماً العزل، وفعله الصحابة والقرآن ينزل ولم يحصل نهى عنه ..

وكل ما هنالك أن يكون هذا التباعد إرادة الزوجين وليس سياسة الدولة .

فالأصل أن تحرص الدولة على زيادة النسل ، والنهوض بالاقتصاد ، والعناية بالمواطنين روحيا وبدنيا ..

الخلافات الزوجية

حسن الخلق مع الزوجة :

حسن الخلق مع الزوجة يعنى حسن العشرة ولين الجانب وتحمل الأذى فى حدوده المعقولة ، وقد قال رسول الله ﷺ « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلى » وحق المرأة مقدم على الواجب عليها، بمعنى أن الرجل يبدأ الطريق ويقدم المعروف ويظهر حسن النية والسلوك ثم بعد ذلك يطالبها بالواجب عليها، قال الله تعالى « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف » .

ومطالب المرأة المادية كثيرة فى الغالب، وعلى الرجل أن يعالج الموضوع برفق وأناة ، ولا بأس بالوعود المتفائلة التى قد لا يتحقق فالكلمة الطيبة صدقة ، ولم يرخص رسول الله ﷺ فى شىء مما يقول الناس إنه كذب إلا فى ثلاثة : الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها .

ومن طريف ما يروى ما حكاه البخارى فى صحيحه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال :

كنا معشر قريش نغلب النساء ، فلما قدمنا على الأنصار ، إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار ، فصحت على امرأتى فراجعتنى ، فأنكرت أن تراجعنى ، فقالت ولم تنكر أن أراجعك فو الله إن أزواج النبى ﷺ ليراجعنه ، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل .

قال عمر : فأفزعنى ، فقلت : خابت من فعل منهن بعظيم ؛ ثم جمعت على ثيابى فدخلت على حفصة (بنت عمر وإحدى أمهات المؤمنين) فقلت : أى حفصة أتغاضب إحداكن رسول الله ﷺ اليوم حتى الليل فقالت : نعم

فقلت : خابت وخسرت أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله ﷺ فتهلكن ، لا تستكثرى على رسول الله ﷺ ، لا تراجعيه فى شىء ولا تهجريه واسأليني ما بدا لك».

وذات يوم وفى وقت مؤانسة الرسول ﷺ لزوجته السيدة عائشة قال: إنى لأعرف غضبك ورضاك ، قالت عائشة: وكيف تعرف ذلك يارسول الله ؟ قال : إذا كنت راضية قلت : بلى ورب محمد ، وإذا كنت ساخطة قلت : لا ورب إبراهيم ، قالت عائشة : أجل ، لست أهاجر إلا اسمك .

تعنى أنها فى حال الرضا تذكر اسم الرسول وتضيف إليه لفظ الرب فى قسمها حين يحتاج الأمر إلى قسم فتقول ورب محمد، أما فى الحال الأخرى فلا تذكر اسم الرسول الكريم وإنما تذكر اسم إبراهيم أبى الأنبياء، فتقول ورب إبراهيم ، ولكن هذه المفارقة لا تكون إلا باللسان فقط أما القلب فملوء حبا وتقديرا وإعزازا لسيدنا محمد ﷺ .

الحل الأول للخلافات الزوجية :

الحقوق والواجبات الزوجية تكون فى إطار المودة والرحمة ، وتحتاج إلى تحمل وتجمل وتضحية من الزوجين .. وقد جعل الله تعالى الزواج آية من آيات القدرة والإبداع الإلهى فقال « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[١].

وكانت الوصية بالحفاظ على الحياة الزوجية من آخر وصايا الرسول ﷺ لأمته فى حجة الوداع فقال : فاتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .

---

(١) سورة الروم — الآية ٢١ .

وحيث إن الإنسان يحب ويكره، ويتنابه الضعف الإنسانى أحيانا ، وتجرى عليه عوامل التغيير التى تشمل الكائنات كلها فإن الله تعالى قد جعل للخلافات الزوجية حلولا سجلها القرآن المجيد .. قال الله تعالى « واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا »[1] فمراتب إصلاح الزوجة ثلاث :

١ — الوعظ والنصح والإرشاد بما يصحح الفكر وينبه العقل ويوقظ الضمير ويؤكد الخشية لله رب العالمين .

٢ — الهجر فى المضاجع فلا يعاشر الرجل زوجته المعاشرة الزوجية ، ولا يلتقى معها بوجهه فى الفراش ، وذلك على المرأة شديد ، والهجر فى المضاجع غير الهجر فى القول ، وقد جاء الحديث الشريف ببيان هجر القول فقال «لايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام » .

٣ — الضرب غير المبرح إذا لم يفلح الوعظ والهجر ، وإن امرأة لا تستجيب لنصيحة ولا يؤثر فيها هجر قد يصلحها الضرب فى إطاره الشرعى . . .

وذات يوم قال رسول الله ﷺ « لا تضربوا إماء الله » فجاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال : ذئرت النساء على أزواجهن أى «اجترأن ونشزن»، فرخص رسول الله ﷺ فى ضربهن ، فأطاف بآل رسول الله نساء كثير يشتكين أزواجهن ، فقال عليه الصلاة

---

(١) سورة النساء — الآية ٣٤ .

والسلام « لقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشتكن من أزواجهن ، ليس أولئك بخياركم ».

فإن أطاعت المرأة زوجها فى غير معصية واستقامت فلا سبيل للرجل عليها ، وقد جاء قوله تعالى « إن الله كان عليا كبيرا » تهديداً للرجال إذا بغوا على النساء فإن الله تعالى مع الضعيف والمظلوم ينتصر له وينتقم ممن بغى عليه ...

الحل الثانى للخلافات الزوجية :

إذا استنفد الزوج مراتب إصلاح الزوجة المذكورة فى قوله تعالى « واللآتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا».

ومتى ظلت الخلافات الزوجية تتفاقم فهناك وسيلة أخرى ، تخرج عن إطار الزوجين وهى تحكيم أهل الخير من الطرفين ، قال الله تعالى « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا »[١] .

وفى التعبير القرآنى « إن يريدا إصلاحا » دلالة ذات شأن ، فمرجع الضمير إما أن يكون للزوجين وإما أن يكون للحكمين، فمتى كان الزوجان حريصين على حياتهما الزوجية ويريدان إصلاحا فإن الله تعالى ييسر الأسباب ويجعل لكل هم فرجا ولكل ضيق مخرجا .

وكذا إن دخل الحكمان بنية صالحة وسعى حثيث للإصلاح فإن الله تعالى يجرى الخير على أيديهما ويلتئم شمل الزوجين بنصيحتهما .

---

(١) سورة النساء الآية ٣٥

والمخاطب فى قوله تعالى «فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها» هو ولى الأمر، وكل واحد من صالحى المجتمع، بمعنى أن القاضى أو أهل الخير فى الناس يكلفون عدلين، واحدا من أهل الزوج، وواحدا من أهل الزوجة لبحث أسباب الخلاف واقتراح الحلول المناسبة، وكون الحكمين من الأهل لأن الأقارب أعرف بحال الزوجين وأشد حرصا على استقرار الأمور بينهما ...

نصيحة للزوجين :

لنتذكر قول الله تعالى «وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا»[1] وقول رسول الله ﷺ: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن سخط منها خلقا رضى منها آخر».

فليس هناك إنسان معصوم بعد الأنبياء، وطبيعة المرأة فيها بعض العوج، ولعل فى الصبر على بعض الخلافات الزوجية خيرا كثيرا، قد يكون هذا الخير فى أن هذه المرأة أفضل من امرأة أخرى تنغص الحياة وتحولها إلى جحيم لا يطاق .

وقد يكون الخير فى أن لهما أولادا وانفصال الزوجين قد يفسد الأولاد ويدفعهم إلى الإنحراف، وكما قيل وفى بعض الشر خيار، وقد يكون الخير فى أن الله تعالى يغير الأحوال فتنقلب الكراهة حبا، والنفرة رغبة، ويؤلف الله بين القلبين فيعيشان عيشة راضية وسبحان مقلب القلوب ...

---

(١) سورة النساء الآية ١٩

من بيده عقدة النكاح ؟...

الزواج آية من آيات الله ، مبنى على الرحمة والمودة ، قال الله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون ».

وليس الزواج تسلطا من الرجل أو المرأة ، بل هو حياة مشتركة تجمعها الأمانة والمسئولية ، ومن حكمة الله أن جعل الرجل قواما على الأسرة لأنه غالبا أقدر على التريث ، وأبعد عن الانفعال الطائش ، وأقرب إلى التعقل والأناة . . ثم إن الرجل هو الذى يكرم المرأة فيمنحها الصداق ويتحمل نفقاتها كلها .. قال الله تعالى « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم »[1].

ومن أجل هذه القوامة كان النسب إلى الرجل لا إلى المرأة ، واهتم الإسلام اهتماما عظيما بصحة النسب . . وقال ﷺ « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » .

وقال « أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شىء ولن يدخلها الله الجنة ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين » .

فالذى بيده عقدة النكاح هو الرجل ، وهو الذى يملك حق الطلاق عند فشل الحياة الزوجية ، وهناك من العلماء من يجيز أن تكون العصمة بيد المرأة إذا اشترطت ذلك فى العقد ، وهذا رأى لا يعبر عن الاتجاه الصحيح فى الدين ، ولا يعبر عن الواقع الفطرى .

---

(١) سورة النساء الآية ٣٤

وليس كل خلاف جاء معتبرا إلا خلاف له حظ من النظر

ولو سلمنا جدلا بصحة هذا الرأى القائل بأن حق الطلاق قد يكون بيد المرأة فإنه لا يسلب الرجل حقه فى الطلاق متى كان ذلك آخر الحلول لمشاكل الحياة الزوجية . . ففى هذه الحال يكون لكل من الزوجين حق إيقاع الطلاق ...

والنقطة التى يجب الحرص عليها هى حسن العلاقة بين الزوجين ، بحيث يسعى كل منهما إلى مرضاة الآخر، وبحيث يتنازل كل منهما عن بعض رغباته الشخصية ليظل عقد النكاح باقيا يثمر ثمرات طيبة مباركة ...

فإن الوفاء للحياة الزوجية هو أكرم الوفاء وأقدسه ...

الطلاق للعدة :

قال الله تعالى « يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة، واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، وتلك حدود الله ، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا ، فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله، ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر »[1] .

هذه الآيات ترشد الأزواج إلى كيفية الطلاق السنى الذى شرعه الله تعالى كحل أخير للخلافات الزوجية التى استحكمت حلقاتها، وعجز الزوجان عن حلها بأنفسهما أو بمساعدة أهل الخير من أقاربهما .

فإذا أراد الزوج أن يطلق امرأته فليطلقها مستقبلة للعدة ، بمعنى أن

---

(١) سورة الطلاق الآية ١ ، ٢

يطلقها فى طهر بعد انقضاء الدورة الشهرية ولم يحصل بينهما معاشرة .. وذلك لأنه لو طلقها فى الحيض فستطول عدتها أو لأن الحالة النفسية أثناء الحيض قد تكون غير مستقره فالأنسب هو التأجيل حتى تنتهى الدورة الشهرية .. ليكون الطلاق عن روية واقتناع .

وإذا طلقها فى طهر عاشرها فيه لم يأمن أن يكون قد حملت منه، وقد يكون الحمل مساعدا على الإبقاء على العلاقة الزوجية فيندم ولات ساعة مندم .. ومن هنا فإذا خالف الزوج وطلق امرأته فى الحيض أو فى طهر عاشرها فيه سمى هذا الطلاق بدعيا أى مخالفا للمشروع من دين الله عز وجل، لكنه واقع ويلحق الزوجة مع الحرمة على الرجل ...

لماروى فى الصحيح أن ابن عمر طلق امرأته وهى حائض فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك فقال له : مره فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ، ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس ، فتلك العدة التى أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء »..

وبعد إيقاع الطلاق لابد من إحصاء العدة إحصاء دقيقا، فهناك أحكام شرعية مترتبة على العدة فإن للزوج أثناء العدة من طلاق رجعى أن يعيد زوجته إلى عصمته بالقول أو بالفعل دون حاجة إلى إذنها ، فإذا انقضت العدة فلا يستطيع الرجل أن يرجع إليه زوجته إلا بعقد ومهر جديدين وبإذنها وموافقة وليها ..

ويمكن للمرأة بعد انقضاء عدتها أن تتزوج من تشاء .. ولا سلطان لزوجها الأول عليها .. قال الله تعالى « الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان »[1] .

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٢٨.

حكمة مشروعية الطلاق فى الإسلام :

الحياة الزوجية تقوم على كلمة الله وأمانته ، وقانونها المعروف والإحسان، والشأن فى العلاقة الزوجية أن يصحبها إصرار على استمرارها يزيل كل العقبات ، ويتخطى كل المعوقات ، ويمنح الزوجين فرصة للتأمل الواعى والتفكير المنصف ..

لكن أحيانا تصبح الحياة الزوجية عبئا ثقيلا ، وتتحول إلى هم وغم وكرب عظيم ، وتفشل كل محاولات الإصلاح ، ولا يستطيع أهل الخير من الطرفين أن يصلحا بينهما صلحا ..

هنا يكون الطلاق حلا عادلا ، يمنح النفوس هدوءها واستقرارها ، ويفتح الباب لهواء جديد ، قد يجد فيه كل من الزوجين متنفسا آخر ..

وحيث إن من طبيعة الحياة البشرية أن يراجع الإنسان نفسه فى أوقات صفائها، فقد تأتى لحظة على الزوج أو الزوجة بعد الفراق يتوق فيها إلى إعادة المياه إلى مجاريها ، وعودة الحياة الزوجية إلى جمع الشمل ..

وما كان الله ليضيع هذه اللحظة من المودة والرحمة ، فشرع الطلاق مرة مرة ، بحيث يمكن للرجل أن يستعيد عقد الزوجية بعد طلاق أول أو ثان ، فتتكرر التجربة مرتين بناء على حسن النية ، وتوقعا لحسن العشرة ، وأملا فى إصلاح ما قد مضى، وذلك بأن يراجعها فى العدة بالقول أو الفعل متى نوى ذلك ، أو بعقد ومهر جديدين إذا انقضت العدة ورضيت المرأة ..

ما يترتب على الطلقة الثالثة :

إذا وقعت الطلقة الثالثة فقد بانت المرأة بينونة كبرى ، لا يحل أن ترجع إلى زوجها إلا إذا تزوجت زواجاً شرعيا من رجل آخر بعد انقضاء عدتها من الأول ، ودخل بها الزوج الثانى دخولا حقيقيا ، وحدث أن طلقها الثانى طلاقا لا افتعال فيه أو مات عنها ثم انقضت عدتها ..

عندئذ يمكن للزوج الأول أن يعود إلى لقاء زوجته هذه بعقد جديد وقد أخذ كل منهما درسا بليغا . .

قال الله تعالى « الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان»

وفى الآية التالية لهذا النص الكريم يقول تعالى « فإن طلقها (أى الطلقة الثالثة) فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ، فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله ، وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون »[1] .

عدة النساء :

شرع الله تعالى للمرأة عدة ، وهى اسم لمدة تتربص فيها المرأة لمعرفة براءة الرحم ، أو للتعبد أو لتفجعها على زوجها المتوفى ، وشرعت العدة صيانة للأنساب وتحصينا لها من الاختلاط، ورعاية لحق الزوج والوليد ..

وتختلف العـــدة بالنسبة للمرأة حسب أحوالها ، إن كانت مطلقة أو متوفى عنها زوجها ، أو إن كانت حاملا أو غير حامل ..

فالمرأة المطلقة الحامل عدتها تكون بوضع الحمل طال الوقت أو قصر لقوله تعالى « وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن »[2] .

---

(١) سوره البقرة ٢٣٠

(٢) سورة الطلاق — الآية ٤

وذلك لأن حملها من الزوج الأول فلا بد من نسبة المولود إليه ، ولا بد من الانتظار حتى يثبت الولد إلى أبيه ..

فإذا وضعت المطلقة حملها ولو بعد أيام فلا حرج عليها بعد ذلك أن تتزوج بآخر ولا يجب عليها الانتظار ..

وإذا كانت المطلقة من اللآئى بلغن سن اليأس أو ليس لهن دورة شهرية فعدتها ثلاثة أشهر . . قال الله تعالى « واللآئى يئسن من المحيض من من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللآئى لم يحضن »[١] .

وإذا كانت المطلقة من ذوات الحيض فعدتها ثلاثة قروء ، قال الله تعالى « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء »[٢].

والقرء هو الحيض أو الطهر على خلاف فى ذلك فالمراد ثلاث حيضات أو ثلاثة أطهار ..

أما المرأة المتوفى عنها زوجها فعدتها أربعة أشهر وعشر ، لقوله تعالى « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ، فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير »[٣] .

ويرى فريق العلماء أن المتوفى عنها زوجها الحامل تكون عدتها بوضع الحمل ولو كانت أقل من أربعة أشهر وعشر ، لكن الأوجه هو أن عدتها أبعد الأجلين وضع الحمل أو أربعة أشهر وعشر أيهما أكثر وفاء لحق الزوج ..

---

(١) سورة الطلاق — الآية ٤
(٢) سورة البقرة — الآية ٢٢٨
(٣) سورة البقرة — الآية ٢٣٤

ويجب على المرأة فى عدة الوفاة الإحداد وهو الامتناع عن الزينة والطيب فى بدنها وثوبها ويجب عليها ملازمة بيت الزوجية ولا تخرج منه إلا لحاجة لقوله ﷺ . لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا » .

آداب العدة :

عدة الزوجة هى الفترة الزمنية التى أوجب الشارع أن تظل فيها المرأة بلا زواج ..

وهذه العدة لها آداب شرعية منها أن المرأة المطلقة لاتخرج أثناءها من بيت الزوجية بل تظل مقيمة ، أو بمعنى آخر أن المطلقة لها حق السكنى أثناء العدة سواء كانت مطلقة طلاقا رجعيا أو بائنا أو متوفى عنها زوجها ..

وقد جعل الله تعالى الوفاء بهذا الأمر من التقوى فقال : « واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة »[1] . .

والفاحشة المبينة هى الزنا أو النشوز أو بذاءة القول فى هذه الحالات لاتمكث المطلقة فى بيت الزوجية ، ولاسكنى لها ، وبقاء المطلقة فى بيت الزوجية أثناء العدة له حكمة ، ففى الطلاق الرجعى عسى أن تطيب النفوس ويعود زوجها إليها ، وإن كانت فى طلاق بائن فحتى ترتب أمورها و تبحث عن مسكن آخر تقيم فيه ..

ومن أدب العدة أن لا تخطب المرأة أثناءها ، إما لأنه مازال للرجل

(١) سورة الطلاق ــ الآية ١

حق عليها فى المطلقة طلاقا رجعيا ، وإما حفاظا عــلى استيفاء العدة كاملة غير منقوصة فى عدة المطلقة طلاقا بائنا حتى لا تتعجل الانقضاء ، وإما وفاء للزوج الأول كما فى عدة المتوفى عنها زوجها ..

قال الله تعالى : « ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم فى أنفسكم ، علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سراً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا أن الله يعلم ما فى أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور حليم »[١] .

فلا تجوز خطبة امرأة معتدةواستثنت الآية التعريض من غير تصريح كأن يقول ليتنى أجد امرأة صالحة . .

وأجمع العلماء على أن العقد فى مدة العدة باطل ، واختلفوا فيمن تزوج امرأة فى عدتها ودخل بها، فإنه يفرق بينهما وهل تحرم عليه إلى الأبد أم له أن يعقد عليها من جديد بعد انقضاء عدتها الأولى والثانية ؟ .

فذهب الإمام مالك إلى أنها تحرم عليه تأبيداً ولا تصح أن تكون له زوجة أبداً معاملة له بنقيض قصده . .

وذهب آخرون إلى أنه بعد انقضاء عدتها من زوجها الأول وانقضاء عدتها من هذا الشخص الذى دخل بها فى العدة يمكن لهذا الشخص أن يعقد عليها من جديد ..

وهذا كله لا ينفى الجريمة والمأثم والمعصية التى وقع فيها الرجل والمرأة حين أتما عقد الزواج فى العدة . .

---

(١) سورة البقرة — ٢٣٥

خروج المرأة أثناء العدة :

للمرأة عدة عند طلاقها أو وفاة زوجها ، وعدة الطلاق قد تكون من طلاق رجعى أو من طلاق بائن ..

فإن كانت المرأة فى عدة طلاق رجعى بأن كان الطلاق الأول أو الثانى ، فهى مقيمة مع زوجها وفى بيته ، ومن السنة أن تتزين له وتقترب منه حتى يراجعها بالقول أو الفعل وهو المعاشرة الزوجية . .

وإن كان بائناً كالطلقة الثالثة أو كطلاق خلع أو كانت المرأة فى عدة الوفاة فعليها أن تلزم البيت ولا يجوز أن تخرج لفسحة أو سياحة أو زيارة أو لحج أو عمرة بل عليها أن تظل فى سكناها حتى تنقضى عدتها ولا تخرج إلا لحاجة كقضاء مصالحها وما تقتضيه ظروف الحياة اليومية . . وإن كانت موظفة فيمكن أن تأخذ إجازة مدة عدتها إن تيسر وإلا فيمكن ممارستها للعمل الذى لا تستطيع تأجيله أو الانقطاع عنه . .

وقد جاء فى صحيح مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال :

طلقت خالتى فأرادت أن تجد نخلها فزجرها رجل أن تخرج ، فأتت النبى ﷺ فقال : بلى فجدى نخلك فإنك عسى أن تصدقى أو تفعلى معروفاً» .

لقد حدث جابر رضى الله عنه أن خالته طلقت وكان لها نخل فأرادت أن تصلحه فخرجت أثناء العدة فلقيها رجل وعتب عليها ونهاها عن الخروج ، فرفعت شكواها إلى رسول الله ﷺ فأباح لها الخروج للمصلحة واكتساب الحسنة وفعل المعروف .

إن التزام المرأة المعتدة بعدم الخروج من بيتها له أكثر من حكمة ، إنها على مفترق طرق ومن الخير أن تفكر بهدوء وروية فى الخطوة التالية، ثم إنه يمتنع أن تخطب لآخر ما دامت فى العدة ، وخروجها قد يعرضها لموقف حرج . .

ومنعاً للقيل والقال ، وحفاظاً على هدوء النفس، ومحاولة لاستجماع القدرة والإرادة للانتقال من مرحلة إلى مرحلة كان مكث المرأة فى بيتها أثناء العدة . .

ذهاب الهموم :

إذا تكاثرت هموم الأسرة على شخص ما ، وأحاطت به مشاكل الحياة ، فالملاذ الصحيح هو الإيمان بالله والرضا بما قسم الله والقناعة بما منح الله ومداراة الناس ومسالمتهم على قدر الطاقه البشرية .

وليكن القانون العام الذى يحكم مسيرتنا الاجتماعية هو قول الله تعالى : « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين».

فهذا القانون أجمل قانون فى الوجود وأصلح قانون بين البشر ، فالإنسان يقبل من الناس ما تيسر ، ولا يطالبهم بمعالى الأمور ومثاليات الأخلاق فيما يخصه من علاقاتهم معه ، ويتعامل معهم من منطلق أنهم خطاءون ، وأى الرجال المهذب ..

وليحرص المرء على قول الحق ومناصحة الناس وبيان طريق الخير والبر والإحسان ، ثم عليه أن يعرض عن الجاهلين فلا يجاريهم ولا يمد معهم حبال الوصل ولا يهتم بمقالة السوء تصدر عنهم أو فعل الشر يصل منهم ، طالما كان الأمر محتملا ، ويمكن التجاوز عنه ولا يترتب عليه ضرر بليغ . .

وهناك حديث شريف يفرج هم المؤمن ويشرح صدره ، يقول عليه الصلاة والسلام كما رواه أحمد « ما أصاب أحداً قط هم ولا حزن فقال : اللهم إنى عبدك وابن عبدك، أسألك بكل اسم هو لك ، سميت به نفسك ، أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى ونور صدرى ، وذهاب حزنى ، وجلاء همى وغمى ، إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحا ، فقيل: يارسول الله ألا نتعلمها فقال : بلى ينبغى لمن سمعها أن يتعلمها ».

وبهذا تتضاءل مصائب الحياة ، وتزول الهموم، ويظل المرء فى رعاية الله وأمنه .

القسم الثانى

الفتاوى

فى الحب والخلوة والزواج

فى الجمال والسلوك والأخلاق

فى الطلاق والعدة والحضانة

فى الأموال والميراث والوصية

فى الطب والمرض والموت

فى
الحب والخلوة والزواج

الحب الطاهر :

س ١ — هل الحب الطاهر العفيف من الشاب للفتاة على أمل الزواج منها يجوز شرعا ؟

(ج) علاقة الرجل بالمرأة الأجنبية فى الإسلام قائمة على الحياء ، والحياء خير كله ، فلا تبرج ولا سفور، ولا خضوع بالقول ولا تخنث، ولا خلوة ولا مؤانسة حديث .. قال الله تعالى فى خطاب عام وتوجيه شامل :

يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن، ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ، وكان الله غفورا رحيما[١] .

وفى صحيح الحديث أن الرسول ﷺ قال « لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذى محرم ، فقام رجل وقال : إن امرأتى خرجت حاجة وقد اكتتبت فى غزوة كذا ، فأمره الرسول أن يرجع ويحج مع امرأته .

والحب بمعنى ما استقر فى القلب من شعور معين نحو الفتاة أو الفتى لا يتعلق به حكم شرعى ، وإنما يتجه الحكم إلى آثار ذلك الشعور وما يترتب عليه ، فإن أدى إلى معصية من خلوة أو متعة أو ما شاكل ذلك فهو معصية .

وهناك آية من كتاب الله وردت عقب الحديث عن عدة المتوفى عنها زوجها يمكن أن تكون حكما فى هذا الموضوع، وهى قوله تعالى « ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم فى أنفسكم ، علم الله أنكم ستذكرونهن ، ولكن لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا ، ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ، واعلموا أن الله يعلم

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٩

ما فى أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور حليم »(١) .

فقد رفع الله الحرج عن عباده فيما أكنته النفس ، واشترط علينا ألا نفضى إلى المرأة بحديث القلب حتى لا يحرك الشيطان عوامل الفتنة . . وإذا ألقى الله فى قلب امرىء رغبة الزواج من امرأة فله أن ينظر إليها ويكرر النظر بلا خلوة حتى يتأصل الحب الدافع إلى الزواج .

فلنحافظ على حدود الله ولنتق الشبهات ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه .

الزواج أو التخرج من الجامعة :

س ٢ — تقدم شاب صالح لخطبتى ، وأنا ما زلت طالبة فى الجامعة فهل أقبل الزواج أم أرجئه حتى أنتهى من التعليم ؟ وبماذا تنصحوننى ؟

(ج) الإسلام حريص على العفاف الشريف ، ولذا أمر كل من يستطيع أن يتحمل تبعات الزواج أن يتقدم ولا يتأخر ، حتى تهدأ نفسه وتسكن عواطفه ، ويستثمر قواه فيما ينفعه بدل أن يبددها من دروب الشيطان .

وفى نداء كريم من أجل هذا العفاف الشريف يقول الرسول ﷺ «يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » .

وقضية التعليم للفتاة قضية ضرورية حتى تستكمل مهام وظيفتها فى الزوجية والأمومة ، وليس تعليمها مقصودا به فى المقام الأول تحصيل

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٥

الرزق أو اكتساب الثروة فإن الجانب الإقتصادى فى الأسرة هو مسئولية الرجل وحده دينا وفطرة .

وبالتالى فإن الموازنة بين زواج البنت وبين استكمال تعليمها قضية غير مطروحة لكى نختار أحدهما ، بل هما طريق واحدة تبدأ بالتعليم القائم على تربية النفس وتهذيب الأخلاق والتعريف بالحقوق الزوجية ، ومتى شارفت البنت على أهلية تحمل التبعة والقيام بمسئولية الحياة الزوجية فقد حسن زواجها .

ومن هنا فإن تأخير الزواج حينئذ ليس فى صالح الفتاة وليس فى صالح المجتمع ، والإسلام لا يشترط سنا معينة للزواج بل المدار كله على صلاحية الزوجين للقيام بمسئولية الأسرة وأمانتها .

ومن المعروف فى فقه الشريعة أن حسن تبعل المرأة لزوجها — أى رعايتها لشئون زوجها وأسرتها — يعدل الجهاد والحج بعد الحج والجمع والجماعات .

إعلان الخطبة :

س٣ — هل المظاهر التى تصاحب إعلان الخطبة تعد عقد زواج شرعى؟

(ج) مراحل تكوين العلاقة الزوجية فى الإسلام ثلاث :

١ — الخطبة وهى وعد بالزواج لا يترتب عليها حقوق شرعية للطرفين ، ولا تحل شيئا من علاقة الرجل بالمرأة ، اللهم إلا النظر إليها بما يرغب الخاطب فى الزواج منها من غير خلوة ولا ملامسة .

٢ — العقد وهو مرحلة شرعية قائمة على الإيجاب والقبول من الزوج وولى أمر المرأة، أمام الشهود، وبصداق ومهر معين ، وهذه المرحلة يترتب

عليها حقوق للطرفين فيجب للمرأة نصف المهر بمجرد العقد وكذلك يتحقق الميراث بينهما عند وفاة أحدهما.

٣ — الدخول وهو تمكين المرأة نفسها للرجل، وبه تصير العلاقة الزوجية واقعا يعيشه الرجل والمرأة.

ومن هنا فالمظاهر التى تصاحب احتفال الخطبة لا تخرجها عن كونها وعدا بالزواج، اللهم إلا إذا أراد الطرفان العقد بشروطه الشرعية فهم وما أرادوا.

وننصح الآباء والأمهات أن يكونوا على بصيرة بسلوك أبنائهم وبناتهم بحيث تظل القيم النبيلة تاجا على رءوسهم، فلن تصلح الحياة مع الفوضى الأخلاقية، ولن يسعد الناس فى غيبة دين الله عز وجل.

والحياة الزوجية قائمة باسم الله وأمانته.

رأى الفتاة فى الخطبة:

س ٤ — جاءنى أبى فى يوم وقال لى لقد خطبك ابن عمك، ولم يستشرنى وتقبلت الخطبة خوفا من أبى، ومع الأيام تأكدت أنى لا أصلح زوجة له، وأخشى من أبى أن يسىء فهمى .. فما رأى الدين ؟

(ج) الحياة الزوجية لا تقوم على القهر أو الكراهية، وما لم يكن وفاق بين الزوجين وحرص منهما على استمرار العلاقة الشرعية بينهما فلا كانت هذه الأسرة ولا كان هذا الزواج.

وقد أكد الرسول ﷺ تأكيدا قويا ضرورة مراعاة الميل القلبى لدى المرأة وجاء ذلك فى أمر ونهى وحكم.

أما الأمر فقد جاء فى الصحيح قوله عليه الصلاة والسلام « الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها، وإذنها صماتها » .

ومن المعلوم لغة أن الأمر فى صيغة الخبر أبلغ .

وأما النهى ففى رواية صحيحة خرجها مسلم قال عليه الصلاة والسلام : لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن،قالوا يارسول الله وكيف إذنها ؟ قال : أن تسكت .

وأما الحكم فقد ثبت أن خنساء بنت خذام زوجها أبوها وهى كارهة وكانت ثيبا فأتت رسول الله فرد نكاحها .

ومن حكمة تشريع الخطبة أن تستبين مواقف الرجل والمرأة ومدى استعدادهما لبناء الأسرة .

ومن الخير للسائلة أن تفصح عن رغبتها وما فى صدرها لأبيها وتناقشه مناقشة موضوعية عسى أن تقنعه أو يقنعها .

ولنعلم أن فسخ الخطبة أهون من الطلاق ، وأخف من تكوين أسرة على حافة الهاوية .

مقدار المهر :

س ٥ — ما مقدار المهر الشرعى الذى حدده الإسلام ليقدمه الزوج إلى زوجته ؟

(ج) الزواج فى الإسلام قائم على الرضا من المرأة،والمهر من الرجل، والشهود أمام الناس ليتحقق اللقاء الشرعى بين الرجل والمرأة باسم الله وأمانته .

والمهر نوع من الهدية الخالصة التي يقدمها الرجل تعبيرا عن وفائه للمرأة وحبه لها، قال الله تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا »[1] ، ومعنى « نحلة » أي عطية خالصة .

وليس للمهر قدر معين لا يزاد عليه ولا ينقص منه ، بل هو متروك للزوجين ، على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ، من غير إسراف ولا خيلاء ولا تعجيز .. قال الله تعالى «وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئا ، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا ، وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا »[2] .

والدعوة التي نوجهها لأولياء الأمور هي التيسير في الزواج حتى يتحقق العفاف الشريف لشبابنا وفتياتنا ولا يضلوا في دروب الشيطان ، وأخفهن مهوراً أكثرهن بركة ..

وذات يوم قدم رجل إلى الرسول ﷺ يطلب منه مساعدة في صداق زوجته ، فقال له الرسول الكريم: على كم تزوجتها ؟ قال الرجل : على أربع أواق ، فتعجب الرسول صلى الله عليه وسلم وقال : كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل » أي أنتم لا تقطعون الأموال من حجارة الجبال فلا تغالوا فيها .

---

(١) سورة النساء — الآية ٤
(٢) سورة النساء — الآية ٢٠

علاقة الخاطب بالمخطوبة :

س ٦ — ما حدود التعامل مع الفتاة المخطوبة قبل العقد وبعده ؟

(ج) عندما يلقى الله تعالى فى قلب امرىء الرغبة فى الزواج من فتاة معينة ويستقر الأمر لديه ، يندب له شرعا أن ينظر منها إلى ما يؤكد رغبته ويزيده تعرفاً بها من غير خلوة ولا مواقف طائشة أو رعونة عاطفية ، وفى الحديث الشريف أن المغيرة بن شعبة خطب امرأة فقال له النبى ﷺ: انظر إليها فإنه أحرى أن يودم بينكما ، أى يحصل بينكما التوافق والمودة .

وجاء رجل إلى النبى ﷺ فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار ، فقال له الرسول الكريم : أنظرت إليها؟ ، قال الرجل : لا ، قال عليه الصلاة والسلام: اذهب فأنظر إليها فإن فى أعين الأنصار شيئا .

قال الإمام النووى فى شرحه على صحيح مسلم « وفيه استحباب النظر إلى وجه من يريد تزوجها ، وهو مذهبنا ومذهب مالك وأبى حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وجماهير العلماء ، وحكى القاضى عن قوم كراهته، وهذا خطأ مخالف لصريح هذا الحديث، ومخالف لإجماع الأمة على جواز النظر للحاجة عند البيع والشراء والشهادة ونحوها ، ثم إنه يباح له النظر إلى وجهها وكفيها فقط لأنهما ليسا بعورة ، ولأنه يستدل بالوجه على الجمال أو ضده ، وبالكفين على خصوبة البدن أو عدمها .

ثم قال الإمام النووى : وقال داود ينظر إلى جميع بدنها، وهذا خطأ ظاهر ، منابذ لأصول السنة والإجماع .

هذا وهنالك نقطة أخرى يحسن التنبيه إليها وهى أن بعض الناس يدخل إلى البيوت مدعيا الرغبة فى الخطبة فينظر ويرى ويجاس ثم يولى وجهه إلى

فتاة أخرى وهكذا ، وتلك مفسدة كبيرة ، ولهذا ذهب بعض الأئمة إلى أنه يستحب أن يكون نظره قبل الخطبة ودون علمها بذلك حتى إن تركها تركها من غير إيذاء أو متاعب نفسية .

وإذا تم العقد أصبحت المرأة زوجة للرجل وثبت لها نصف المهر بمجرد العقد ، فإذا خلا بها دون محرم أصبحت مدخولا بها عند بعض الأئمة وثبت لها المهر كله وترتبت كافة الحقوق الزوجية .

فما أسعد أن يلتقى الناس على الدين ويتعايشوا به .

مراسلة الخاطب :

س ٧ — تقدم شاب لخطبتى ثم سافر إلى الخارج ، فهل يجوز شرعا أن أراسله وأبعث اليه خطابات وشرائط تسجيل ؟

(ج) الخطبة من الوجهة الشرعية مجرد وعد بالزواج، لا يترتب عليها أية حقوق للطرفين ، وهى مرحلة تستقر فيها الرغبة ، ويؤلف الله بين القلبين ليتما الطريق باسم الله وكلمته .

وهذا الشاب الخاطب الذى سافر إلى الخارج يمكن أن يراسل أباك أو أخاك ، ويمكن أن تتعرف على أخباره ويتعرف على أحوالك من خلال المراسلة بينهما ؛ أما أن تراسليه وتبعثى له شرائط التسجيل فذلك مكمن الخطر .

فالأمر حينئذ لن يخلو من كلمة خاضعة أو عبارة مثيرة ، وهو ما يدخل تحت النهى فى قوله تعالى « فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض » .

والخضوع بالقول وهو ترقيق الكلام وترخيمه والتكسر فيه قد يكون بالمخاطبة وقد يكون بالمراسلة .

وخير للفتاة أن تتعفف ، لأن الغيب لله وحده ، ولا أحد يعلم المستقبل فلو فرضنا أن تركها هذا الخاطب ومعه هذه الرسائل وتلك الشرائط التي لا تخلو من غراميات فماذا تعمل هذه الفتاة أمام ألسنة الناس الحداد ؟.

فلنأت البيوت من أبوابها ، ولنتعفف، ولتكن مشاعرنا في إطار القيم حتى تأتي لحظة القران السعيد ، وهنا يحل كل شيء .

جلوس الرجل مع المرأة الأجنبية في مكان عام:

س ٨ — هل الخلوة تتحقق إذا كان الجلوس في مكان عام بين الرجل والمرأة ؟ .

(ج) خروج الرجل مع المرأة الأجنبية دون محرم يتنافى مع الدين والخلق الكريم ، فإن الشيطان يسول لهما الكلمة الخاضعة أو الموقف الشائن .

وقد قال الله تعالى « إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض » ، والجلوس في مكان عام لا يمنع ما يقع بينهما من منكر ، فإن الناس اليوم قل وازعهم الديني ، ولم يعد أحد يتلفت إلى ما يقع حوله من منكرات ، والمرأة التي ترضى لنفسها أن تخرج مع أجنبي إلى مكان عام أو خاص قد برئت منها ذمة الله ورسوله وأصبحت غير أمينة على عرضها وشرفها .

وشأن المسلم أن يبتعد عن الشبهات فضلا عن المحرمات ، وقد قال رسول الله ﷺ « ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه .

ورحم الله زمانا كان شعار المرأة فيه الحياء .

فالحياة خير كله ، ولا يأتى إلا بخير ، وهو شعبة من شعب الإيمان ، وقد قال رسول الله ﷺ « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة إذا لم تستح فاصنع ما شئت .

الخلوة بأم المخطوبة :

س ٩ — هل تجوز شرعا الخلوة بأم خطيبتى أو أختها ؟ .

(ج) الخطبة مجرد وعد بالزواج ، ولا تحل شيئا من العلاقة بين المخطوبين ولا بين الخاطب وأهل المخطوبة ، وبالتالى فلا تجوز شرعا الخلوة بالمخطوبة ولا بأمها ولا بأختها فكل هؤلاء أجانب تحرم الخلوة بهن إلا مع ذى محرم لقوله ﷺ « لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذى محرم » .

فإذا تم العقد الشرعى أصبحت أم الزوجة محرمة تحريما أبديا على زوج ابنتها لقوله تعالى فى آية المحرمات من النساء .. « وأمهات نسائكم »[1] وحينئذ يمكن الخلوة بأم الزوجة أو السفر معها .

أما أخت الزوجة فتظل أجنبية عن زوج أختها لأن التحريم بينهما مؤقت طالما كانت أختها فى عصمة زوجها .. وبالتالى لا يجوز شرعا الخلوة بأخت الزوجة دون محرم ، ويجب أن تظل محافظة على زيها الشرعى الساتر أمام الرجال الأجانب ومنهم زوج أختها .

وبهذا تصان الأعراض ويبقى العفاف الشريف عنوان الأسرة المسلمة ويعيش الناس باسم الله وأمانته .

---

(١) سورة النساء — الآية ٢٣ .

الزواج من الشيعة :

س ١٠ : تقدم شاب لخطبتى ، وبعد سنة اكتشفت أنه شيعى ، يسب أبا بكر وعمر ، ويتهم أبا هريرة بالكذب ، ويتوضأ دون أن يغسل قدميه ويكتفى بمسحهما .. فهل أفسخ الخطبة ؟

(ج) : الشيعة فى الأصل هم أنصار على بن أبى طالب رضى الله عنه ، لكنهم تفرقوا جماعات شتى ، منها فرق غالية ينكرون الوحى لسيدنا محمد ﷺ ، ويقولون فى على بن أبى طالب ما يقوله النصارى فى عيسى ابن مريم من اللاهوت والناسوت .. وهؤلاء ليسوا مسلمين فلا تجوز مناكحتهم رجالا ونساء .. وهناك فرق أخرى ليست غالية ، وتخالف أهل السنة فى أمور تاريخية وفقهية .. مثل تفضيلهم على بن أبى طالب على سائر الصحابة ، وقولهم بمسح الرجلين بدل غسلهما فى الوضوء .

ولهم اعتقادات فى أئمتهم لاسند لها من الدين والعقل مثل الغيبة والظهور ، فتزعم كل فرقة منهم أن لها إماما غائباً ، مات أواختفى وسيعود ليملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا .

وهؤلاء — رغم انحرافاتهم الفكرية — مسلمون تجوز مناكحتهم رجالا ونساء .

لكن هناك تنبيه :

إذا تطاول هؤلاء على الصحابة وسبوا أعلام الهدى فى الإسلام فلا يوثق فى معاملاتهم ، فهم بذلك سيئو الأخلاق ، ذوو فحش وبذاءة ، فلا يوثق فى علاقاتهم الزوجية .

فمن لا أخلاق له لادين له ، ومن تجرأ على الصحابة فهو على غيرهم أجرأ ، ومن ساء أدبه مع العلماء فهو مع غيره أسوأ .

فهناك فرق كبير بين أن يكون للإنسان رأى آخر واجتهاد وبين أن يكون منحرفا أخلاقيا ، سليط اللسان ..

وما دام هذا الخاطب غير متأدب مع الصحابة فمن الخير أن تدعى علاقتك به حرصاً على مستقبل الحياة الزوجية . .

المعاشرة قبل العقد :

س ١١ : خطبت إحدى الفتيات من قريباتى ، وجامعتها قبل عقد القران ، فحملت وهى الآن فى الشهر الخامس وقد أسرعت بالزواج منها والدخول بها بعد ذلك فهل يحل لنا الإجهاض لأن أهلى سيعيرونى بذلك ؟ وهل المولود سيكون ولد سفاح ؟

(ج) الخطبة وعد بالزواج لا يترتب عليها حقوق شرعية للطرفين ولا تحل شيئا من علاقة الرجل بالمرأة اللهم إلا النظر إليها بما يرغب فيها من غير خلوة ولا ملامسة .

والمعاشرة التى وقعت من السائل خطيئة توجب التوبة والندم ، وكثرة الاستغفار والمسارعة إلى العمل الصالح، عسى الله أن يكفر السيئات ويعفو عن الخطايا . .

والمولود الذى سيولد من هذه المعاشرة له حكم النسب طالما استلحقه الزوج ورضى بحكم البنوة ، وله كافة حقوق النسب .

وقد ذكر الإمام ابن تيمية أن ولد الزنا يلحق بأبيه الزانى إذا استلحقه عند طائفة من العلماء وأن عمر بن الخطاب ألحق أولاد الجاهلية بآبائهم ، وقال النبى ﷺ « الولد للفراش وللعاهر الحجر » هذا إذا كان للمرأة زوج وأما البغى التى لا زوج لها ففى استلحاق الزانى ولده منها نزاع »[1]

أما الإجهاض فحرام وكبيرة من الكبائر لأنه اعتداء على نفس برأها الله تعالى . . والخطأ لا يعالج بخطأ آخر .

(١) الفتاوى ج٣٢ ص ١٣٧ ، ١٣٩

الزواج بمخطوبة الابن :

س ١٢ : رأيت فى أحد المسلسلات أن رجلا تزوج مخطوبة ابنه، فهل هذا جائز شرعا؟ وما هى المحرمات من النساء ؟

(ج) أرسى الإسلام قواعد فى العلاقات الزوجية تقوم على حفظ العرض وحماية الحقوق ورعاية الطبائع النفسية الكريمة ، وقد حدد القرآن المجيد المحرمات من النساء فى قوله تعالى « ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف، إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا ، حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة ، وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن ، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم، وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيما والمحصنات من النساء .. »[1] .

وجاءت السنة الشريفة بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو بين المرأة وخالتها ، ففى صحيح البخارى بسنده عن جابر رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها .

ومن هنا يتبين أن زواج الرجل بطلقة ابنه أو أرملته محرم شرعا بنص قوله تعالى « وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم » فبمجرد عقد الزوجية الصحيح تحرم زوجة الابن على أبيه حتى ولو لم يدخل بها .

---

(١) سورة النساء — الآية ٢٣ ، ٢٤

أما الخطبة التي هي مجرد وعد بالزواج فلا يترتب عليها أحكام شرعية ، وبالتالي فإن الولد إذا ترك المخطوبة أو مات عنها دون عقد جاز للوالد أن يتزوج هذه المرأة التي كانت مخطوبة لولده ..

لكن إذا دخل الوالد منافسا لولده على امرأة خطبها الولد فهذا من كبائر الإثم والفجور وقد قال ﷺ « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه » فكيف يخطب الرجل على خطبة ابنه ؟ ! هذا تقطيع للأواصر وإهدار للحرمات واعتداء فاحش .

وقد اختلف العلماء في صحة الزواج من امرأة كانت مخطوبة لآخر وانتزعها منه ، فذهب داود إلى فسخ النكاح الثاني ، وقال الشافعي وأبو حنيفة لا يفسخ ، وعن مالك القولان جميعا ، وفصل بعضهم فقال يفسخ النكاح قبل الدخول ولا يفسخ بعده .

السنر على الفتاة الخاطئة :

س ١٣ : فتاة وقعت في الفاحشة ، وهي الآن في ندم وبكاء مستمر ، وتقدم لخطبتها بعض الشباب فهل تصارحهم أو تسكت ويتم الأمر دون أن تفصح عن شيء ؟

(ج) في البداية أوجه نداء إلى كل رب أسرة أن يتقي الله في أهله وولده ، بحيث يكون بصيراً بهم ، حريصا على قيم الدين والعفاف في سلوكهم ، فليس بالخبز وحده يعيش الإنسان .. ولو أن كل فتاة أو امرأة تأدبت بأدب الله في زيها وسلوكها ، وعرفت أحكام دينها لما وقفنا مواقف يندى لها جبين الرجل الحر .

قال الله تعالى « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن

فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، وليضربن بخمرهن على جيوبهن . . . »[١] .

وبالنسبة لهـــذه الفتاة التى وقعت فى الفاحشة ثم سترها الله فلم يظهر أمرها ، وهى الآن نادمة باكية — لا يجوز لأحد أن يكشف ستر الله عليها ، والتوبة النصوح تجب ما قبلها . قال عليه الصلاة والسلام « ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة » .

ويروى أن رجلا أتى عمر بن الخطاب فقال : إن لى ابنة كنت وأدتها فى الجاهلية ، فاستخرجناها قبل أن تموت فأدركت معنا الإسلام فأسلمت ، فلما أسلمت أصابها حد من حدود الله تعالى ، فأخذت الشفرة لتذبح نفسها فأدركناها وقد قطعت بعض أوداجها فداويناها حتى برئت ، ثم أقبلت بعد بتوبة حسنة ، وهى تخطب إلى قوم فأخبرتهم من شأنها بالذى كان .

فقال عمر رضى الله عنه : أتعمد إلى ما ستر الله فتبديه ؟ ! والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار ، بل أنكحها نكاح العفيفة المسلمة .

المعاهدة بالزواج سراً بين الفتى والفتاة :

س ١٤ : تعاهدت أمام الله مع شاب على الزواج بعد التخرج من الجامعة ، وأصبحنا نذاكر دروسنا سويا فى حجرة مغلقة ، وأشعر أنه ينظر إلى بحنان بالغ .. فهل هذا جائز شرعاً ؟

---

(١) سورة النور — الآية ٣١

(ج) إن تعاهد الفتاة مع الفتى على الزواج بعد التخرج مجرد رغبة، وحديث نفس وأحلام مراهقة، لا يتعلق به ولا يترتب عليه أى حق زوجى، ولا يبيح لهما الخلوة أو النظر بشهوة، فذلك حرام ومنهى عنه، وقد قال رسول الله ﷺ — كما فى صحيح البخارى — «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذى محرم».

ولا يعقل أن تغلق حجرة على شاب وشابة دون أن يصدر منهما ما يغضب الله جل جلاله، فإن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم، وإن أقل ما يمكن أن يصدر منهما هو القول الخاضع، وهو القول الرقيق المائل المميل، وذلك منهى عنه فى قوله تعالى «فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض»[1].

ولنعلم أن للنفس شعوراً من أصل الفطرة بحل الشىء وحرمته، وقد أرشدنا الرسول ﷺ إلى ذلك فى قوله — كما فى صحيح مسلم —: البر حسن الخلق، والإثم ما حاك فى النفس وكرهت أن يطلع عليه الناس» وفى رواية عن وابصة بن معبد رضى الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: جئت تسأل عن البر؟ قلت: نعم: قال استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك فى النفس وتردد فى الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك».

ومن هنا فإننا نحذر الشباب — فتيات وفتياننا — من الوقوع فى حبائل الشيطان بمثل هذه الخدع، فإن الوعد بالزواج لا يحل شيئا من علاقة الرجل بالمرأة، وعندما يحين الوقت المناسب للزواج فلكل منهما مطلق الحرية فى الوفاء بالوعد أو عدم الوفاء به تبعا للمصلحة وطبقا لمقتضى الحال.. والله أعلم؟

---

(١) سورة الأحزاب — الآية ٣٢

ذكر عيوب الخاطب :

س ١٥ — جاءنى صديق يستشيرنى فى شاب أعرفه تقدم لخطبة ابنته فهل يجوز شرعا ذكر عيوب هذا الشاب ليكون أهل الفتاة على بينة فى هذا الموضوع ؟

(ج) العاقل لا يقدم على أمر إلا بعد دراسته واستشارة أهل الخبرة فيه . .

والمستشار مؤتمن يخلص فى النصيحة ويقدمها لمن يحتاج محتسبا الأجر والثواب من الله تعالى ، وطالما أن صديقك يطلب رأيك فى شاب تعرفه فيجب عليك أن تفصح له عن فضائل هذا الشاب أو عيوبه على مقتضى معرفتك به ، ولاتخفى شيئا فتكون خائنا لصديقك . . فالدين النصيحة . .

ولا يعد ذلك غيبة لأن الغيبة تنطوى على حقد وحسد وضغينة ، بخلاف النصيحة التى تقوم على التعاون على البر والتقوى والتحذير من الإثم والعدوان . .

وقد ذكر العلماء أمورا تستثنى من الغيبة المحرمة ، ومنها المشاورة فى مصاهرة إنسان أو مشاركته أو معاملته ، فيجب على المستشار ذكر المساوىء بنية صالحة . .

واستدل العلماء بحديث فاطمة بنت قيس رضى الله عنها قالت : أتيت النبى ﷺ فقلت : إن أبا الجهم ومعاوية خطبانى ؟ فقال رسول الله ﷺ : أما معاوية فصعلوك لامال له ، وأما أبو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه »

وفى رواية لمسلم : وأما أبو الجهم فضراب للنساء .. وهو تفسير لرواية « لا يضع العصا عن عاتقه . » وقيل معناه : أنه كثير الأسفار . .

المعاشرة بعد الوعد بالزواج :

س١٦ — تقدم شاب على خلق لخطبتى ورفضه أهلى ، فتعاهدت معه أمام الله على أن أكون زوجته ، وعاشرته لمدة سنة ولكن مازلت عذراء ، وأنا الآن حائرة هل أنا زوجته حقاً بهذا العهد ؟ وماذا أفعل ؟ .

(ج) إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، وقد اختلطت الأمور على كثير من الناس ، وضاعت معالم الفضيلة ، وخدع كثير من الناس بحبائل الشيطان . .

إن تعاهد الفتاة مع الشاب على الزواج مجرد رغبة ، وحديث نفس ، وأحلام طيش لا يترتب عليه أى حق زوجى مهما كان موثقا بالأيمان المغلظة ، ولا يبيح لهما الخلوة أو النظرة بشهوة ..

ومعيشة السائلة مع هذا الشاب الذى خدعها — خيانة للعرض وجريمة من جرائم الإثم والفجور . . والادعاء بأن العهد أمام الله وتخشى من نقضه هذه خدعة شيطانية لأن العهود لا تحل حراماً ولا تحرم حلالا ، وكل شرط ليس فى كتاب الله أو سنة رسوله فهو باطل لا يترتب عليه التزامات ومسئوليات ..

والمطلوب شرعاً وعلى وجة السرعة ، إشهار هذا الزواج وتوثيقه وإعلام الناس به على كلمة الله وأمانته . .

فالزواج الشرعى لابد فيه من عقد ومهر وشهود ، ولابد أيضاً أن يكون برضا ولى أمر الفتاة طالما كان حريصاً على مصلحتها وعفافها . .

ومسألة ولى الأمر ضرورية جداً للفتاة ، لأنها قد تصاب برعونة عاطفية

تفقدها التوازن الفكرى فتقدم على زواج لا تحسن اختياره ولا تتأمل عاقبته فتبكى بدل الدمع دماً ولات ساعة مندم ..

ولقد قال رسول الله ﷺ — كما رواه الترمذى أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل » .

وإذا رفض ولى أمر الفتاة بغير سبب ظاهر معقول يمكن للفتاة أن ترفع أمرها للقضاء ويزوجها القاضى بدلاً من وليها ..

فالمدار على إشهار الزواج وإعلان العشرة واستيفاء الشروط الشرعية إبراء للذمة وصيانة للحقوق وضماناً للاستقرار .

والله ولى التوفيق ؟

المعاشرة بعد العقد وقبل الزفاف :

س ١٧ — عقد رجل قرانه على فتاة ثم بدأ يعاشرها معاشرة زوجية بعلم أهلها ، وإلى الآن لم تزف إليه ، فهل هذه المعاشرة حلال أو حرام ؟ .

(ج) الزواج قائم على خطبة وعقد ودخول . . فالخطبة مجرد وعد بالزواج ولا يترتب عليها حقوق للطرفين ، فإذا تم العقد بأركانه الشرعية واستوفى شروطه من ولى ومهر وشهود بدأت الحياة الزوجية ..

وبمجرد العقد تصبح المرأة حلالا لزوجها ، له معاشرتها .. لكن الشرع رتب على الدخول أشياء لا تترتب على العقد ، فإن طلقت المرأة بعد العقد وقبل الدخول كان لها نصف المهر فقط لقول الله تعالى « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف مافرضتم إلا أن يعفون

أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح ، وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير »[١] .

والمعنى أن المطلقة قبل الدخول — وقد حدد لها مهر — لها نصف المسمى إلا إذا تنازلت عن حقها أو رضى الزوج ودفع لها المهر كاملا فلا حرج فى ذلك بل إن العفو والتسامح فى هذه الحال أطيب للخاطر وأقرب للتقوى ، فإن الطلاق قد يكون لأسباب خارجة عن إرادة الطرفين ، ولا ينبغى أن يكون الطلاق سبباً للضغينة والحقد وتقطيع الأواصر . .

هذا وقد جرت عادة الناس أن يصحب الدخول حفل عام ودعوة لأهل العروسين ، فهذا عرف لا يتحتم شرعاً ، ومتى خلى الرجل بالمرأة بعد العقد خلوة شرعية فقد ثبت الدخول وترتب النسب وكافة حقوق الزوجين .

كل ما هنالك أننا اليوم أصبحنا أسرى عادات تعوق الزواج عندما نعقد ثم نؤخر الدخول لإتمام الجهاز بتكاليفه الباهظة وننسى حقوق الزوجين فى العفاف الشريف . .

فحبذا لو يسرنا الزواج وتخلينا عن المعوقات المادية وتركنا الناس يلبون غرائزهم باسم الله وفى ظل الأسرة الشريفة بدلا من التهاون فى الأعراض . .

---

(١) سوره البقرة — الآية ٢٣٧

الزواج من أجل الإقامة في بلد أجنبي :

س١٨ — بعض الدول تشترط لإقامة الأجانب بها — الزواج من أهلها، فيضطر الشباب إلى الزواج من أجل الإقامة ، وبعد ما تنتهي مدة إقامته يترك زوجته وأولاده ويعود إلى وطنه .. فما رأي الدين ؟ .

(ج) هذا السؤال له مجموعة جوانب تحتاج إلى إيضاح :

أولا : مسألة الهجرة لاكتساب الرزق لا حرج فيها شرعاً طالما التزم الإنسان بدينه وحافظ على قيمه وعمل في الحلال وابتعد عن المحرمات في العمل والسلوك . .

قال الله تعالى : « هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور »[١] .

ثانياً : إن الزواج من أوثق العقود وأقدسها ، وهو قائم على كلمة الله وأمانته ، والأصل في الزواج هو الرغبة في العفاف الشريف الذي يبتغي الذرية الطيبة ، فليس الزواج مجرد قضاء للشهوة وليس عقداً موقوتاً . . قال الله جل شأنه « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون »[٢] .

ثالثاً : إن الزواج من أجل الإقامة والحصول على بعض الخدمات الرسمية ، ثم إذا قضى وطره هجر زوجته وأولاده وتركهم للحرمان والضياع — هذا الزواج جريمة وخيانة ونقض عهد وتقطيع أواصر وأرحام . .

---

(١) سورة الملك — ١٥

(٢) سورة الروم — الآية ٢١

ثم خبرنى بالله عليك ماالفرق بين ما كان يفعله الجاهليون من وأد أولادهم وبين ما يفعله مثل هذا الشاب الذى يترك زوجته وأولاده بلا مال ولا عائل ؟ !

إننا لا نمانع من الزواج من المرأة العفيفة الحافظة للغيب بما حفظ الله أيا كان موقعها على أرض الله ، ولكن نمانع بشدة فى الخداع وتركها فريسة الغم والهم والكرب العظيم . .

ويمكن فى مثل هذا الحالات أن يعود الشاب إلى وطنه بعدما رزقه الله الثروة ومعه زوجته ليكملوا معاً مسيرة الحياة الشريفة على أرض وطنه . .

والإنسان العاقل إنما يجمع ثروته من أجل أولاده فكيف تستقيم حياة هؤلاء مع هجر زوجاتهم وأولادهم ؟

قال ﷺ « استوصوا بالنساء خيرا » وقال « فاتقوا واعدلوا بين أولادكم » .

ومن أكبر الكبائر أن يضيع الرجل من يعول ؟

الجمع بين المرأة وخالتها :

س ١٩ — رجل تزوج بامرأة من حوالى سبع عشرة سنة وأنجب منها بنتا ثم تزوج بامرأة ثانية من حوالى أربع سنوات وأنجب منها بنتا وهى حامل الآن منذ خمسة شهور ، ثم تبين له أن الأولى خالة أم الثانية فهل يجوز الجمع بينهما ؟

(ج) نهى رسول الله ﷺ عن الجمع بين المرأة وعمتها أو بين المرأة وخالتها فى عصمة رجل واحد ، ففى صحيح البخارى بسنده عن جابر رضى الله عنه قال « نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها » .

وقال الفقهاء ضابط من يحرم الجمع بينهما كل امرأتين بينهما نسب أو رضاع لو فرضت إحداهما ذكرا حرم تناكحهما .

وبالتالى فلا يجوز لهذا الرجل أن يبقى على علاقته الزوجية مع هاتين المرأتين فى وقت واحد ، والزواج من الثانية باطل لا ينعقد ، فعليه مفارقتها . .

ونسب الأولاد إلى أبيهم فى هذه الحال صحيح شرعا فلا يضارون بهذه المفارقة لأنهم من نكاح قام على شبهة . .

الزواج من امرأة العم والخال :

س ٢٠ — هل يجوز شرعا الزوج من أرملة عمى التى مات عنها ؟

(ج) حدد الله تعالى المحرمات من النساء اللاتى يمتنع على الرجل الزواج منهن فقال «ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ، إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا ، حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة ، وأمهات نسائكم ، وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم ، وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ، إن الله كان غفورا رحيما ، والمحصنات من النساء...»[1] هؤلاء هن المحرمات من النساء كما فصل القرآن ، وقد حكمت السنة بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو بين المرأة وخالتها فى عصمة رجل واحد . .

ومن هنا فليست امرأة العم أو الخال الأرملة أو المطلقة ممن ورد

---

(١) سورة النساء — الآية ٢٢ : ٢٤

بشأنها تحريم ، فهى أجنبية ، يجوز الزواج منها ، ولا يختلى بها أو يسافر معها على انفراد ، ولا يجوز أن تبدى زينتها أمام البالغين من أبناء أخت زوجها أو أخيه . .

وما يقال إن العم أو الخال والد ، فهذا فى الاحترام والتقدير وليس فى الأحكام الشرعية . . فلا يأخذ العم أو الخال حكم الوالد فى هذا الأحكام . .

والله أعلم

عقد قران المأذون الشرعى :

س ٢١ — هل يجوز المأذون الشرعى أن يعقد لنفسه عند زواجه ؟

(ج) عقد الزواج الشرعى يحتاج عند إتمامه إلى عاقدين وشاهدين وصيغة.. والعاقدان هما ولى الزوجة والزوج ، فمتى ألقى الله فى قلب امرىء الرغبة فى الزوج من امرأة بعينها ، تقدم لخطبتها من وليها .

والخطبة مجرد وعد بالزواج ولا يترتب عليها حق شرعى لأى منهما .

فإذا عزما على إتمام الزواج كان العقد ، ومن السنة أن يكون فى المسجد وأن يعلن عنه ولو بالدف .. قال عليه الصلاة والسلام — كما رواه أحمد وحسنه — : أعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدف » . .

ولكى يتم العقد لابد من صيغة تشعر برغبة الطرفين فى الزواج وهى إيجاب وقبول ، كأن يقول ولى الزوجة : زوجتك موكلتى فلانة بنت فلان ، على صداق قدره كذا ، على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . .

فيرد الزوج على الفور وبلا تراخ : وأنا قبلت منك زواجها لنفسى على الصداق المذكور . .

هذه الصيغة بإيجابها وقبولها يمكن للعاقدين أن يباشراها بنفسهما أمام الناس من غير حاجة إلى تلقين ، فإذا لم يتمكنا من ذلك جاز للعالم أو للمأذون الشرعى أن يلقنهما الصيغة الشرعية . .

ومهمة المأذون الشرعى ليست تلقين الصيغة فقط بل الواجب الذى من أجله كانت هذه الوظيفة هو تسجيل العقود الزوجية لدى المحاكم والجهات المختصة حتى تضمن الحقوق للطرفين . .

ومن هنا فإن المأذون الشرعى — شأنه شأن كل مسلم — من حقه أن يباشر عقده بنفسه وينطق بالصيغة الشرعية للزواج من غير تلقين . .

فى الرضاع :

س ٢٢ — هناك مجموعة تساؤلات فى الرضاع منها :

١ — ماحكم الدين فى شاب رضع من امرأة مع إحدى بناتها فهل يجوز له أن يتزوج من أختها الصغرى أو الكبرى ؟

٢ — ماعدد الرضعات التى يثبت بها التحريم ؟

٣ — شاب رضع من خالته ثلاث رضعات فهل يجوز له شرعا أن يتزوج من بنت خالته مع العلم بأن أمه رضعت من أختها التى هى خالته ؟

٤ — أريد الزواج من بنت خالتى ولكن أمى أرضعت أخاها الأكبر على أختى الصغرى فما رأى الدين ؟

(ج) تحريم الزواج بالرضاع ثابت بالكتاب والسنة ، قال تعالى فى آية المحرمات من النساء « وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من

الرضاعة»[١] ، وقال ﷺ فى صحيح الحديث «يحرم من الرضاعة مايحرم من الولادة» وفى رواية «إن الرضاعة تحرم ماتحرم الولادة» .

وأجمعت الأمة على ثبوت التحريم بين الرضيع والمرضعة وأنه يصير ابنها يحرم عليه نكاحها أبدا ويحل له النظر إليها من غير شهوة ، ويجوز له الخلوة بها والسفر معها ، ولا يترتب على الرضاع أحكام الأمومة من كل وجه فلا توارث ولا نفقة لأحدهما على الآخر ..

والقاعدة التى يجب أن يعلمها الناس أن الحرمة تنتشر من المرضعة إلى أصولها كأمها وأبيها وجدها ، وإلى فروعها جميعا سواء كانوا سابقين لزمن الرضاع أو لاحقين له ،وسواء كانوا أبناء مباشرين أو أبناء الأبناء ، وإلى حواشى المرضعة كأختها وأخيها . .

أما الحرمة من جهة الرضيع فهى خاصة به وبأولاده فقط ولا علاقة لإخوة الرضيع بذلك التحريم .

كذلك يحرم أبناء زوج المرضعة على الرضيع ولو كانوا من امرأة أخرى غير المرضعة لأن الرضاع تابع للنسب ، وقد ثبت فى الصحيح أن عائشة رضى الله عنها رفضت أن يستأذن عليها عمها من الرضاعة وقالت إنما أرضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل ، فلما علم الرسول ﷺ بذلك قال «لاتحتجبى منه فإنه يحرم من الرضاعة مايحرم من النسب» .

وبذلك يعلم أنه لا يجوز شرعا الزواج من ابناء المرضعة أو بناتها سواء كانوا سابقين على زمن الرضاعة أو لاحقين ..

واختلف الفقهاء فى القدر المحرم شرعا ، فقال مالك وأبو حنيفة بعدم

---

(١) سورة النساء الآية : ٢٣

التحديد فى الرضعات فيثبت التحريم بالقليل والكثير ، وقال قوم بثلاث رضعات فما فوقها وقال الشافعى المحرم خمس رضعات مشبعات متفرقات فى زمن الرضاعة وهو الحولان الأولان فقط لميلاد الرضيع ..

ولا يجوز لصاحب السؤال الثالث أن يتزوج من بنت خالته لأن التحريم بينهما ثابت قبل رضاعه ، حيث إن بنت خالته تعد خالة له من الرضاع ، فيكون هو بالنسبة لها ابن أختها من الرضاع ، ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ..

وصاحب السؤال الرابع لم يثبت له رضاع من خالته ، وبنت خالته لم يثبت لها رضاع من أمه ، فيصح الزواج بينهما ولا يتعلق به حرمة .

وأما ابن الخالة الذى رضع من أم السائل فهو وحده الذى يصير أخا للسائل وأخواته ، فلا يصح له الزواج من أى واحدة منهن سواء كن سابقات على زمن الرضاع أو لاحقات ..

وننبه السيدات المسلمات إلى الامتناع عن إرضاع أبناء الآخرين إلا فى حال الضرورة القصوى ، فهناك بدائل كثيرة يمكن للأطفال الاستغناء بها ..

مـــدة الرضاع :

٢٣ س — ما هى الفترة المسموح بها شرعا للمرأة لإرضاع طفلها ؟

(ج) من حكمة الله سبحانه أن خلق الإنسان، وهيأ له أسباب بقائه ، بل تلك نعمة الله العامة على سائر الكائنات ، قال تعالى : « قال فمن ربكما ياموسى ؟ قال ربنا الذى أعطى كل شىء خلقه ثم هدى »[١] .

---

(٢) سورة طه ـ الآية : ٤٩:٥٠

قد منح الله الإنسان منذ مولده كل أسباب الوجود والبقاء، فهيأ له فى ثدى أمه لبنا هو الغذاء الكامل فى هذه المرحلة من حياته . .

وفى أهمية لبن الأم وضرورة أن تمارس المرأة واجبها الفطرى فى الإرضاع — قال تعالى : «والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة »[٢] .

وفى عملية الإرضاع هذه فوائد كثيرة ، فهى لبن إلهى معقم ، أثبت الطب الحديث أنه لا بديل عنه، كما أن هناك جانبا نفسيا تربويا مهما وهو الحنان والبشر والسعادة للطفل والأم أثناء عمليه الإرضاع ..

وقد دلت التجربة على أن حرمان الطفل من هذا الجانب النفسى يوله آثارا سيئة .

ومن هنا ففى الأمور العادية تكون أقصى مدة للرضاعة هى عامان ، أما أقل فترة مسموح بها فترجع إلى المرأة فى ظروفها الصحية ، ومهما قل لبن الأم فهو ضرورى للطفل ، وهو أفضل مما استحدثه الناس من بدائل صناعية . .

وشأن الأم أن تكون حريصة على أبنائها ، وقد امتدح رسول الله ﷺ نساء قريش فقال — كما رواه البخارى — :

خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش ، أحناه على ولد فى صغره وأرعاه على زوج فى ذات يده » .

كما أن واجب أولى الأمر أن ييسروا للمرأة هذه المهمة الضرورية فإن المواطن الصالح خير ما تقدمه المرأة لمجتمعها . .

---

(١) سورة البقرة الآية :٢٣٣

فى

الجمال والسلوك والأخلاق

لبس الباروكة :

س ٢٤ — ما رأى الدين فى وضع المرأة الباروكة على رأسها؟ وهل تعد غطاء للرأس ؟

(ج) وضع المرأة للباروكة على شعر رأسها أمام الرجال الأجانب حرام شرعا لأنها أكثر زينة ولفتا للأنظار من الشعر العادى ، وقد نهى الله تعالى المرأة أن تبدى زينتها أمام الأجنبى فقال : «ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن ... الآية »[1] .

فقد أمر الله المرأة أن تغطى صدرها بغطاء رأسها .

ومن جهة أخرى فإن فى وضع الباروكة وصلا للشعر ، وقد لعن الله على لسان رسوله : الواصلة والمستوصلة .

ثم إن الباروكة إن كانت من شعر آدمى فهى انتهاك لحرمته . . وإن كانت من شعر حيوان فهى نجسة لأن ما قطع من حى فهو كميتته .

وإن كانت من ألياف صناعية فيجرى فيها الحكم السابق أمام الأجانب.

أما وضعها فى البيت وحيث لا يراها أجنبى وبعلم الزوج فلا حرج فى ذلك .

والله أعلم .

---

(١) سورة النور الآية ٣١

عمليات التجميل :

س ٢٥ — ما رأى الدين فى عمليات التجميل للمسلم أو المسلمة ؟

(ج) نقرر ابتداء أن الإسلام حريص على الجمال الحسى والمعنوى معاً فى إطار العفة والشرف .

وذات يوم قال رسول الله ﷺ: لايدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: يارسول الله إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنه قال عليه الصلاة والسلام « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس » .

وأمرنا الله تعالى بأخذ الزينة عند كل صلاة فقال « يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد »(١) .

وعمليات التجميل لها جانبان: جانب علاجى وجانب ترفيهى، أما عمليات التجميل العلاجية كمعالجة إصابات الحروق وتشوهات الخلقة فهذه لاحرج فيها شرعا وهى لون من التداوى الذى أمرنا به رسول الله ﷺ فى قوله فى صحيح مسلم « لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل » ، وفى صحيح البخارى « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء » .

وأما عمليات التجميل الترفيهى فالمدار فيها على النية فإن كانت قائمة على خداع الناس وتضليلهم ومعاندة الطبيعة فحرام ولهذا وردت نصوص شرعية تحرم تفليج الأسنان للحسن وتنهى عن صبغ الشعر بالسواد ، وفى صحيح مسلم قال عليه الصلاة والسلام : لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» .

---

(١) سورة الأعراف الآية ٣١

وفى فتح مكة جاء أبو قحافة ودخل به أبو بكر على رسول الله ﷺ وكان رأسه كالثغامة بياضا فقال عليه الصلاة والسلام « غيروا هذا من شعره» وفى رواية للبيهقى « غيروه ولا تقربوه سوادا » .

وفى مسند أحمد بسند حسن عن أبى أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال: يامعشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب ».

صبغ الشعر :

س ٢٦ — بلغت سن الأربعين من العمر ودب الشيب إلى رأسى ولحيتى ، فهل يجوز لى أن أصبغ شعرى ؟

(ج) اعلم — ياأخى — أن دوام الحال من المحال ، وسنة الحياة هى التغير، والإنسان يمر بمراحل الطفولة والشباب والكهولة والشيخوخة ، قال الله تعالى « الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ، ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة ، يخلق ما يشاء وهو العليم القدير »[١] .

وكل مرحلة لها ما يناسبها ، وعلى المرء أن يتقبل أطوار حياته بهدوء ومن غير قلق طالما كان مستقيما على طاعة الله راضيا مرضيا .

ومع ذلك فإن تغيير الشيب بلون آخر غير السواد كالصفرة والحمرة..الخ جائز شرعا بلا خلاف بين العلماء .

ووقع الخلاف فى صبغ الشعر باللون الأسود ، فقيل : يكره كراهة تنزيه ، يعنى أن الأولى تركه ، واختار الإمام النووى التحريم ، وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال : أتى بأبى قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته

(١) سورة الروم الآية ٥٤

كالثغامة بياضا فقال رسول الله ﷺ: غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد».

وأبو قحافة هو والد أبي بكر الصديق ، أسلم يوم الفتح ، وجاء به الصديق إلى رسول الله ليعلن إسلامه ، وكان شيخا كبيرا شاب شعر رأسه ولحيته حتى أصبح كالثغامة ، وهو نبت أبيض الزهر والثمر ، فأمره رسول الله ﷺ بتغيير هذا الشيب ونهاه عن اللون الأسود .

وفي مسند أحمد بسند حسن عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال: يامعشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب» .

الذهب للنساء :

س ٢٧ — قرأت في بعض الكتب أن الذهب حرام على النساء فهل هذا صحيح ؟

(ج) استقراء الأحاديث الصحيحة يؤكد إباحة الحرير والذهب للنساء، وتحريمها على الرجال ، وقد ثبت أن الرسول ﷺ أتى بحلل من الحرير فدفع بواحدة منها إلى علي بن أبي طالب وقال شققها خمرا بين نسائك » .

وفي رواية صحيحة « شققه — أي الثوب — خمرا بين الفواطم » .

والخمر جمع خمار وهو غطاء الرأس، والفواطم جمع فاطمة ، وهن أربع، فاطمة بنت الرسول ، وفاطمة بنت أسد وهي أم علي ، وفاطمة بنت حمزة ابن عبدالمطلب بنت عم علي ، وفاطمة بنت شيبة بن ربيعة ، امرأة عقيل بن أبي طالب وهو أخو علي رضي الله عنه .

وقد جاء في الحديث المشهور أنه ﷺ قال في الحرير والذهب : إنهما حرام على ذكور أمتي ، حل لإناثهم » .

ومن هنا قال الإمام النووى فى شرحه على صحيح مسلم : وأما النساء فيجوز لهن لبس الحرير بجميع أنواعه، وخواتيم الذهب وسائر الحلى منه ومن الفضة، سواء المزوجة وغيرها، والشابة والعجوز، والغنية والفقيرة .

هذا ولا يعرف القول بتحريم ذلك على النساء إلا لعبد الله بن الزبير كان يخطب ويقول : لا تلبسوا نساءكم الحرير فإنى سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله ﷺ « لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة » .

وقد رد العلماء هذا الفهم لابن الزبير وقالوا إن الحديث الذى أورده خاص بالرجال ، وإن الأحاديث الصحيحة المتفق عليها قد صرحت بإباحته للنساء .

وقد قال كثير من الفقهاء إن الحلى المباح للمرأة لا زكاة فيه لأن طبيعة المرأة الزينة والتنشئة فى الحلية ، والله أعلم ،

السلاسل الذهبية فى أعناق الشباب :

س ٢٨ — ما رأى الدين فى وضع السلاسل الذهبية حول أعناق الشباب ومعاصمهم ؟

(ج) وضع السلاسل الذهبية حول أعناق الشباب، وكذا خواتم الذهب فى أيدى الرجال عموما قضية ذات شقين : —

الشق الأول : يتعلق بحرمة الذهب على الرجال ، وقد انعقد إجماع المسلمين على حرمة الذهب على الرجال ، وقد جاء فى الحديث المتفق عليه « نهانا النبى ﷺ عن سبع . . وجعل فى مفتتحها « خاتم الذهب » .

وصح أن النبى ﷺ أمسك بقطعتين من الحرير والذهب ثم قال « إن هذين حرام على ذكور أمتى ، حل لإناثهم » .

والقضية لا تحتمل تأويلا ، فطالما ورد النهى وصح الخبر وجب الالتزام

وقد قال عليه الصلاة والسلام « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به »... والشق الثانى يتعلق بمشابهة النساء ، فإنهن ينشأن فى الحلية، والزينة من خصائصهن ، فوضع السلاسل حول العنق مسلك يأباه الرجال وترفضه المروءة وينأى عنه أهل الدين ، وقد لعن النبى ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء ، وقال ـ كما فى صحيح البخارى ـ «أخرجوهم من بيوتكم» .

إلزام الزوجة بالزى الإسلامى :

س ٢٩ ـ تزوجت من فتاة كانت زميلة لى فى الجامعة ، وقد حاولت إلزامها بالزى الإسلامى ولكنها ترفض وتصر على التبرج وتقول إن هذا ليس من حقى . . فما رأى الدين ؟ .

(ج) المسلم حين يريد الزواج يجب أن يتخير ذات الدين الملتزمة بحدوده ، ونحن نرى أن المرأة المتبرجة هى امرأة لا تتأدب بأدب الله تعالى ، ولا تصون عفافها مهما كانت تصلى أو تزعم طهارة القلب والعرض، فإن كشف العورة لون من انتهاك الأعراض .

والزوج مقصر ملوم يوم ارتضى أن يرتبط بامرأة متبرجة ، وليس أمامه الآن إلا أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويواصل نصيحته لزوجته استجابة للتوجيه القرآنى :

« وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى »[1] .

وننصح هذه الزوجة بالحرص على زوجها ومستقبل حياتها معه باسم

---

(١) سورة طه ـ الآية ١٣٢ .

الله وعلى منهج الله فهذا أهدى سبيلا ، وقد قال رسول الله ﷺ «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به» ولتعلم أن السعادة فى استقرار الأسرة وقيامها بأمر دينها، فرضاة الله عز وجل هى غاية الإنسان فى هذا الوجود .

وحرى بها أن تفكر جيدا فى إصرارها على التبرج ، فهو إصرار يهدم ولا يبنى ، ويفرق ولا يجمع ، ويجعل للشيطان سبيلا عليها .

وكم كانت نساء سافرات مائلات مميلات، وقفن وقفة حساب مع النفس فأشرق نور الإيمـــان فى قلوبهن وأصبح لهن شأن عظيم فى الاستقامة والدعوة إلى الفضيلة والقيم ...

التماثيل العارية :

س ٣٠ — أدرس فى كلية الفنون ، واضطر لعمل التماثيل العارية . . فما رأى الدين ؟.

(ج) صناعة التماثيل بالحجم الكامل الكبير حرام ، ومنهى عنه أشد النهى لأنه يذكر بعبادة الأصنام ، وقد جاءت أحاديث كثيرة تنهى عن ذلك .

ففى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أن الرسول ﷺ قال : أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله » .

وفى رواية « إن أصحاب هذه الصور يعذبون ويقـــال لهم أحيوا ما خلقتم » وفى رواية « قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقى ، فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة» .

فإذا أضفنا إلى صناعة هذه التماثيل أنها عارية ، وتمثل العورة وتركز على مفاتن الجسد للمرأة أو الرجل تضاعف الذنب وتعاظمت الحرمة .

ثم إن هناك نقطة أخرى أشد وأنكى وهى استئجار بعض الرجال أو النساء ليقف عاريا أمام الطلاب والطالبات ليرسموه أو ليصنعوا التماثيل على شاكلته . . كل ذلك يتنافى مع القيم ويسىء إلى الخلق الفاضل ويجرح الحياء ، ويحول التعليم إلى مفسدة . .

فليتق الله القائمون على أمر هذه الكليات ..، وسيسأل كل إنسان أمام خالقه الأعظم سبحانه عن أمانة الكلمة والفعل ، وقد قال ﷺ «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» .

اللعب بالطيور :

س ٣١ — هل يجوز ترك الأطفال يلعبون بالطيور والحيوانات الأليفة ؟ وماحكم اقتناء طيور الزينة ؟

(ج) الرفق أدب إسلامى ، وقال الرسول ﷺ — كما فى الصحيح — إن الله يحب الرفق فى الأمر كله » ، والرحمة واجبة حتى بالحيوان ، وقد أخبرنا ﷺ أن رجلا كان يمشى بطريق ، اشتد عليه العطش ، فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث ، يأكل الثرى من العطش فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى ، فنزل فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له » . .

فتعجب الصحابة وقالوا : يارسول الله وإن لنا فى البهائم لأجرا ، فقال: فى كل كبد رطبة أجر » .

أى أن الإحسان والرحمة إلى كل ذى روح من إنسان أوحيوان يكون ثوابه كبيرا عند الله .

وبالعكس من ذلك نجد أن الرسول ﷺ قال : عذبت امرأة فى هرة

حبستها حتى ماتت فدخلت فيها النار ، لا هى أطعمتها وسقتها إذ حبستها ولاهى تركتها تأكل من خشاش الأرض» .

فإذا أمسكنا طيرا فلا بد أن نوفر له أسباب حياته بعيدا عن الأذى والإيلام، وواجب الآباء والأمهات إرشاد الأطفال إلى حسن العناية بالطيور الأليفة ، وفى الصحيحين أن ابن عمر رضى الله عنهما مر بجماعة من الصبية نصبوا دجاجة يرمونها – أى جعلوها هدفا يرمونه بالسهام – فقال ابن عمر ماهذا ؟ إن رسول الله ﷺ لعن من فعل هذا » .

أما مجرد لعب الأطفال بالطيور والفرح بها مع العناية بها والمحافظة عليها فلا حرج فيه شرعا ، وكان رسول الله يداعب طفلا صغيرا فيقول له : ياأباعمير مافعل النغير » وهو طائر يشبه العصفور كان يلعب به الطفل فمات فحزن عليه ... والله أعلم .

اقتناء الكلاب :

س ٣٢ — هل يجوز شرعا اقتناء الكلاب فى المنازل ؟

(ج) اقتناء الكلاب للزينة ظاهرة غريبة يمقتها الإسلام ، فالكلب نجس ، وقد شدد الإسلام فى نجاسته فقال عليه الصلاة والسلام« طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب » .

وقد ثبت طبيا أن الجراثيم التى تصدر عن لعاب الكلب خطيرة جدا، ولم يبح الدين اقتناء الكلاب إلا للصيد أو الحراسة فقط ، وقال الله تعالى : « يسألونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله، فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ، واتقوا الله إن الله سريع الحساب»[1] .

(١) سورة المائدة — الآية ٤

وأمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ثم رخص فى كلب الصيد والغنم والماشية . . ونهى عن التجارة فيها للزينة والتسلية فقال « ثمن الكلب خبيث » .

وقال « من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان »... والله أعلم .

المعانقة عند اللقاء :

س ٣٣ — ما رأى الدين فى المعانقة عند اللقاء ؟

(ج) إفشاء السلام من شيمة المسلمين ، وابتداؤه سنة ورده واجب ، وشعور المسلم نحو إخوانه شعور مودة وأخوة وتراحم ، والتعبير عن هــذا الشعور إنما يكون بالكلمة الطيبة والدعوة الصادقة والابتسامة المعبرة وقد أخبرنا الرسول ﷺ أن الكلمة الطيبة صدقة وأن تبسمك فى وجه أخيك صدقة .

وفيصل الحكم فى موضوع المعانقة بين الرجلين عند اللقاء نرجع فيه إلى حديث رواه الترمذى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رجل يارسول الله: الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحنى له ؟ قال: لا ، قال الرجل أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : لا ، قال الرجل : فيأخذه بيده ويصافحه ؟ قال : نعم » . .

قال الترمذى هذا حديث حسن ، وفى رواية بعد قوله « ويقبله » قال : — « لا ، إلا أن يأتى من سفر » .

وعلى هذا فشأن اللقاء اليومى أن يكون بالمصافحة فقط ، مع ما شئت من عبارات الترحيب والتسليم . . أما المعانقة فــلا تكون إلا لقادم من سفر .

وأخرج الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح عن أنس

رضى الله عنه قال : «كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا» .

وإذا كان هذا حكم المعانقة بين الرجال فإنه ينسحب على المعانقة عند اللقاء بين المرأتين ، ويتأكد النهى إذا كان أمام الأجانب فإنه لا يجوز شرعا لأن فيه إثارة للأجنبى ، وخضوعا لا يليق بالمرأة ، والحياء خير كله . .

وبالله التوفيق .

النظر إلى المرأة :

س ٣٤ — بحكم عملى انظر إلى المرأة كثيرا ، فما رأى الدين ؟

(ج) النظر إلى المرأة بشهوة حرام قطعاً، ولا يحق لمسلم أن يتطلع إلى عورات المسلمات أو يتابع النظر إليهن ، فذلك يورث قسوة القلب وغضب الرب وسوء العواقب ، وقد نهى الله تعالى عن كل عمل يقارب إلى الزنا فقال تعالى : « ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا »[1] :

والنظر بريد الزنا . .

وإذا كان عملك يقتضى النظر إلى المرأة فليكن نظرا بقدر الضرورة، وفى حدود مصلحة العمل فقط ، ولتتق الله الذى يراك ، وسائل نفسك هذا السؤال : هل ترضى أن ينظر الرجال إلى محارمك كما تنظر أنت إلى محارم الناس ؟ !

وقد ورد فى الأثر « عفوا تعف نساؤكم » .

وبالله التوفيق

---

(١) سورة الإسراء — الآية ٣٢

الاحتفال بعيد الميلاد :

س ٣٥ — بعض المسلمين يحتفلون برأس السنة الميلادية وينفقون أموالا كثيرة . . فما رأى الدين ؟ وما الأعياد التى ينبغى الاحتفال بها ؟

(ج) لا يجوز شرعا الاحتفال برأس السنة الميلادية ، لأن هذا الاحتفال يقوم على أفعال منكرة ، ويحدث فيه خروج على القيم ، ويلتقى فيه الرجال والنساء على أوضاع مخلة بالآداب ، وهذا كله منكر لا يصح لمسلم أن يشارك فيه أو أن يحضره . . قال الله تعالى « وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ، إنكم إذاً مثلهم ، إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا »[1] .

إن رأس السنة الميلادية ليس مناسبة دينية صحيحة يتذكر الناس فيها قيما وأخلاقا ، وإنما أصبحت معلما من معالم الفساد الخلقى على مستوى العالم أجمع ، تحتسى فيها الخمور ، وترتكب الموبقات ، وتضيع معها الأموال والأعراض .

وارتبطت الأعياد فى الإسلام بمواقف مشهودة وعبادات جليلة ، فهناك عيدان سنويان هما عيدالفطر ويرتبط بشهر رمضان المبارك ، وعيدالأضحى ويرتبط بمناسك الحج المقدسة ، وهناك يوم أسبوعى يشبه العيد يلتقى فيه المسلمون على صلاة جامعة وتوجيه راشد هو يوم الجمعة ، وقد أخرج أبو داود والنسائى بإسناد صحيح عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبان فيهما فقال : قد أبدلكم الله بهما خيرا منهما : يوم الأضحى ويوم الفطر » .

والأعياد فى الإسلام يتحقق فيها البعد الروحى العميق ويكون لها من

(١) سورة النساء الآية — ١٤٠

العموم والشمول ما يجعل الناس جميعا يشاركون فى تحقيقها ويستشعرون آثارها المباركة ويعيشون أحداثها ، فليست الأعياد فى الإسلام ذكريات مضت أومواقف خاصة لكبراء وزعماء بل كل مسلم له بالعيد صلة وواقع متجدد على مدى الحياة . .

وإظهار السرور فى الأعياد مندوب ، وذلك من الشريعة التى شرعها الله لعباده ، وترويح البدن وبسط النفس بما ليس محظورا ولا شاغلا عن الطاعة هو من أدب العيد . .

وتتميز الأعياد فى الإسلام بالتكافل الاجتماعى فهناك زكاة الفطر فى عيد الفطر ، والأضاحى فى عيد الأضحى ، ومن خلال زكاة الفطر والأضاحى يتحقق التواصل المادى والروحى للمجتمع بأسره ...

الوالد المدمن للخمر :

س ٣٦ — والدى يشرب الخمر ، ويأمرنى أحيانا بتقديمها له أو خدمة ضيوفه الذين يشاركونه هذا المنكر . . فماذا أفعل ؟

(ج) حرم الإسلام كل مسكر ومخدر من أجل الحفاظ على قيمة العقل وسلامة الفكر وكرامة الإنسان .. وقد حسم القرآن المجيد الموقف فى حكم الخمر حسما تاما فقال « ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون »[1] .

وقد استجاب المسلمون — عندما نزلت هذه الآية — استجابة فورية وبلا تردد وسكبوا ما بقى عندهم بالبطحاء وكسروا القلال .

وأصبح الخمر فى الفقه الإسلامى علما على كل مسكر سواء كان متخذا من عصير العنب أو التمر أو الزبيب أو الشعير أو غير ذلك ، لقوله ﷺ كما فى صحيح مسلم « كل مسكر خمر وكل خمر حرام » .

(١) سورة المائدة — الآية ٩٠

وأصبحت القاعدة الشرعية أن ما أسكر كثيره فقليله حرام، وتعلق التحريم بكل ما يتصل بالخمر بيعا وشراء، وشربا وتقديما، ومجالسة ومشاركة لقوله عليه الصلاة والسلام — كما رواه البيهقي — « فإن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها، وشاربها وساقيها، وحاملها والمحمولة إليه، وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها » .

وذلك كي ينفر الناس منها نفورا كليا ويتواصوا بالحق . .

وعلى هذا فالسائل الكريم مطالب شرعا أن ينصح أباه بالحسنى، ويحاول أن يدعوه إلى الفضيلة والاستقامة على طاعة الله عز وجل، فإن أبى فلا يشاركه المنكر ولا يجالسه فيه ولا يساعده عليه لأنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ...

وكان حريا بالوالد ان يكون قدوة طيبة لولده، وأن يسبقه إلى طريق الخير وأن يتقدمه إلى كل بر.. ولكن لله فى خلقه شئون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

توبة صاحب المكس :

س ٣٧ — قرأت أن النبي ﷺ قال عن المرأة التى أقيم عليها حد الفاحشة: « لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له » .
فمن هو صاحب المكس ؟

(ج) هذا السؤال يشير الى حديث صحيح بشأن المرأة الغامدية التى أتت رسول الله ﷺ واعترفت على نفسها بالفاحشة وندمت أشد الندم وأرادت أن يطهرها رسول الله ﷺ بإقامة الحد عليها .

وكانت هذه المرأة حاملا من الزنا فردها الرسول ﷺ حتى تضع حملها، فلما وضعت أتت بالصبي فى خرقة وقالت : هذا قد ولدته، فقال عليه الصلاة والسلام : اذهبى فأرضعيه حتى تفطميه، فلما فطمته أتت بالصبي فى يده كسرة خبز، فقالت : هذا يانبى الله قد فطمته وقد أكل الطعام .

فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها .

وهكذا جادت هذه المرأة بنفسها تطهيرا وتوبة، وأقبلت على ذلك برضا نفس واطمئنان إلى حكم الله عز وجل، ولم يتعقبها أحد، ولا أمسك بها إنسان وإنما استيقظ صوت الإيمان فى قلبها بعد أن أغراها الشيطان ..

ويقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها، فسمع النبي ﷺ سبه إياها فقال: مهلا ياخالد فوالذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له » ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت ..

وصاحب المكس هو الذى يأخذ أموال الناس بغير حقها ويصرفها فى غير وجهها، وينتهك حقوق الناس المالية، ويغرر بهم فى معاملاتهم، ويكرر ظلمه لهم ..

وهذا يؤكد أن هذه المعاصى المالية من أقبح الذنوب وموبقات الإثم، ويؤكد حرمة مال المسلم . .

توبة الزانى :

س ٣٨ — رجل غير متزوج زنا ثم تاب، ومرة أخرى زنا ثم تاب، فما الحكم ؟ وبماذا ينصح ليتوب توبة خالصة ؟

(ج) الزنا من كبائر الإثم والفجور، وهو من المهلكات التى تودى بحياة الأفراد والأسر، وما شاع فى قوم قط إلا محقت بركة حياتهم وتقطعت أواصرهم وابتلاهم الله تعالى بالأمراض الخبيثة .

ومن يثبت عليه فعل الزنا إن كان محصنا أى سبق زواجه، فحده الرجم

حتى الموت، وإن كان غير محصن أى لم يسبق له زواج فحده الجلد مائة جلدة على مشهد عام من جماعة المؤمنين . .

ومن ستره الله فهو فى ستر الله فلا يفضح نفسه ، وعليه أن يقطع أسباب المعصية وأن يتباعد عن كل مايؤدى إليها، وأن يقف أمام الله تعالى ضارعا خاشعا ، وأن يكثر من العمل الصالح ويرجو عفو ربه ..

وفى نصيحة عامة للشباب يقول الرسول ﷺ : يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» .

فالصوم لمن لايستطيع تكاليف الزواج ضرورة حتى تتربى عنده ملكة المراقبة لحدود الله عزوجل لأن الصائم يقضى سحابة يومه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس فى عبادة يستشعر فيها توجه القلب إلى الله وسكون الجوارح خشوعا لله سبحانه ..

والتوبة لازمة وواجبة من كل معصية ، والعود إلى الذنب لايمنع العودة إلى التوبة : فالمجاهدة هى شعار المسلم حتى يصل إلى التوبة النصوح التى تجب ماقبلها وتصلح مابعدها . .

شبح المعصية :

س ٣٩ — مارأى الدين فى شاب ارتكب خطيئة وهو الآن نادم أشد الندم ، وتعتريه حالة كآبة من هذا الإثم فماذا يفعل حتى يقبل الله توبته ؟

(ج) المسلم يستفتح حياته كلها باسم الله الرحمن الرحيم ، وهو يوقن أن رحمة الله تسبق غضبه ، ولا يأس من روح الله ، وليس هناك ذنب لاتقبل

التوبة منه ، فالكافر يسلم والإسلام يجب ماقبله ، كذلك التوبة الصادقة تجب ماقبلها . . وقد توجه القرآن بالنداء العام فقال « وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون »[١] .

وقال جل شأنه في وصف المتقين « والذين إذا فعلوا فاحشة أوظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ، ومن يغفر الذنوب إلا الله ، ولم يصروا على مافعلوا وهم يعلمون »[٢] .

ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال « لاصغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار » .

وليكن معلوما أن التوبة الصادقة تعني قطع أسباب المعصية ، والتباعد عن كل مايؤدي إلى المنكر ، والوقوف أمام الله بضراعة وخشوع ، والإكثار من العمل الصالح ، ومجانبة قرناء السوء . .

ولنتذكر بجانب رحمة الله وعفوه ، شدة عقابه وبأسه الأليم حتى يتوازن الشعور في قلب المؤمن ، فإن الكلمة التي بلغها رسل الله جميعا حكاها القرآن المجيد في قوله « مايقال لك إلا ماقد قيل للرسل من قبلك إن ربك لذو مغفرة وذو عقاب أليم »[٣] .

والوصف الملازم للمؤمن هو ما حكاه القرآن العظيم في قوله « يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه »[٤] .

---

(١) سورة النور — الآية ٣١
(٢) سورة آل عمران — الآية ١٣٥
(٣) سورة فصلت — الآية ٤٣
(٤) سورة الزمر — الآية ٩

فخوف عقاب الآخرة يدفع عن ارتكاب المعصية ويحول بين الإنسان وارتكاب الخطيئة ، ورجاء رحمة الله يدفع إلى مزيد من العمل الصالح وطيب السلوك .
وبالله التوفيق .

الوالد المسيء :

س ٤٠ — ما رأى الدين فى أب يسب أولاده ويضربهم ويطردهم من البيت دون سبب ؟ وماذا يفعل الأبناء أمام قوله تعالى : « وبالوالدين إحسانا » ؟

(ج) لنا فى الإجابة على هذا التساؤل وقفتان :

وقفة مع الأب ، ووقفة مع الأبناء

فشىء عجيب حقا أن يسب الرجل أولاده ويضربهم ويطردهم من البيت . . وهناك أثر يقول « رحم الله والدا أعان ولده على بره » .

فشأن الآباء أن يساعدوا أولادهم كى يبروهم ويحسنوا إليهم ، ويمكن أن نقول لهذا الأب ما قاله سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه لأحد الآباء الذين ذهبوا إليه يشكون أبناءهم ، فلما وجده لم يحسن تربيته قال له : اذهب فقد عققته قبل أن يعقك» .

ومع هذا فإنا نقول للأبناء إذا كان الدين يأمرنا بالإحسان والبر والصلة مع الناس كافة فإن الأبوين أحق الناس بحسن الصحبة ، وإذا كنا مطالبين شرعا بالصفح والمغفرة مع سائر الناس كما قال تعالى : « ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور» . فمن باب أولى أن نتعامل بهذا الخلق مع الأبوين وإن ظلما . .

وعندما قدم رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: إن لى قرابة أصلهم ويقطعونى ، وأحسن إليهم ويسيئون إلى ، وأحلم عنهم ويجهلون علىّ — لم يرخص له المصطفى الكريم فى قطع الرحم والتدابر ، وإنما قال له .. لئن كنت كما تقول فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير عليهم مادمت على ذلك » .

ومعناه استمر على ما أنت عليه من بر وصلة ، والله هو الذى يتولى مساءلة كل إنسان عما اقترفت يداه .

والله ولى التوفيق ؟

فى

الطلاق والعدة والحضانة

هجر المرأة لزوجها :

س ٤١ — ما حكم الإسلام فى امرأة تهجر زوجها لسوء معاملته لها وهى تعيش مع أولادها فى بيت الزوجية ؟

(ج) الأسرة قائمة على كلمة الله وأمانته ، وقانونها المعروف والإحسان قال الله تعالى « وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا »(١) .

والرجل هو القوام على الأسرة، وبالتالى فهو الموكول إليه حق التوجيه والنصح ، لكل أفرادها من الزوجة والأولاد ، وهو مسئول أمام الله عز وجل عن رعيته ، قال تعالى « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة »(٢) .

وقال ﷺ « والرجل فى أهله راع ومسئول عن رعيته » .

وبناء على هذه المسئولية فالرجل هو الذى يملك الهجر فى المضاجع وتغيير المنكر فى محيط أسرته ولو باليد ، قال تعالى « واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا »(٣) .

وليس من حق المرأة أن تهجر زوجها فى الفراش ، وهى إن رفضت المعاشرة الزوجية فقد ارتكبت إثما مبينا وعرضت نفسها وزوجها لعواقب سلوكية وخيمة، قد تدفع إلى انهيار بناء الأسرة ، وقد قال رسول الله ﷺ « وإذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

(١) سورة النساء — الآية ١٩
(٢) سورة التحريم — الآية ٦
(٣) سورة النساء — الآية ٣٤

وإذا كان الزوج يسىء معاملة زوجته فلها نصحه ولها جمع أهل الخير من أهله وأهلها لمعالجة مشاكل الأسرة ، قال الله تعالى «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير، وأحضرت الأنفس الشح، وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً »[١] .

حديث النفس بالطلاق :

س ٤٢ — غضب رجل من زوجته فنوى فى سريرته طلاقها ، فهل تصير المرأة طالقا بمجرد النية من غير تلفظ ؟

(ج) الطلاق من جهة اللفظ الذى يقع به قسمان :

● صريح : وهو مالايحتمل ظاهره غيرالطلاق، وألفاظه ثلاثة: الطلاق والفراق والسراح ، فمن استعمل لفظا من هذه الألفاظ فى قطع العلاقة الزوجية فقد وجب ، ولا يقبل منه الادعاء بأنه لا يقصد الطلاق، لجدهن جد وهزلهن جد كما ورد بذلك الحديث .

وقد صرح القرآن بهذه الألفاظ، فقال تعالى« فطلقوهن لعدتهن»[٢] وقال « أو فارقوهن بمعروف »[٣] وقال « أو سرحوهن بمعروف »[٤] .

● القسم الثانى الكناية: وهو مايحتمل الطلاق وغيره ، فيحتاج إلى نية لإيقاعه ، كأن يقول لامرأته : اذهبى أو الحقى بأهلك، فالنية هنا هى الفارقة بين الطلاق وغيره ، فإن نوى الطلاق وقع وإن لم ينوه لم يقع .

---

(١) سورة النساء — الآية ١٢٨
(٢) سورة الطلاق — الآية ١
(٣) سورة الطلاق — الآية ٢
(٤) سورة البقرة — الآية ٢٣١

ومن هنا يتبين أن الطلاق مرتبط بلفظ يقع من القادر على النطق به، فمجرد نية الطلاق لا تجعل المرأة طالقا بل لا بد من اقتران النية باللفظ، وفي صحيح الحديث أن النبي ﷺ قال: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به».

وذات يوم غضب الرسول ﷺ من نسائه عندما تطلعن إلى زينة الحياة الدنيا فاعتزلهن شهرا حتى شاع بين الناس أن النبي ﷺ طلق نساءه، ثم نزل قوله تعالى «يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا، وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما»(١).

فخيرهن الرسول، وكلهن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة .. وقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها — كما في الصحيح —: خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه فلم يعده طلاقا، فنية الطلاق من غير تلفظ ليست طلاقا، وتخيير الرجل زوجته ليس طلاقا .. والله أعلم.

تحريم الزوجة :

س ٤٣ — زوجتي تذهب مع أمها إلى العرافين، وتحضر أحجبة وأوراقا تضعها في حجرة النوم، ونصحتها بترك هذه الأشياء وقلت لها بأنها ستكون محرمة علي لو عادت لمثل هذه الأعمال .. ثم فوجئت بأنها تضع حجابا على صدرها .. فما رأي الدين؟

(ج) المسلم ينزه سمعه وعقله عن الخرافات، ويعتمد على الله وحده، ويباشر الأسباب المشروعة.

---

(١) سورة الأحزاب — الآية ٢٨ — ٢٩

أما الذهاب إلى العرافين والمشعوذين فحرام شرعا وليس سببا مشروعاً مهما كان، فإن ما يحصل عند هؤلاء يخل بالدين، ويذهب بالشرف، ويضيع معه المال .

وقد حذرنا الرسول ﷺ من اللجـــوء إلى هذا الطريق ولو لمجرد السؤال فقال « من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» .

فإن تجاوزنا السؤال إلى الاعتقاد صدق فينا قول الرسول ﷺ « من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برىء مما أنزل على محمد ».

والحرص على الحياة الزوجية يكون بمراعاة الحق والواجب والالتزام بطاعة الله عز وجل فيما شرع لكل من الزوجين، واكتساب المودة بين الزوجين يكون بالإيثار والتفانى فى خدمة الأسرة وأن تكون المرأة حافظة للغيب بما حفظ الله فى مالها وعرضها، ولا يتحقق ذلك أبدا بالأحجبة والذهاب إلى العرافين فذلك سبيل الشيطان .

هذا وعندما قال الزوج لزوجته بأنها ستكون محرمة عليه لو عادت لمثل هذه الأعمال كان الأولى له أن يتابع مع زوجته النصيحة والإرشاد، ولا يقحم اليمين فى مثل هذه الأمور، لأنه باستقراء الواقع لم نجد يمينا ساهم فى حل مشكلة بل عقدها أكثر، فنوجه أنظار القراء الكرام إلى ضرورة البعد عن الأيمان مطلقا سواء كانت بالله عز وجل أو بالطلاق فإن كثرة الأيمان دليل على ضعف الإيمان، وقد قال تعالى « ولا تطع كل حلاف مهين »[1] .

وقد اختلف الفقهاء فى لفظ التحريم أعنى من قال لزوجته أنت على حرام أو ستكونين محرمة، فذهب مالك إلى أنه يحمل فى المدخول بها على

---

(١) سورة القلم — الآية ١٠ .

الثلاث طلقات، وذهب بعضهم إلى التفصيل فإن نوى بذلك ثلاثا فهو ثلاث، وإن نوى واحدة فهى واحدة بائنة، وإن نوى يمينا فهو يمين يكفرها وإن لم ينو بها طلاقا ولا يمينا فليس بشىء وهى كذبة .

فالسائل إن كان يقصد بلفظه حقيقة الطلاق يقطع طلاقا وإن كان يقصد القسم فعليه كفارة يمين وهى إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم يفعل من ذلك ما يراه مناسبا فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام .

نسيان يمين الطلاق :

س ٤٤ — تقوم زوجتى بالتصرف فى أشياء خاصة بالمنزل مع جيرانها دون علمى، ولما نصحتها رفضت الاستجابة ، فحلفت عليها بالطلاق وأنها تكون محرمة على كأمى إن هى أعطت أحدا دون إذنى ، ثم وجدتها فعلت ذلك ولما سألتها قالت إنها نسيت يمين الطلاق .. فما رأى الدين ؟.

(ج) المرأة راعية فى مال زوجها ومسئولة عن رعيتها — كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ ، وأخص صفات الزوجة الأمانة ، أمانة العرض وأمانة المال .. قال تعالى « فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله » .

وتصرف المرأة فى مال زوجها خارج نطاق الأسرة يجب أن يكون بإذنه ، وهذا الإذن قد يكون عاما أو خاصا ..

فما جرى به العرف كإعطاء سائل أو جار شيئا يسيرا ، أو قرى ضيف قريب مما جرت به العادة ولا يؤثر نقصانه ويرضى به الزوج إذا علم .. فى هذه الحالات لاتحتاج المرأة إلى إذن سابق ويكفى الإذن العام ويكون الأجر والثواب بينهما، للمرأة بما أنفقت وللرجل بما كسب ، قال ﷺ —

كما فى صحيح البخارى « إذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب » .

أما إذا تجاوزت المرأة العادة فى الإنفاق خارج الأسرة .. فلا يحل لها حينئذ أن تتصرف فى مال زوجها إلا بعـــد إذن خاص منه، حتى لا تتعرض الأسرة للخلافات والشقاق، وإذا أنفقت المرأة من غير إذن زوجها كان الأجر له والإثم عليها ..

فالمكاشفة بين الزوجين فى كل تصرف مالى يحفظ للزوجين المودة والرحمة ويمنح الثقة بينهما ..

وعلى الزوجة أن تستمع لنصيحة زوجها وتستجيب لها، فالطاعة فى غير معصية واجبة عليها شرعا ..

وبالنسبة لموضوع الطلاق فما دامت الزوجة صادقة فى أنها كانت ناسية له فلا يقع لقوله ﷺ .. «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» ..

الطلاق قبل الدخول :

س ٤٥ — عقدت قرانى على فتاة ولم أدخل بها ثم حلفت بالطلاق أنى لم أفعل شيئا وكنت قد فعلته، ثم حلفت مرة أخرى أن تترك زوجتى العمل ولـكنها ذهبت إليه .. فهل الطلاق يلحق المرأة قبل الدخول بهـا ؟ .

(ج) : الطلاق قبل الدخول وبعد العقد يترتب عليه نصف المهر فقط لقوله تعالى « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح

وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير »[1] .

وليس للمطلقة قبل الدخول عدة لأن العدة لاستبراء الرحم ، وليس رحمها معلقا بمن طلقها لأنه لم يعاشرها .

وعلى هذا فإن طلاق المعقود عليها ، غير المدخول بها ، يقع بائنا فلا يصح أن يراجعها وحده بغير إذنها بل لا بد من خطبة جديدة وعقد جديد ومهر ..

والسائل ارتكب معصية كبيرة حين حلف بالطلاق حانثا وارتكب كذبا فاحشا ، فليستغفر الله وليتب إليه توبة نصوحا .

والطلاق الثانى الذى حلفه السائل وقع على غير زوجة وبالتالى فلا يعتد به وتبقى مشكلة الطلاق الأول ..

فإذا كان السائل لم يوثق الطلاق عند المأذون وبقيت وثيقة الزواج كما هى لم يلحقها تغيير فيمكن أن يلتقى الزوج مع ولى أمر الفتاة ويجريا صيغة العقد أمام الشهود مع تسمية مهر يدفعه للزوجة حتى تظل العلاقة الزوجية طاهرة أمام الله عز وجل الذى يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور ..

والله أعلى وأعلم ؟

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٣٧ .

الطلاق بلفظ البراءة :

س ٤٦ : قال لزوجته أنا برىء منك إلى يوم القيامة ، فهل يقع بهذه العبارة طلاق ؟

(ج) قسم الفقهاء الطلاق من حيث اللفظ الذى يقع به إلى قسمين :

• الطلاق الصريح وهو مالا يحتمل ظاهره غير الطلاق ، وألفاظه ثلاثة هى الطلاق والفراق والسراح ، فمن قال لزوجته أحد هذه الألفاظ فقد وقعت الفرقة ولا يقبل منه إدعاء أنه لا يقصد الطلاق .

• والقسم الثانى الكناية ، وهو ما يحتمل الطلاق وغيره ، ويفتقر إلى نية لإيقاعه ، ومثاله لفظ السائل « أنا برىء منك » فهذه عبارة تحتمل براءة الطلاق ، وتحتمل براءة السلوك بمعنى أن الزوج يرفض سلوك زوجته ولا يقره .

ومن هنا فنحن نحتاج إلى بيان نية السائل عند إلقائه لهذه العبارة فإن قصد فراق زوجته وبراءته من العشرة معها فذلك طـــلاق ، وإن لم يقصد الفراق ، وإنما قصد إشعارها أن عملها هذا مرفوض منه ، وغير مرضى عنده ، وأنه ينفر من تصرفاتها فليس بطلاق .

وعلى كل فنحن ننصح السائل الكريم بأن يصون لسانه عن ألفاظ الطلاق وما قاربها ، ويجل العلاقة الزوجية ، فلا يجعلها عرضة للانهيار ، ثم يندم حيث لا ينفع الندم .

وليكن معلوما أن الزوج يملك على زوجته طلقتين رجعيتين ثم طلقة ثالثة وأخيرة لا رجعة بعدها حتى تنكح زوجا غيره .

وبالله التوفيق ؟

الطلاق على عوض :

س ٤٧ — أصبحت الحياة بيني وبين زوجي لا تطاق، فطلبت منه الطلاق، فرفض إلا إذا دفعت له ثلاثة آلاف جنيه ، فهل يكون الطلاق صحيحا لو دفعت له هذا المبلغ ؟

(ج) طلب المرأة الطلاق من زوجها مقابل عوض تدفعه له يسمى في الفقه الإسلامي خلعا ، وهو مشتق من خلع الثوب لأن كلا من الزوجين لباس للآخر ، كما قال تعالى « هن لباس لكم وأنتم لباس لهن »[1] فكأنه بمفارقة الآخر نزع لباسه .

والخلع جائز شرعا إذا كان قائما على التراضي ولم يكن سبب رضاها بما تعطيه راجعا إلى إضرار الزوج بها .. قال تعالى « ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة »[2] .

وقال جل شأنه «فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به »[3] .

وفي صحيح الحديث أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله : ثابت بن قيس لا أعيب عليه في خلق ولا دين ولكن أكره الكفر بعد الدخول في الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ أتردين عليه حديقته ؟ قالت نعم ، قال عليه الصلاة والسلام : اقبل الحديقة وطلقها تطليقة » .

---

(١) سورة البقرة — الآية ١٨٧
(٢) سورة النساء — الآية ١٩
(٣) سورة البقرة — الآية ٢٢٩

فإذا كانت الحياة لا تطاق بين الزوجين لسبب يرجـــع إلى الزوج فيحرم أخذ العوض من المرأة نظير تطليقها لقوله تعالى «وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا»[١] .

وأيا ما كان فالطلاق واقع وصحيح ..

العصمة بيد المرأة :

س٤٨ — تزوجت من فتاة بعد قصة حب، وطلبت منى أن تكون العصمة بيدها وقد استجبت لها ، وبعد الزواج بدأت تعاملنى معاملة غير لائقة ، وعندما أناقشها فى ذلك تهددنى بالطلاق .. فماذا أفعل معها ؟

(ج) الزواج آية من آيات الله ، مبنى على المودة والرحمـــة ، كما قال جل شأنه «ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون»[٢] .

وليس الزواج تسلطا من الرجل أو المـــرأة ، بل هو حياة مشتركة تجمعها الأمانة والمسئولية ، وقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون الرجل قواما على الأسرة لأنه أقدر على التريث ، وأبعد عن الانفعال الطائش ، وأقرب إلى التعقل .. قال جل شأنه «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ..»[٣] .

---

(١) سورة النساء — الآية ٢٠
(٢) سورة الروم — الآية ٢١
(٣) سورة النساء — الآية ٣٤

ومسألة إعطاء المرأة العصمة بيدها مسألة لا تعبر عن الرأى الصحيح فى الدين ولا تعبر عن الواقع الفطرى .

وهو رأى قال به البعض ولكن :

وليس كل خلاف جاء معتبرا .˙. إلا خلاف له حظ من النظر

فالطلاق هو حق الرجل وحده ، ولو فرض أنه أعطى المرأة العصمة بيدها فهو لا يسلبه الحق الأول ، ويظل الرجل يملك حق تطليق زوجته متى وجد ذلك من باب المصلحة لأن الطلاق آخر الحلول . .

ومشكلة السائل ليست فى كون الطلاق بيد المرأة ، ولكن المشكلة تكمن فى معالجة الوضع الناشىء عن معاملة زوجته له معاملة غير لائقة كما يقول فى رسالته .

والعلاج ذكره القرآن المجيد فى قوله تعالى «واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيراً »[١] .

فإذا استنفذ الزوج هذه الوسائل ولم تفلح اتجه إلى تحكيم أهل الخير ، كما قال تعالى « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا » .

فإذا لم يجد التحكيم وظلت هذه المرأة متسلطة مغرورة ، تسىء إلى زوجها ولا يستطيع تحملها فالطلاق هو الحل .. قال تعالى « وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما »[٢] .

---

(١) سورة النساء الآية ٣٤
(٢) سورة النساء — الآية ١٣٠

الطلاق دون علم الزوجة :

س ٩٤ : طلق رجل زوجته ولم يخبرها بالطلاق ، وظل يعاشرها معاشرة الأزواج فما رأى الدين فى ذلك ؟

(ج) الطلاق تصرف مملوك للزوج ، فهو الذى يوقعه ويسأل عنه أمام الله عز وجل .

فإذا طلق الرجل زوجته دون علمها وكان طلاقا رجعيا ثم عاشرها معاشرة الأزواج فقد راجعها وحلت له متى كان ذلك خلال مدة العدة ..

أما إذا كان الطلاق مكملا للثلاث أو انتهت فترة العدة ثم عاشرها فيكون ذلك حراما وإثما كبيراً وفاحشة ..

وإذا لم تعلم المرأة بذلك ولم تسمع منه طلاقا فلا إثم عليها لأن التكليف مرتبط بالعلم وما يستطيعه الإنسان .. قال تعالى « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها »[١] .

ومن أجل ذلك يسن الإشهاد على الطلاق حتى لا تدنس الأعراض وتضيع الحقوق .. قال تعالى « فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ، ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر »[٢] .

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٨٦
(٢) سورة الطلاق — الآية ٢

الطلاق بالمراسلة :

س ٥٠ : هل يقع الطلاق بالمراسلة ؟

(ج) الطلاق مرتبط بلفظ يقع من القادر على النطق به ، وألفاظه الصريحة هى الطلاق والفراق والسراح فمن استعمل لفظا من هذه الألفاظ فى قطع العلاقة الزوجية فقد وجب ولا يقبل منه إدعاء أنه لم يقصد الطلاق فجدهن جد وهزلهن جد ..

ونية الطلاق ليست طلاقا ما لم تقترن بلفظ .. وفى الحديث الشريف « إن الله تجاوز لأمتى ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به » .

ولا يشترط فى الطلاق المواجهة مع الزوجة فيمكن للرجل أن يطلق زوجته فى غيبتها ومن غير حضورها . .

ومن هنا فإن الطلاق بالمراسلة إذا كان مقصودا به أنه طلق زوجته غيابيا ثم أعلمها بهذا الطلاق عن طريق رسالة بعثها إليها فهو طلاق واقع لا شك، حتى قبل المراسلة ، وكل ما أضافته المراسلة أنها أعلمت الزوجة بما حدث من الفراق بينها وبين زوجها . .

أما إذا كتب الرجل لفظ الطلاق فى الرسالة إلى زوجته دون أن ينطق بهذا اللفظ فليس يقع الطلاق بمجرد الكتابة طالما كان الرجل قادراً على النطق . .

وفى حال الأخرس العاجز عن النطق فيقع طلاقه بالإشارة المفهمة أو الكتابة المعبرة عما فى صدره . .

الطلاق لعدم الإنجاب :

س ٥١ — تزوجت منذ عشر سنوات ولم أنجب ، فهل يحق لى طلب الطلاق ، مع العلم بأن زوجى يعاملنى معاملة حسنة ولكنى أريد أن يكون لى أبناء كباقى البشر ؟

(ج) إن الله تعالى قسم الأرزاق فى المال والولد ، وحدد لكل إنسان نصيبا لا يتعداه ، فقال جل شأنه « نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا »[١] .

وقال سبحانه وتعالى « لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء ، يهب لمن يشاء إناثا ، ويهب لمن يشاء الذكور ، أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ، ويجعل من يشاء عقيما ، إنه عليم قدير »[٢] .

وهذا لا يمنع أن يبحث الإنسان عن أسباب الرزق والإنجاب ، ويتداوى فإن الله تعالى لم يخلق داء إلا وله دواء .

كل ما فى الأمر أن يكون لدى المرء حسن ظن بالله، وصدق يقين بحكمته جل شأنه .

وطالما أن الزوج يعامل السائلة معاملة كريمة فالأولى لك أن تصبرى وتبحثى عن العلاج وعسى الله أن يقدر بينكما الولد .

ومع هذا فإن أبيت الاستمرار فى المعيشة مع هذا الزوج فلا أحد يكرهك على البقاء معه ،وعليك أن تتحملى نتيجة اختيارك وهو مايسمى

---

(١) سورة الزخرف الآية ٣٢

(٢) سورة الشورى الآية ٤٩ ، ٥٠

فى الفقه الإسلامى بالخلع ، وهو أن تطلبى الطلاق وتردى للزوج المهر الذى دفعه إليك وتتنازلى عن حقوقك فى النفقة ، أو ما يحصل التراضى بينكما عليه ، قال تعالى « فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به[1] » .

وجاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ ترفض أن تعيش مع زوجها فقال لها الرسول الكريم أتردين عليه حديقته ؟ وكان ذلك مهرها قالت : نعم فقال عليه الصلاة والسلام لزوجها : اقبل الحديقة وطلقها تطليقة » .

والله أعلى وأعلم .

الطلاق لإنجاب البنات :

س ٥٢ — تزوجت منذ خمس سنوات وأنجبت ثلاث بنات ولكن زوجى دائم التأنيب لى ، ويهددنى بالزواج من أخرى لعدم إنجاب البنين، فما حكم الدين فى ذلك ؟

(ج) اقتضت حكمة الله تعالى أن يتنوع الإنجاب بنين وبنات ، أو يقتصر على جانب منهما ، أو قد يكون الإنسان عقيما لا ينجب ، والإنسان العاقل يأخذ بالأسباب ويدع العواقب لله أحكم الحاكمين . . قال الله تعالى « لله ملك السموات والأرض ، يخلق مايشاء ، يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور ، أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ، ويجعل من يشاء عقيما ، إنه عليم قدير »[2] .

والمسلم يرضى بما قسم الله له ، وينبغى أن يكون فرحه بالأنثى أشد

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٩

(٢) سورة الشورى الآية ٤٩ ، ٥٠

من فرحه بالذكر — مخالفة لأهل الجاهلية الذين وأدوا البنات وشعروا بالعار من إنجابهن . . قال الله تعالى « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء مابشر به، أيمسكه على هون أم يدسه فى التراب ، ألا ساء ما يحكمون »[1] .

ونقول للزوجين صاحبى المشكلة إن خمس سنوات من الزواج ليست مدة طويلة لكى ييأس الزوج ويسعى للزواج بامرأة أخرى،أو أن ينال زوجته بالأذى،فلا ذنب لها فى هذا بل قد يكون الزوج هو الملوم فى هذا الجانب من الناحية الطبية .

وننصح الزوج أن يتق الله فى زوجته ويعاملها بالإحسان ، ويتولى بناته بالتربية ، ولا أحد يدرى أين يكمن الخير،فرب بنت خير من عصبة رجال ، وقد قال رسول الله ﷺ « من يلى من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له سترا من النار » ومع ذلك فنحن لا نستطيع أن نمنع الرجل من الزواج بأخرى إذا كان قادرا على تكاليف الحياة الزوجية ، عادلا بينهما، وقد قال رسول الله ﷺ « من كانت له امرأتان ولم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه مائل » .

طلب الأبوين طلاق الزوجة :

س ٥٣ — أعيش مع أبى وأمى وإخوتى ، وهناك خلافات بينهم وبين زوجتى ، وهم يطلبون منى أن أطلقها، وأنا لا أجد سببا مبررا لهذا الطلاق، فما رأى الدين ؟

(ج) لا ريب أن للوالدين حقوقا كثيرة يعجز المرء عن الوفاء بها ،

---

(١) سورة النحل الآية ٥٨ ، ٥٩

والمسلم مطالب شرعا أن يصاحبهما فى الدنيا معروفا ،قال الله تعالى «ووصينا الإنسان بوالديه ، حملته أمه وهنا على وهن ، وفصاله فى عامين، أن اشكر لى ولوالديك ، إلى المصير »[1] .

لكن البر بالوالدين لا يتعدى حدود الله ، والطاعة لهما إنما تكون فى غير معصية ، لأنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

ومشكلة هذا السائل يمكن حلها عن طريق أهل الخير من الأقارب المخلصين لتصفية الخلافات بين زوجته وبين أهله « والصلح خير » .

وليكن معلوما أن هناك قدرا من الخلافات لا بد حاصل بين الزوجة وبين أهل زوجها ، وهذا القدر يجب تحمله فى إطار المسامحة والصفح ، وإذا كنا مطالبين شرعا بأن نعامل الناس بالحسنى والمعروف فى مثل قوله تعالى « وقولوا للناس حسنا » ، وقوله ﷺ « وخالق الناس بخلق حسن » فمن باب أولى أن نتعامل بهذا الخلق الكريم مع أهلنا وأرحامنا . .

لكن أن يصر الأبوان والإخوة على طلاق زوجة السائل بلا مبرر مقبول فهذا لا يستجاب له ولا يطيعهم فيه لأنه إفساد فى الأرض، وتقطيع للصلات وتدمير لكيان أسرة التقت على كلمة الله وأمانته ، وكان بين الزوجين ميثاق غليظ .

وعلى السائل أن يعطى كل ذى حق حقه فيعامل أبويه وإخوته بالمعروف ويعامل زوجته بلطف ، وينصح المخطىء منهما ويسعى للتوفيق بينهما ، وعلى الزوجة أن تحرص على رضا زوجها ببره فى أهله، والمعروف مع أبويه وإخوته ، فالإنسان لا يعيش وحده ، وللرحم حقوق كثيرة فيجب أن

---

(١) سورة لقمان — الآية ١٤

تساعد زوجها على الوفاء بهذه الحقوق .. ولتعلم أنه كما تدين تدان ، وما تقدمه اليوم تلقاه غدا ..

والله ولى التوفيق ؟

زواج المحلل :

س ٥٤ — رجل طلق زوجته ثلاثا ، ولما ذهب إلى المأذون طلب محللا ، فجاء شخص ووقع أمام المأذون على وثيقتين ، الأولى بالزواج من المطلقة ثلاثا ، والثانية بطلاقها ، كل ذلك فى لحظة واحدة وبلاشهود .. فهل تكون المرأة المطلقة ثلاثا قد حلت بذلك لزوجها الأول ؟

(ج) الطلاق آخر الوسائل لعلاج الخلافات الزوجية ، والمطلوب شرعا هو النصح والهجر فى المضاجع وبعث حكمين من الأهل للصلح بين الزوجين ، فإن تعثرت كل هذه الخطوات كان الطلاق سبيلا لراحة الطرفين ، لكن بعد وقوع الطلاق قد يحصل ندم ويسعى الرجل للإبقاء على زوجه فشرع الله تعالى الرجعة عسى أن يؤلف الله بين القلوب ، فإن تكررت الخلافات وضاق الرجل ذرعا بزوجه كان الطلاق الثانى حلا أخيرا ، ثم قد يحدث لبعض الناس أن يتراجع عن رأيه ويقلع عن إصراره على الفراق فشرع الله الرجعة مرة أخرى رحمة بالزوجين وأملا فى استقامة طبعيهما ، فإذا فشل الزوجان بعد ذلك فى استمرار الحيـــاة الزوجية فقد ثبت بالتأكيد أن عقد الزوجية عبء ثقيل وأن ضرره أكبر من نفعه فجاءت الطلقة الثالثة بائنة بينونة كبرى قال تعالى : « فإن طلقها (أى الطلقة الثالثة) فلاتحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ، فإن طلقها (أى الزوج الثانى) فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله »[1] .

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٣٠

ومعنى الآية الكريمة أن المرأة المطلقة ثلاثا قد تتزوج من رجل آخر زواجا شرعياً مقصوداً به تكوين أسرة جديدة بكل ما تحمل من معنى لكنها قد تفشل للمرة الثانية فتطلق أوقد يموت عنها زوجها الثانى، هنا يمكن أن ترجع لزوجها الأول وقد تلقى كل منهما درسا بليغاً . .

وليس مقصودا أبدا مسألة المحـــلل ، والاحتيال على الدين بادعاء الزوجية والتوقيع على وثيقتى زواج وطلاق، فهذا انحراف فى الفهم وخداع للنفس وتضليل فى الدين بل إن العقد لو تم ودخل بها الزوج الجديد بنية التحليل للزوج الأول فقد صدق فيه قول رسول الله ﷺ — كما رواه ابن ماجه « ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال : هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له ».

والمعتبر عند العلماء فى صحة الزواج الثانى أن يدخل بها دخولا حقيقيا وأن يفارقها فراقا طبيعيا، لا افتعال فيه ولا غرض، بل يكون قائماً على تعذر الحياة الزوجية بينهما .

وفى صحيح مسلم أن عائشة رضى الله عنها قالت : طلق رجل امرأته ثلاثا فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها فأراد زوجها الأول أن يتزوجها ، فسئل رسول الله عن ذلك فقال : لا حتى يذوق الآخر من عسيلتها ما ذاق الأول » .

وقد ذهب الإمام مالك إلى أن نكاح المحلل نكاح مفسوخ . .

إشتراط طلاق الزوجة الأولى :

س ٥٥ — تقدم رجل لخطبتى وكان متزوجا فاشترطت عليه أن يطلق زوجته الأولى، وأن يهيىء لى منزلا مستقلا عن أسرته .. فهـــل هذا من حقى ؟

(ج)من حق المرأة أن تختار الرجل الذى يناسبها وتسكن إليه وتطمئن، ولها أن ترفض من تشاء فى إطار قيم الدين والأخلاق . .

ولكن ليس من حق المرأة أن تهدم أسرة أو تضر زوجة لتستأثر هى بالرجل فهذا منهى عنه شرعا ويدل على سوء الخلق .

وفى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : لايحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها» .

ومعنى الحديث نهى للمرأة أن تسأل رجلا طلاق زوجته لتنفرد هى بالنفقة والمعاشرة ، وعبر الحديث بلفظ « الأخت » كى تستشعر المرأة جرم فعلها إن هى أقدمت على ذلك ، وعلى كل امرأة أن تعلم أن الزواج قدر إلهى أعلى .. فلتحرص كل امرأة على دينها وخلقها ولتلتمس الطرق المشروعة فذلك أهدى سبيلا .

وعلى السائلة أن تقبل الحياة مع الزوجة الأولى ، إن أرادت وإلا فلتبحث عن رجل آخر لايهدم أسرته ولا يشتت شملها . .

أما موضوع السكن المستقل فلا حرج فى ذلك شرعا ، بل هذا هو الأصل أن تستقل كل زوجة بمنزل يخصها ولو كان حجرة ، وقد كان لرسول الله ﷺ زوجات،خص كل واحدة منهن بسكن خاص،فيما يعرف بحجرات أزواج الرسول ، وقد استعمل القرآن التعبيرين فقال : إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون »[1] .

وقال : يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه »[2] .

---

(١) سورة الحجرات الآية ٤
(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٣

زواج المطلقة بعد وضع الحمل :

س ٥٦ : امرأة طلقت ثم أنجبت طفلا بعد شهر من طلاقها فهل يصح لها الزواج من رجل آخر قبل مضى ثلاثة أشهر ؟

(ج) : شرع الله تعالى للمرأة عدة ، وهى اسم لمدة تتربص فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها أو للتعبد أو لتفجعها على زوجها المتوفى ، وشرعت العدة صيانة للأنساب وتحصينا لها من الاختلاط ، ورعاية لحق الزوج والمولود . .

وتختلف العدة بالنسبة للمرأة حسب أحوالها،إن كانت مطلقة أومتوفى عنها زوجها ، أو إن كانت حاملا أو غير حامل .

فالمرأة المطلقة الحامل عدتها تكون بوضع الحمل طال الوقت أوقصر، لقوله تعالى : « وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن »[1] .

وذلك لأن حملها من الزوج الأول فلابد من نسبة المولود إليه والانتظار حتى يثبت نسب الوليد إلى أبيه .

فإذا وضعت المرأة المطلقة بعد شهر — كما هو موضوع السؤال — أوأكثر فلاحرج عليها بعدذلك أن تتزوج بآخر وليس عليها الانتظار ثلاثة أشهر . .

لأن الانتظار لمدة ثلاثة أشهر إنما هو للنساء المطلقات اللاتى بلغن سن اليأس أو لم تكن لهن دورة شهرية . . قال تعالى : « واللاتى يئسن

---

(١) سورة الطلاق — الآية ٤

من الحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائى لم يحضن »(١).

وإن كانت المرأة من ذوات الحيض فعدتها ثلاثة قروء ، قال تعالى : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء »(٢) .

والقرء هو الحيض أو الطهر على خلاف فى ذلك ،فالمراد ثلاثة حيضات أو ثلاثة أطهار .

أما المرأة المتوفى عنها زوجها فعدتها أربعة أشهر وعشر لقوله تعالى «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربص بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير »(٣) .

ويرى فريق من العلماء أن المتوفى عنها زوجها الحامل تكون عدتها بوضع الحمل ولو كانت أقل من أربعة أشهر وعشر، لكن الأوجه هو أن عدتها أبعد الأجلين وضع الحمل أو أربعة أشهر وعشر . والله أعلم .

حكم التبنى :

س ٥٧ — عند مرورى بالطريق بعد صلاة الفجر وجدت طفلا حديث الولادة فحملته إلى البيت ، وأنا الآن أريد أن أكتبه باسمى فى سجل الأحوال المدنية فما حكم الإسلام ؟

(ج) التبنى بمعنى إلحاق النسب لغير الأبناء من الصلب حرام شرعا

---

(١) سورة الطلاق — الآية ٤
(٢) سورة البقرة — الآية ٢٢٨
(٣) سورة البقرة — الآية ٢٣٤

وكبيرة من الكبائر ، ويترتب عليها مفاسد كثيرة ، فهذا الطفل اللقيط سيعيش مع نسوة ويطلع على عورات وهو أجنبى، ويرث ويورث وليس هناك رابطة توجب الإرث .. وفى ذلك إهدار للحق وضياع للقيم .

وكان التبنى فى الجاهلية وصدر الإسلام أمرا واقعا إلى أن نزل قوله تعالى : « ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم »[1] .

وقال ﷺ فى صحيح الحديث « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » .

وكم سمعنا عن أطفال نسبوا إلى رجال غير آبائهم لقسم أو غير ذلك فلما شبوا ظهرت المقيتات وتولدت صراعات وأحقاد وتعقدت الأمور وأسقط فى أيديهم . . فالحق أحق أن يتبع .

لكن هناك حل أفضل وأكرم هو كفالة اللقطاء والقيام بأمر عنايتهم ورعايتهم والسعى فى حوائجهم ، فهذا باب من أبواب الخير يحرص عليه المسلم ، ولنتذكر قول رسول الله ﷺ :

« من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة ، ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة ، والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه . . . » .

---

(١) سورة الأحزاب — الآية ٥

رعاية اليتيم :

س ٥٨ — سمعت من يقول إن تربيه اليتيم داخل الأسرة حرام لأنه يكشف عورات أهل البيت الذين يقومون برعايته وهو أجنبي عنهم فهل هذا صحيح شرعا ؟

(ج) كفالة اليتيم ورعايته من أفضل الأعمال التى يتقرب بها إلى الله تعالى ، وقد جعل الرسول ﷺ القائم على أمر اليتيم قريبا له فى الجنة فقال — كما فى الصحيحين —: أنا وكافل اليتيم كهاتين فى الجنة ، وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى .

كما بين لنا المصطفى الكريم عظــم ثواب كفالة المحتاجين والسعى فى مصالحهم فقال : « الساعى على الأرملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله » قال أبو هريرة وأحسبه قال « وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر » .

واليتيم هو الصغير الذى لم يبلغ مبلــغ الرجال وفقد أباه ، فهو الذى يحتاج إلى كفالة من يقوم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وغير ذلك حتى يرشد ويستطيع مواجهة الحياة بأعبائها ، ولهذا ورد فى الأثر « لا يتم بعد البلوغ » .

ومن المعلوم شرعا أن الأطفال من الفئات المستثناة الذين يمكن أن يروا زينة المرأة الأجنبية بنص قوله تعالى « أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء »[1] .

ثم إن اليتيم قد يكون ذا قرابة قريبة كالأم مع أولادها الصغار عند فقد أبيهم ، فمتى قامت عليهم بحسن الأدب وكرم التربية وحلم التوجيه كان

---

(١) سورة النور — الآية ٣١

لها الثواب المضاعف عند الله عز وجل ، وقد يكون اليتيم أخا للإنسان أو أختا بأن يموت الوالد ويترك ذرية بعضها بلغ مبلغ الرجال والبعض الآخر ما زال فى طور الطفولة فيكفل الأخ الأكبر إخوته الصغار .

وعلى كل من يتولى أمر اليتيم أن يعامله كما يحب أن تعامل ذريته من بعده ، قال تعالى « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا »[١] .

حضانة الطفل :

س ٥٩ — مات زوجى منذ ست سنوات ، ولى منه طفل، عمره الآن سبع سنوات، فما حكم الشرع فى حضانة هذا الطفل فى حال زواجى ؟ هل ينضم إلى أو إلى أم زوجى المتوفى ؟

(ج) الحضانة تعنى تربية الطفل بما يصلحه ويقيه عما يضره ، والإناث أليق بها ، لأن النساء أشفق وأصبر على القيام بشئونها ؛ وأحـــق الناس بحضانة الطفل أمه طالما توفر فيها الدين والعفة والأمانة والتفرغ .

فإذا تزوجت الأم فلا حق لها فى الحضانة لأنها مشغولة بحق الزوج الجديد ، وقد جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يارسول الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء ، وحجرى له حواء ، وثديى له سقاء وإن أباه طلقنى وزعم أن ينزعه منى فقال عليه الصلاة والسلام « أنت حق به مالم تنكحى » أى ما لم تتزوجى .

لكن إذا تزوجت المرأة قريبا للطفل كعمه وابن عمه فلا يبطل حقها

(١) سورة النساء — الآية ٩

فى حضانة طفلها لأن من تزوجته له حق فى الحضانة ، وشفقته تحمله على رعايته فيتعاونان فى كفالته .

وأياًما كان فإذا سقط حق الأم فى حضانة طفلها انتقل الحق إلى أمها ، أى جدة الطفل من جهة أمه فإذا لم تكن موجودة انتقل الحق إلى أم الزوج المتوفى أى جدة الطفل من جهة أبيه فهى أحق به حينئذ .

ويجب أن تكون مصلحة الطفل هى الهدف الذى نسعى إليه جميعا ، ولنتعاون على كفالته وحسن تربيته .

فى
الأموال والميراث والوصية

الطغيان بالمال والولد :

س ٦٠ — رجل آتاه الله مالا وأولادا فراح يظلم ويطغى .. فما النصيحة التى توجهونها لمثل هذا الرجل ؟

* * *

(ج) نعم الله تعالى على الإنسان تقابل بالشكر واستخدامها فى منفعة خلق الله ، وحينئذ يبارك للإنسان فيها ويزاد منها ، قال الله تعالى « وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد »[1] .

وكل ما يمنحه الله للانسان إنما هو ابتلاء وامتحان لتظهر النفسيات على حقيقتها وتمحص النفوس ، وعندما استشعر سليمان بن داود عليهما السلام عظم ملكه « قال هذا من فضل ربى ليبلونى أأشكر أم أكفر ، ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربى غنى كريم »[2] .

فشكر النعمة هو الحكمة بعينها وهو كمال العقل والرشد ، وقد امتن الله تعالى على لقمان بالحكمة ، وفسرها بشكر نعم الله عليه فقال « ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله ، ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن الله غنى حميد »[3] .

والإنسان الذى يطغى بالنعمة ويظلم خلق الله يعرض النعمة للزوال ، ويعد نفسه لسخط الله وعقابه ، والله تعالى يمهل ولا يهمل ، قال رسول الله ﷺ « إن الله يملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته » ثم قرأ « وكذلك أخذ ربك

(١) سورة إبراهيم — الآية ٧
(٢) سورة النمل — الآية ٤٠
(٣) سورة لقمان — الآية ١٢

إذا أخذ القرى وهى ظالمة إن أخذه أليم شديد »[١] .

إن عدل الله تعالى يلاحق الظالمين ولن يتخلف عنهم، وإن عقاب الله للظالمين عاجل وآجل ، ففي الدنيا توعدهم بخراب بيوتهم وهلاك ثرواتهم وسوء المنقلب فى الأهل . . قال الله تعالى « فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا إن فى ذلك لآية لقوم يعلمون »[٢] ، وقال جل شأنه« وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة وأنشأنا بعدها قوما آخرين »[٣] .

وللظالمين فى الآخرة الهوان والذلة وسوء العذاب ، قال الله تعالى : «ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار مهطعين مقنعى رءوسهم لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء »[٤] .

والعاقل من اتعظ بغيره وتدارك أمره وندم قبل أن يقول ولات ساعة مندم . .

حق الأبناء فى مال أبيهم :

س ٦١ — له أختان وأم يعيشون فى ضائقة مالية بعدأن رفض أبوهم النفقة عليهم منذ الصغر ، ويسأل هل حق الأبناء فىمال أبيهم موقوف على حالة الميراث فقط ؟

(ج) إن الأبناء أمانة فى أعناق آبائهم ، وكل رجل مسئول أمام الله

---

(١) سورة هود — الآية ١٠٢
(٢) سورة النمل — الآية ٥٢
(٣) سورة الأنبياء — الآية ١١
(٤) سورة إبراهيم — الآية ٤٢ ، ٤٣

عن أهله وولده نفقة وتربية وإعدادا للحياة وقد اعتبر الإسلام النفقة على الأسرة أفضل الصدقات كلها فقال عليه الصلاة والسلام — كما في صحيح مسلم — «دينار أنفقته فى سبيل الله ، ودينار أنفقته فى رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك» .

وهذا الحديث يرفع وهم بعض الناس حين يظنون أن قيامهم بالواجب الأسرى لا ثواب فيه فينبههم إلى أن أداء هذا الواجب هو أعظم ثوابا عند الله مادام محتسبا يريد أن يعفهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم .

وحدثتنا كتب الصحاح أن الرسول ﷺ قال لأحد أصحابه عندما أراد أن يوصى بماله كله فى سبيل الله « إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس فى أيديهم ، ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها فى فى امرأتك » .

وقد رخص الرسول ﷺ للمرأة أن تأخذ من مال زوجها ما يكفيها وأولادها بالمعروف ولو لم يعلم به الزوج وذلك عندما كان يبايع النساء .

بقوله تعالى « يا أيها النبى إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك فى معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم »[١] .

فقالت هند : إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطينى ما يكفينى وولدى إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال لها الرسول : خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف » .

---

(١) سورة الممتحنة الآية ١٢

إن واجب الآباء أن يشعروا الأبناء بمعنى الأبوة الحانية .

ورحم الله امرءا أعان ولده على بره .

مرتب الزوجة العاملة :

س ٦٢ — ما مدى حق الزوج فى مرتب زوجته العاملة ؟

(ح) الزوج — فى منطق الإسلام — هو المسئول الأول عن التبعات المالية للأسرة وهو المطالب شرعا بالنفقة والكسوة والسكنى لزوجته وأولاده ، قال تعالى «أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم»[1] .

ومعنى الوجد : الوسع .

وقال سبحانه « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله ، لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها »[2] .

وقد عد الرسول ﷺ النفقة على الأهل أفضل الصدقات وأعظمها أجرا فقال — كما فى الحديث المتفق عليه — : دينار أنفقته فى سبيل الله ، ودينار أنفقته فى رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك » .

وهذه الحقوق المالية واجبة على الرجل لزوجته سواء كانت غنية أوفقيرة ولا تجبر الزوجة على ترك شيء منها إلا عن طيب نفس وباختيار وبإرادة مستقلة . . قال تعالى « فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا »[3] .

---

(١) سورة الطلاق الآية ٦
(٢) سورة الطلاق الآية ٧
(٣) سورة النساء الآية ٤

فإذا كان هذا هو حكم الشرع فى حقوقها المالية قبل الرجل فهل من المعقول بعد ذلك أن يكون للرجل حق فى مال زوجته سواء كان مرتبا أو عقارا تملكه ؟ !

إن مما يمتاز به الإسلام أن جعل للمرأة ذمة ماليـــة مستقلة ، وصحح تصرفاتها المالية الرشيدة دون حاجة إلى إذن خاص من الرجل أيا كان... وكل ما نوصى به هو أن تكون العلاقة بين الزوجين قائمة على الحرص على سلامة الأسرة واستقرارها عن طريق التعاون البناء ، وفى إطار التفاهم العاقل والتلاقى على المحبة والوئام ولنتذكر اعتزاز الرسول الكريم بالسيدة خديجة عندما قال « وواستنى بمالها إذ حرمنى الناس » . . .

مرتب الوظيفة الحكومية :

س٦٣ — أنا سيدة أتقاضى مرتبا كبيرا من وظيفة فى الدولة، ولكنى أشعر أن هذا المرتب فيه ريبة ، لأنى أجلس طوال الوقت لا أجد عملا أقوم به ، وهذا الشعور يؤرقنى دينيا فماذا أفعل ؟

(ح) نحيى هذه السيدة الفاضلة لحرصها على دينها ومنفعة أمتها،وهذا السؤال يعبر عن مشكلة تؤرق الدولة ذاتها وهى العمالة الزائدة عن حاجة المجتمع والتى تثقل كاهل الأمة بلا إنتاج ، وينوء بها الاقتصاد القومى فى وقت تتضاعف فيه الديون على أمتنا الإسلامية .

ونحن نطالب بنظرة إنصاف وعدل لمسيرتنا الاقتصادية ، ونظرة ترشيد وتنظيم لموارد الدولة .

ثم نقول لهذه السيدة الفاضلة إن عليها أن تؤدى واجبات وظيفتها المحددة قانونا ، ولا تدخر وسعا فى تنشيط العمل والقيام بقدر المتاح بمسئولياتها .

ويكفى أنها سلمت نفسها للدولة فى الوقت المحدد والتزمت بالحضور

وهيأت نفسها للعمل ولم تتوان فى ذلك ، ومرتبها نظير وقتها الذى وهبته لوظيفتها التى لم تقصر فيها .

وإذا كانت هذه السيدة الفاضلة ليست فى حاجة ضرورية للمرتب فيمكن أن تستقيل و تتفرغ لأسرتها وأولادها فذلك خير عمل لنفسها وأمتها فتربية الأولاد وحسن رعايتهم لها منزلة كبيرة فى الدين والدنيا .

وقد امتدح الرسول ﷺ نساء قريش فقال — كما فى صحيح البخارى — «خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش أحناه على ولد فى صغره وأرعاه على زوج فى ذات يده».

الوظيفة أو حجاب المرأة :

س ٦٤ — بعض رؤساء المصالح يرفضون عمل المرأة المحجبة، وأحيانا تكون المرأة فى حاجة ماسة للعمل فهل تخلع الحجاب ؟

(ج) حجاب المرأة المسلمة ضرورة دينية وقومية ، فيجب ستر جميع بدن المرأة ماعدا وجهها وكفيها بغطاء ساتر لا يشف ولا يجسم ، ولا يشبه لباس الرجال، ويكون الوجه والكفان فى الصورة الطبيعية من غير وضع مساحيق . . قال الله تعالى « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ماظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن »[١] .

وعفاف المرأة عنوان المجتمع الفاضل ، ولا يمكن بحال من الأحوال أن يفرط الإنسان فى دينه وعرضه ولو أتته الدنيا كلها .

ولله در القائل :

أصون عرضى بمالى لا أدنسه   لا بارك الله بعد العرض فى المال

---

(١) سورة النور الآية ٣١

ولا يجوز شرعا الطاعة فى المعصية فلا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق سواء كان المخلوق أبا أو زوجا أو رئيس مصلحة أو غيرهم .

ورزق الله لا ينال بمعصيته ، وعلى المرأة المسلمة أن تحافظ على دينها ووقارها وحيائها وسيجعل الله لها فرجا ومخرجا .. قال الله تعالى « ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ، ومن يتوكل على الله فهو حسبه، إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شىء قدرا »[1].

ميراث الزوجة العروس :

س ٦٥ — رجل تزوج بنت عمه ، واشترك الزوج والزوجة فى تأثيث الجهاز ، ثم توفيت الزوجة عقب الولادة ، وكان المولود ذكرا عاش ثلاثة أيام ومات ، وقد سجل اسمه فى سجلات المواليد ولكن جده لأمه استطاع أن يشطب اسمه من السجلات .. فما حكم الدين فى هذه الأمور :

١ — حق الزوج فى الجهاز .

٢ — أقساط ديون الجهاز هل يتحملها الزوج وحده أو جميع الورثة؟

٣ — هل من حق والد الزوجة أن يطالب بملابس ابنته المتوفاة ؟ .

٤ — هل من حق الزوج أن يطالب والد زوجته بالشبكة ؟.

(ج) جهاز بيت الزوجية إن كان مقابل المهر فهو حق الزوجة وحدها وإن كان يزيد عن المهر المتفق عليه فلها ما يقابل مهرها والباقى حق الزوج وحده ،وما تستحقه الزوجة من الجهاز والشبكة يعد تركة بعد وفاتها تخضع للتوزيع .

---

(١) سورة الطلاق — الآية ٣٣٢ .

والذين يرثون هذه الزوجة هم الزوج ، والأبوان وابنها الذى توفى بعدها بثلاثة أيام فهو وارث حتى ولو مات قبل توزيع التركة طالما أنه كان حيا عند وفاة أمه .

للزوج الربع لقوله تعالى « فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن »(١).

ولكل واحد من الأب والأم السدس لقوله تعالى « ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد »(٢).

والباقى يكون نصيب الولد المتوفى ويعطى هذا الباقى للزوج لأنه الوارث الوحيد له فهو أبوه .

وأقساط الديون يتحملها الورثة بقدر نصيبهم فى الجهاز لقوله تعالى « من بعد وصية يوصين بها أو دين »(٣).

والأشياء المستهلكة من الجهاز كالملابس وغيرها — يحسن أن لا يكون حولها خلاف ، ولا حرج فى إعطائها لوالد الزوجة طالما أصر على ذلك ، « ولا تنسوا الفضل بينكم »(٤).

أما مسألة شطب اسم الوليد من السجلات فلا يغير شيئا من الأحكام الشرعية لأن العبرة بالواقع ونفس الأمر، حتى ولو لم يسجل اسم الولد أساسا .

وليتذكر الجميع من كانت معهم عروسا ثم لفتها الأكفان وهيل عليها التراب ...

---

(١) سورة النساء — الآية ١٢ .
(٢) سورة النساء — الآية ١١ .
(٣) سورة النساء — الآية ١٢ .
(٤) سورة البقرة — الآية ٢٣٧ .

ضمان مستقبل الزوجة :

س ٦٦ : بعد سنوات عدة فى خدمة الزوج والأولاد أجد نفسى بلا ثروة ، وأشعر بالخوف من مستقبلى ، فهل من حقى أن أطالب زوجى بمشاركته فيما يملك من ثروة وأن يكتب لى جزءا منها . ؟

(ج) هذا السؤال فيه خلط ووهم .. فالمرأة لا تمن على زوجها برعاية الأبناء ، فهم أبناؤها كما هم أبناؤه ، وطبيعة الحياة الزوجية تقتضى المسئولية المشتركة ، بل إن وظيفة الأمومة فى كافة الكائنات الحية فطرة تقوم بها الأم بلا مقابل مادى ...

ثم إن المرأة فى حاجة إلى تلبية غريزتها بالزواج والأمومة كما أن الرجل فى حاجة إلى ذلك فلا يمن أحدهما على الآخر .. !!

هذه واحدة ..

النقطة الثانية : إن كان للزوجة مال أو ثروة أضافتها لمال الزوج وثروته فمن حقها شرعا أن تحتفظ بملكيتها وذمتها المالية ولا يجوز أن يسلبها أحد ما تملك ..

أما أن مجرد وجودها فى الأسرة كزوجة وأم يخول لها مشاركتها لمال الرجل فهذا غير وارد شرعا ..

النقطة الثالثة : إن الرجل حين يملك الثروة لا يملكها لنفسه فقط ولن تدخل معه القبر ، وإنما سيتركها لورثته ، والزوجة أحد هؤلاء الورثة بنص قوله تعالى « ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من وصية توصون بها أو دين »[١]

النقطة الرابعة : لو فرض أن المرأة طلقت لأى سبب من الأسباب فلها شرعا « متعة » زائدة على ما تستحقه من نفقة وسكنى خلال العدة . .

(١) سورة النساء — الآية ١٢

قال الله تعالى « وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين »[١] وذكر النووي في فتاويه أن وجوب المتعة مما يغفل النساء عن العلم به فينبغي تعريفهن بها وإشاعة حكمها ليعرفن ذلك .. والله أعلم

ميراث المطلقة من زوجها :

س ٦٧ — رجل طلق زوجته وبعد شهر ونصف توفي ، فهل لهذه المرأة المطلقة حق في ميراث مطلقها ؟ .

(ج) من أسباب الميراث في الإسلام عقد الزوجية الصحيح ، وبه يرث الزوج والزوجة ، قال الله تعالى « ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد ، فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ، ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين »[٢] .

ويلحق بالزوجة المطلقة طلاقا رجعيا إذا ماتت أو مات زوجها قبل انقضاء العدة فإن الميراث يقع بينهما .

فهذه المرأة التي طلقها زوجها ومات بعد شهر ونصف من طلاقها لها الحق في الميراث لأن عدة طلاقها لم تنته بعد .

لكن إذا كانت عدتها قد انتهت بوضع الحمل قبل هذه المدة أو كان طلاقها بائنا بينونة صغرى بأن طلقها قبل الدخول أو كان طلاقها بائنا بينونة كبرى أي مكملا للثلاث فلا ميراث لها لانقطاع العلاقة الزوجية .

---

(١) سورة البقرة — الآية ٢٤١ .
(٢) سورة النساء — الآية ١٢ .

العقوق والحرمان من المال :

س ٦٨ — لى ولدان أحدهما بار بى ، والآخر عاق ، وأريد أن أهب ما أملك للولد البار مع حرمانى لأخيه .. فما رأى الدين ؟.

(ج) الميراث فريضة محكمة حددها الله تعالى فى كتابه العزيز ، وفصل أحكامها تفصيلا تاما قائما على الحكمة البالغة ، وأى اعتداء على هذا التفصيل الإلهى يهوى بصاحبه إلى جهنم وبئس القرار .

قال الله تعالى عقب آيات الميراث :

« تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ، ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين »[1].

والميراث ليس مقابل البر بالوالدين ، فحرمان أحد الأبناء من الميراث معصية واعتداء على حدود الله ، ولا أحد يدرى هل يستمر الابن البار على بره أم لا ؟ وهل يستمر الابن العاق على عقوقه أم لا ؟ فسبحان مقلب القلوب ، وقد قال الله جل شأنه «آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا »[2].

والعقوق وإن كان كبيرة من الكبائر فليس الحرمان من الميراث علاجا له ، فالأولى الدعاء للابن العاق بالهداية ، والعمل على إزالة أسباب العقوق ، والنصيحة له بالتزام أدب الدين والأخلاق ، ورحم الله والدا أعان ولده على بره .

(١) سورة النساء — الآية ١٣ ، ١٤ .
(٢) سورة النساء — الآية ١١ .

إنفاق الرجل على أحفاده :

س ٦٩ : « لى ابن عاق يرفض المشاركة فى نفقات الأسرة ويستولى على أموال إخوته رغم ما قدمته له من رعاية لزوجته وأولاده وأنفقت عليهم أثناء سفره إلى الخارج ، وهو الآن يسيطر على حجرة بالمنزل حولها إلى محل لبيع الحبوب . . فما رأى الدين ؟ وهل من حقى أن آخذ إيجاراً لهذا المحل ؟

• • •

(ج) إن للوالدين حقوقا كثيرة يعجز المرء عن الوفاء بها ، والإبن مطالب شرعا أن يصاحب والديه فى الدنيا بالمعروف ويؤثرهما على حظوظ نفسه ، وحسب المرء أن يعلم أن الله تعالى قرن الإحسان إليهما بالأمر بعبادته فقال « وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا »[١].

ومشاركة الإبن فى نفقات والديه اللذين يعولان أسرة محتاجة — واجبة شرعا، فالولد وماله لأبيه ، بمعنى أن له حقاً لا يسقط ، ونصيبا لابد أن يصل إليه ، وإذا كان صاحب السؤال قد أنفق على أسرة ابنه فى غيابه للعمل فى إحدى الدول العربية فهذه النفقة دين على الولد يجب أداؤه لوالده طالما كان ذلك ميسوراً ولم يتنازل عنه الوالد .

وكنا نود أن يشارك الإبن أباه فى رعاية إخوته بمحض جوده ووفائه لحق الابوة ، أما وقد رفض الابن هذه المشاركة الاختيارية رغم ثروته التى عاد بها من الخارج فيمكن للوالد أن يرفع دعوى قضائية يطالبه بالنفقة الشرعية ، ويطالبه بالديون التى عليه من جراء إنفاق الوالد على أسرة ولده أثناء غيابه . .

---

(١) سورة الإسراء — الآية ٢٣

ثم إذا كان الولد يسيطر الآن على حجرة فى منزل أبيه ويحولها إلى محل لبيع الحبوب فإن من حق الوالد أن يأخذ إيجاراً من ولده نظير هذه الحجرة ، ولا يصح للولد أن يدعى أن له نصيبا فى ميراث المنزل فإنه لا ميراث حال حياة المورث ، فطالما أن الوالد حى فلا ميراث من حى وإنما الميراث من تركة الميت ، وللوالد حق التصرف فى أمواله بما يحقق المصلحة وبما يوفر احتياجاته وبما يفى بمستلزمات معيشته . .

ولنعلم أن الديان لا يموت ، وكما تدين تدان ، ومن كان اليوم ولدا فهو غدا والد ، وسيشرب من الكأس التى سقاها لأبيه . .

تفضيل بعض الأبنـاء :

س ٧٠ : عندى أولاد ، زوجت بعضهم ومازال البعض فى حاجة إلى الزواج ، وقد كبرت سنى ، فهل من حرج شرعا إذا كتبت بعض مالى للأبناء غير المتزوجين كى يستعينوا بها على زواجهم ؟

(ج) من تمام مسئولية الآباء أن يساعدوا أبناءهم وبناتهم على العفاف الشريف بتيسير سبل الزواج لهم ، ومنحهم مايكفيهم طالما كان ذلك ميسوراً ومستطاعا . .

ومن المقرر شرعا أن يسوى الرجل بين أولاده فى العطاء حتى تظل الألفة بينهم وتزول الشحناء من نفوسهم . .

وجاء فى صحيح البخارى عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضى الله عنهما ، وهو على المنبر يقول : أعطانى أبى عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ ، فأتى رسول الله فقال إنى أعطيت ابنى من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتنى أن أشهدك يارسول الله ،

قال عليه الصلاة والسلام : أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ قال : لا ، قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ، قال : فرجع فرد عطيتى .

وفى رواية قال عليه الصلاة والسلام « لا أشهد على جور » وفى رواية « فأشهد على هذا غيرى » .

ومن خلال أبحاث العلماء فى فقه الحديث وتجميع رواياته ذهب جمهور إلى أن التسوية فى العطاء بين الأولاد مستحبة وحملوا الأمر على الندب ، والنهى على التنزيه .

لكن هناك أمور قد تجعل تفضيل بعض الأولاد حراما أو مباحا ، فإذا قصد الوالد بإعطاء البعض دون الآخرين إضراراً بهم أو حرمانا لهم كان التفضيل حراما ، وإذا كان هناك سبب شرعى للتفضيل كأن يكون أحدهم مريضا ، أو عليه دين ، أو يعول أولادا كثيرة فيكون التفضيل حينئذ جائزا .

والسائل الكريم إذا كان قد زوج بعض أولاده أو علمهم أو كانوا كباراً يستقلون بشئونهم وما زال البعض صغيرا أو لم يتزوج فلا حرج عليه شرعا أن يخص هؤلاء المحتاجين بما يكفى تعليمهم أو تزويجهم . .

ومن المقرر شرعا أنه يجوز للرجل أن يتنازل عن بعض ماله لأجنبى فلأن يتنازل عنه لبعض ولده لمصلحة أولى ، وذووا القربى أحق بالمعروف .

توكيل الإبن فى التصرف المالى :

س ٧١ : لى أخ شقيق وخمس أخوات ، وما زال أبى حيا ولكنه مريض ، فاضطر لعمل توكيل لى مع أخى بالتصرف فى جميع ما يملك .

فهل هذا التوكيل يمنع البنات من الميراث ؟

(ج) الوكالة فى اللغة هى التفويض ، وفى اصطلاح الشرع هى تفويض إنسان ماله فعله مما يقبل النيابة إلى غيره ليفعله فى حياته .

وهى جائزة شرعا ، ولكل من الموكل والوكيل فسخها متى شاء ، فهى غير ملزمة ، وتنفسخ بموت أحدهما ، والوكيل أمين فيما يقبضه وفيما يصرفه .

فهذا الأدب المريض الذى لا يستطيع أن يباشر أعمال ممتلكاته — لا حرج عليه شرعا أن يوكل أحد أبنائه فى القيام بمباشرة زراعته أو تجارته أو غير ذلك ، وعلى الأبناء الوكلاء أن يحسنوا القيام بأمر هذه الوكالة وأن يتحروا الدقة والأمانة فى كل أعمالهم .

وهذه الوكالة فى التصرف لا تمنع أصحاب الحقوق حقوقهم ، وقضية الميراث لاتخضع للوكالة ، لأن الميراث حق للوارث بعد موت المورث وليس فى حياته .

فإذا حانت لحظة الميراث فالكل بنين وبنات أمام الميراث سواء ، بمعنى أن الوكالة لا تمنح صاحبها شيئا غير مايستحق من الميراث .

فليتق الله الأبناء ، ولا يعملون عملا يكتسبون به لأنفسهم حظا من التركة لا يستحقونه فإن المال الحرام لاينفع صاحبه فى الدنيا ولا فى الآخرة وكل جسم نبت من حرام فالنار أولى به .

ومما يجب التنبيه إليه أن حرمان البنات من الميراث من بقايا الجاهلية ، فقد كانوا لا يورثون النساء ولا الصبية بحجة أن الوارث لا يكون إلا من قاتل على ظهور الخيل وحاز الغنيمة .

وقد فصل القرآن الميراث تفصيلا دقيقا ، وبين الحقوق وأصحابها ، وقال جل شأنه « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا »[1] .

عقود الأمانة :

س ٧٢ : لى عم له ثلاث بنات ، وليس له ولد ، ويمتلك قطعة أرض ومنزلا ، كتب كل مايملك لبناته ، ووضع العقود أمانة عندى لتسليمها لبناته بعد وفاته ، ولكن أقاربه الذين يرثونه غضبوا وطلبوا من تمزيق العقود وعدم تسليمها لبناته . . فما رأى الدين ؟

(ج) هذا السؤال له مجموعة جوانب تحتاج إلى رأى الدين :

فأولا : يجب أن نعى أن كيفية توزيع الميراث حق الله عز وجل الذى حدد لنا الأنصبة وقسمها بين أصحابها ، ولله الحكمة البالغة ، ولا يعرف العالم قديماً أو حديثا نظاما لتوزيع التركة يقوم على العدل المطلق كما يوجد فى الإسلام ، ولهذا نجد فى ختام آيات المواريث الثلاث فى سورة النساء هذا التذييل البديع :

« فريضة من الله ، إن الله كان عليما حكيما » ، « وصية من الله والله عليم حليم » ، « يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شىء عليم »[2] .

---

(١) سورة النساء — الآية ٧

(٢) سورة النساء ١١ ، ١٢ ، ١٧٦

ثانيا : إن الآجال بيـــد الله عز وجل ، ولا أحد يضمن أن يعيش إنسان بعينه بعد إنسان آخر أو أن يموت قبله ، « وما تدرى نفس ماذا تـكسب غدا وما تدرى نفس بأى أرض تموت »[1] .

فتوزيع الميراث من المورث أو طلبه من الورثة قبل موت الإنسان موقف شائن دينا ، ويتنافى مع الإيمان بالله والتوكل عليه والثقة به .

ثالثا : إن كتابة الملكية لبعض الورثة دون بعض إعتداء على حكم الله ورفض لقضائه العادل الحكيم ، وقد قال الله تعالى « ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين » .

ثم إن من يحرص على توريث أولاده المال لا يملك أن يمنحهم السعادة والغنى فـكم من إنسان ورث أموالا وعاش فقيرا ، وكم من إنسان لم يرث شيئا وأتته الدنيا راغمة ..

فالمؤمن العاقل يأخذ بالأسباب المشروعة ويدع العواقب لله عز وجل .

رابعا : إن السائل الذى استودعه عمه العقود لا يجوز له أن يفرط فيها أو ينكرها بل عليه الوفاء بما استحفظ عليه ، وإذا كان متبرما بما فعله عمه فـكان يجب عليه أن ينصحه ابتداء ولا يقبل منه العقود ، أما أن يخدعه فذلك مرفوض شرعا ، وإذا كان العم ما زال حيا فيمكن للسائل أن يرد إليه ودائعه ، أما إذا كان قد مات فليسلم العقود إلى بناته وهم يتحملون المسئولية مع أبيهم .

والله ولى التوفيق ؟

---

(١) سورة لقمان — الآية ٣٤

الميراث من زوج الأم :

س ٧٣ — تزوجت أمى برجل آخر ، وقام هذا الزوج بشراء قطعة أرض أقام عليها منزلا كتب عقده باسم أمى ثم توفاه الله .

فهل لى أن أرث فى زوج أمى ؟

وهل لأبناء زوج أمى من امرأة أخرى أن يرثوا فى هذا المنزل ؟

(ح) أسباب الميراث المجمع عليها فى الإسلام ثلاثة :

١ — النكاح وهو عقد الزوجية الصحيح ويرث به الزوج والزوجة .

٢ — النسب وهو القرابة والرحم ويرث به الأبوان ومن أدلى بهما والأولاد ومن أدلى بهم .

٣ — الولاء وهو عصوبة سببها نعمة المعتق على عتيقه ، ويرث به السيد المعتق أو السيدة المعتقة وعصبتها المتعصبون بأنفسهم ، والميراث بهذا السبب مشروط بأن يكون المعتق مطلقا ولم يخلف المملوك وارثا له .

وأنت أيها السائل لا تمت بصلة إلى زوج أمك، فلست ابنا له ولا أخا فلا نسب يجمعك معه وبالتالى فلا شىء لك من ميراث زوج أمك .

كذلك أبناء زوج أمك من امرأة أخرى لا يرثون فى أمك فلا نسب يجمعهم بها .

وهذا المنزل الذى أقامه الزوج وكتب عقده باسم أمك أصبح ملكا

لها قانونا وقضاء ولا يرث فيه أبناء زوجها من إمرأة أخرى ويكون بعد موتها ميراثا لأبنائها فقط سواء كانوا من الرجل الأول أو من الرجل الثانى .

بقى تنبيه يحسن أن نقوله وهو أن كتابة عقد المنزل باسم الزوجة الثانية إن كان قائما على عوض أو مقابل حق معين فهو حلال طيب . .

أما إذا كان تهربا من أبنائه الذين من الزوجة الأولى فيكون سحتا حراما ، ومن الخير حينئذ أن تتنازل الزوجة الثانية عن هذا العقد الباطل شرعا وتدع الحقوق لأصحابها . . والله خير الرازقين ؟

قطيعة الرحم من أجل الميراث :

س ٧٤ : إخوة زوجتى يقاطعونها لأنها ترفض التنازل لهم عن ميراثها ، فهل هى مذنبة فى قطع الرحم ؟ وهل تتنازل عن حقها حتى لا تقطع الرحم ؟

(ج) الميراث فى الإسلام مرتبط ارتباطا وثيقا بحياة المسلم الدينية والدنيوية ، وقد فصله القرآن المجيد تفصيلا دقيقا ، واهتم به اهتماما كبيرا حتى كان الوعيد شديدا فى مخالفة هذا النظام بقدر ما كان الفوز عظيما فى تطبيقه والالتزام به . . قال الله تعالى عقب آيتى الميراث فى سورة النساء :

« تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ، وذلك الفوز العظيم ، ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين »[1] .

(١) سورة النساء — الآية ١٣ ، ١٤

فالاعتداء على الأموال من أكبر جرائم الإثم ، والمال الحرام لا يقبل معه عمل صالح ولا يرفع معه دعاء، ولا تنفع منه صدقه .

ومن هنا فإن مقاطعة هؤلاء الإخوة لأختهم لرفضها التنازل عن ميراثها هي مقاطعة قائمة على الإثم والفجور، وهؤلاء مازالوا يعيشون بعقلية جاهلية ترفض توريث البنات ، وقد قال الله تعالى : « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا»[1] .

ويتحمل هؤلاء الإخوة إثم قطيعة الرحم ، وليس للأخت أن تتنازل عن حقها فى الميراث إلا عن طيب خاطر ولمصلحة تراها ..

وعليها من جانبها أن تصل إخوتها وإن تباعدوا حتى تحظى بثواب الله ومزيد فضله ، وقد جاء رجل إلى رسول الله ﷺ قائلا : إن لى قرابة أصلهم ويقطعونى وأحسن إليهم ويسيئون إلى، وأحلم عنهم ويجهلون على، فقال له الرسول الكريم :

«إن كنت كما تقول فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك» .

الوصية الواجبة :

س ٧٥ : توفيت والدتى قبل أبيها بعشرين سنة ، وعندما توفى جدى رفض أخوالى الثلاثة مشاركتى لهم فى الميراث . . فما رأى الدين ؟

---

(١) سورة النساء — الآية ٧

(ج) جمهور العلماء على أن أبناء الأبناء لا يرثون فرضا ولا تعصيبا مع وجود الأبناء الذكور الذين يحجبونهم لأنهم أقرب صلة بالميت، ورأى الجمهور أن الوصية كانت واجبة أول الأمر بمقتضى قوله تعالى فى سورة البقرة «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين» .

ثم نسخت الوصية بآيات المواريث التى فى سورة النساء وبقول رسول الله ﷺ «إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث»، فبقيت الوصية سنة وتشريعا مستحبا لغير الوارث ...

وكان من الإنصاف أن يوصى الأجداد والجدات لأبنائهم الذين توفوا فى حياتهم إذا كانوا لا يرثون لوجود أعمام وأخوال . لكن الواقع أن كثيرا من الناس لا يلتفتون لمثل ذلك ، ويصبح الأحفاد — فى بعض الحالات — عالة يتكففون الناس فى وقت تتركز فيه الثروة لدى أعمامهم وأخوالهم .

من هنا كان قانون الوصية الواجبة المعمول به فى مصر رقم ٧١ لسنه ١٩٤٦ م يفرض للأحفاد فى ميراث أجدادهم وجداتهم وصية بقدر ما كان يرثه الإبن أو البنت لو فرض حيا بما لا يزيد عن ثلث التركة وبشرط ألا يكون الجد أو الجدة قد أعطاهم بغير عوض من طريق تصرف آخر ما يجب لهم .

فوالدة السائل وهى أخت لثلاثة ذكور — كما وضح فى رسالته — لو فرضناها موجودة الآن لكان نصيبها سبع التركة، وهو أقل من الثلث ، فيكون نصيب السائل فى تركة جده السبع فقط .

والقول بالوصية الواجبة هو مذهب الإمام ابن حزم ، وهو رواية فى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، ويستفاد من كلام بعض فقهاء التابعين .

والله أعلى وأعلم .

أخذ العوض :

س ٧٦ — أخذ منى أحد الجيران آلة يستعملها فانكسرت فى يده وأصر على إعطائى بدلا منها ، فهل من الجائز شرعا أخذ هذا البدل ؟

(ج) شأن مجتمع المسلمين أن يتعاونوا ويعيشوا عباد الله إخوانا ، وحق الجار مقدس ، وقد ثبت فى الصحيح أن النبى ﷺ قال: «مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» .

ومن صفات المنافقين المكذبين للدين ما حكاه القرآن المجيد فى قوله «ويمنعون الماعون» ، والماعون ما يحتاجه الجيران بعضهم من بعض .

والعارية مستردة بمعنى أن من استعار شيئا انتفع به انتفاعا مؤقتا ثم يرد العين على صاحبها بعد ذلك ، والعارية أيضا مضمونة على المستعير بمعنى أنها إذا تلفت بغير الاستعمال المأذون فيه ضمنها المستعير بمثلها أو قيمتها يوم تلفها .

فالآلة التى هى محل السؤال ، إن كان تلفها بتفريط من المستعير فعليه أن يؤد مثلها إلى صاحبها أو يقومها بسعر مثلها يوم تلفت .

وعن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ «على اليد ما أخذت حتى تؤديه» رواه أحمد وصححه الحاكم .

وعن صفوان بن أمية أن النبى ﷺ استعار منه درعا يوم حنين ، فقال له صفوان — ولم يكن قد أسلم — أغصب يا محمد؟ فقال عليه الصلاة والسلام : «بل عارية مضمونة» رواه أبو داود وأحمد والنسائى وصححه الحاكم .

والأصل العام أن يكون المستعير أمينا على العارية ينتفع بها الانتفاع المأذون به ثم يردها إلى صاحبها سليمة خالية من العيوب امتثالا للأمر

الكريم فى قوله تعالى « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها » .

وفى صحيح البخارى أن النبى ﷺ كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام ، فضربت التى كان النبى فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت ، فجمع النبى ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع الطعام الذى كان فى الصحفة ويقول غارت أمكم (من الغيرة) ، ثم حبس الخادم حتى أتى بصحفة من عند التى هو فى بيتها ، فدفع الصحيحة إلى التى كسرت صحفتها وأمسك المكسورة فى بيت التى كسرت فيه ، وفى رواية أنه عليه الصلاة والسلام قال : إناء كإناء وطعام كطعام » ؟

حقوق الميت :

س٧٧ — هل يكفن الميت من ماله أومن مال أهله؟ وهل صلاة الميت فريضة أم سنة؟ .

(ج) يجب فى شأن الميت أربعة أشياء على جهة فرض الكفايه على المسلمين الأحياء فإذا قام بها البعض سقط وجوبها عن الباقين وإن تركها الناس ولم يقوموا بعملها أثموا جميعا وارتكبوا معصية يعاقبهم الله عليها .

هذه الاشياء الأربعة هى غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فى مقابر المسلمين .

وأجرة الغسل وثمن الكفن انما هو من مال الميت وتركته من غير إسراف ولا تقتير ، فإن لم يوجد له مال وجب ذلك على من يلزمه نفقته كأبيه وولده ، فإذا لم يوجد فتكاليفه من بيت مال المسلمين إن تيسر وإلا فعلى جماعة المسلمين القيام بهذه الأمور وتحمل تبعاتها المالية .

وصلاة الجنازة واجبة على الكفاية إذا قام بها بعض المسلمين سقطت فرضيتها عن الباقين ، وهى أربع تكبيرات تقرأ الفاتحة بعد الأولى أو يكتفى

بحمد الله والثناء عليه ، ويصلى على النبي ﷺ بعد التكبيرة الثانية ويدعو للميت بعد التكبيرة الثالثة ، ويسلم بعد الرابعة ، وجمهور العلماء على أن التسليم مرة واحدة فقط وقالت جماعة منهم يسلم تسليمتين .

واجمع المسلمين على وجوب دفن الميت لقوله تعالى «ثم أماته فأقبره»[١]

وقوله سبحانه «ألم نجعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا»[٢] .

وهذه الأمور الأربعة على ذلك الترتيب تبدأ بالغسل ثم التكفين ثم الصلاة عليه وتنتهى بالدفن فى مقابر المسلمين .

والله أعلم .

---

(١) سورة عبس آية ٢١

(٢) سورة المرسلات آية ٢٥ ، ٢٦

فى

الطب والمرض والموت

نقل الدم بين الرجال والنساء :

س ٧٨ — هل نقل الدم من رجل إلى امرأة يحرم الزواج بينهما ؟

(ج) لعل السائل الكريم يريد أن يلحق نقل الدم بالرضاعة التى تحرم ما يحرم النسب ولكن يجب أن نعلم أن الأحكام الشرعية توقيفيه تتلقى من المعصوم ﷺ .

والملاحظ أن تحريم الرضاعة مرتبط بأمور هى :

أن يكون الإرضاع لبنا خاصا بامرأة ويصل إلى جوف الصبى خلال مـــدة الرضاعة وهى عامان فقط وأن تكون الرضعات خمسا معلومات متفرقات مشبعات .

قال الله تعالى : « وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة »[1] .

وقال علية الصلاة والسلام « إنما الرضاعة من المجاعة » ، وحدد الله تعالى أقصى مدة للرضاعة فقال « والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة »[2] .

وعلى هذا فنقل الدم لا يقاس على الرضاعة لأنه دم وليس لبنا ثم إنه لا يصل إلى الجوف من منفذ معتاد بـــل إن الدم ينقل عن طريق الأوردة ولا يتعلق بها حكم شرعى كما فى الصيام فإن الحقن لا يفطر الصائم .

---

(١) سورة النساء — الآية ٢٣

(٢) سورة البقرة — الآية ٢٣٣

وليس نقل الدم خاصا بالمرأة بل ينقل من الرجل والمرأة على سواء، وليس نقل الدم مرتبطا لفترة زمنية محددة بل العمر كله يسمح بنقل الدم منه أو إليه .

ومن هنا فإن عمليات الدم إعطاء أو أخــذا لا يحرم شيئا فى العلاقة الزوجية ولا يرتبط بها حكم شرعى خاص بالنسب بل إننا نعتبرها نوعا من الإنقاذ الضرورى لحياة الكثيرين ويصدق فيها قوله تعالى «ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا»[1] وقول رسول الله ﷺ «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه» .

التحول بين الذكورة والأنوثة :

س ٧٩ — نقرأ فى الوصف أن هناك رجلا تحول إلى امرأة أو بالعكس فهل هذا تبديلا لخلق الله ؟ !

(ج) سبقت حكمة الله تعالى أن يكون بنوا الإنسان ذكرا وأنثى شأن كل المخلوقات الأرضية من جن وحيوان ونبات حتى يتم التكامل والتناسل قال الله سبحانه «والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة»[2] . وقال «ومن كل خلقنا زوجين لعلكم تذكرون»[3] .

---

(١) سورة المائدة — الآية ٣٢
(٢) سورة النحل — الآيه ٧٢
(٣) سورة الذاريات — الآية ٤٩

والحكمة مايعلمها سبحانه قد لا تتضح الذكورة أو الأنوثة فى شخص ما نتيجة تشوهات خلقية معينة يعلمها المتخصصون وعندما نسمع أن رجلا تحول إلى امرأة أو بالعكس فليس معناه أن كل إنسان يمكنه أن يتحول عن نوعه بل معناه أن ذلك الشخص المريض قد تكون جهازه التناسلى الداخلى على جهة الأنوثة مثلا ولكنه لم يتكون خارجيا بالأعضاء الخاصة بالمرأة لتشوهات خلقية فيأتى الطبيب ويصلح هذه التشوهات ليغير الجهاز التناسلى عن نفسه بالأعضاء الخارجة الخاصة وذلك جائز شرعا بل إن علماء الفقه الإسلامى قد ذكروا أبحاثاً شائقة حول هذه الحالات تحت عنوان « أحكام الخنثى » والخنثى هو الذى لم تتضح ذكورته أو أنوثته ، فأحيانا يلحق بأحكام الرجل مثل حرمة الذهب والحرير عليه لاحتمال أن يكون رجلا ، وأحيانا يلحق بأحكام المرأة فلا تصح إمامة الخنثى للرجال لاحتمال أن يكون أنثى .. ومن الأحكام العامة أن الخنثى المشكل لا يعقد عليه نكاح ولا يعقد له فى حال من الأحوال ، وبالنسبة للميراث يفرض له النصيب الأقل لاحتمال الذكورة والأنوثة ويعلق الباقى لحين اتضاحه .. وهكذا كان فقهاء المسلمين أوسع أفقا وأسبق فكراً ..

وننبه إلى أن هذه العمليات الجراحية لا تعتبر تبديلا لخلق الله فإن قوله تعالى « لا تبديل لخلق الله »[1] مقصود به فطرة قول الحق وإسلام الوجه لله — التى خلق الله الناس مستعدين لها ، كذلك فإن قوله تعالى على لسان إبليس « ولآمرنهم فليغيرن خلق الله »[2] لاعلاقة لها بموضوعنا فإن معناه كيد الشياطين ليصرفوا الناس عن الحق وطريق مستقيم ويزمرح

---

(١) سورة الروم — الآية ٣٠

(٢) سورة النساء — الآية ١١٩

هذا المعنى حديث رسول الله ﷺ « قال الله عز وجل إنى خلقت عبادى حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم » .

هذا وبالله التوفيق ؟

الختان للذكر والأنثى :

س ٨٠ : هل كان هناك ختان على عهد رسول الله ﷺ ، وما حكمه الشرعى بالنسبة للذكر والأنثى ؟

(ج) الختان مصدر كالقتال والنزال ، وهو اسم للمحل وهى الجلدة التى تبقى بعد القطع ، وهو اسم أيضا لعقل الخاتن . وقد يسمى فى حق الأنثى خفضا يقال ختنت الغلام ختنا وخفضت الجارية خفضا ..

وأول من اختتن هو إبراهيم الخليل عليه السلام . وكان الختان شائعا فى العرب قبل الإسلام .

ومن محاسن الشريعة الحفاظ على كمال الفطرة الإنسانية وقد جاء فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال « الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط » .

ويستأنس للختان بحديث رسول الله حين سئل عن الغسل فقال : — كما فى صحيح مسلم — إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان فقد وجب الغسل » .

وقد منع كثير من الفقهاء إمامة الأقلف الذى لم يختتن لأنه معرض لفساد طهارته وصلاته ، وجمهور الفقهاء على أن الختان ثابت للذكر والأنثى على سبيل السنة المؤكدة . .

ومما ينبغى التنبيه إليه أن القدر المستحق من الأنثى هو ما تعتدل به

الشهوة فلا يستأصل الجزء عملا بهدى رسول الله ﷺ — كما جاء فى حديث أبى داود — أنه أمر ختانة تختن فقال : إذا ختنت فلا تنهكى فإنه أحظى للمرأة وأحب للبعل، وفى رواية « أشمى ولا تنهكى» أى أتركى الموضع أشم والأشم هو المرتفع . .

أما وقت الختان فهو على الإباحة منذ أن يتحمل الصبى أو الصبية إلى وقت البلوغ ، وفى صحيح البخارى : سئل ابن عباس رضى الله عنهما: مثل من أنت حين قبض رسول الله ﷺ ؟ قال : أنا يومئــذ مختون وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك » .

والذى عليه أكثر أهل السير أن ابن عباس كانت سنه حينئذ ثلاث عشرة سنة . والله ولى التوفيق ؟

زراعة الأعضاء البشرية :

س ٨١ : ما رأى الدين فى زراعة الأعضاء ؟

(ج) كرم الله الإنسان وخلقه فى أحسن تقويم ، قال تعالى ..« ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا »[١] .

والإنسان لا يملك نفسه ولا يملك أعضاءه وأجزاء بدنه وجسمه ، ولذا حرم الإسلام الانتحار وقال ﷺ « من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا» .

(١) سورة الإسراء — الآية ٧٠

ومن هنا لا يجوز شرعا الاتجار فى الأعضاء الآدمية ولا يصح بيعها أو شراؤها وأى عقد من هذا القبيل هو عقد باطل لا يلزم الوفاء به ..

وإذا تجاوزنا عملية البيع والشراء المحرمة شرعا فإن أمامنا مجموعة احتمالات منها :

إذا أخذت الأعضاء من ميت وصى بها فى حياته أو أذن أهله بعد مماته فيمكن أن نفتى بحلها شرعا طالما احتاج إليها الحى وترتبت عليها منفعة متيقنة للحى ، ويدخل ذلك فى باب أن منفعة الحى مقدمة . .

أما إذا أخذت الأعضاء من إنسان حى لإنسان مريض فشرط حلها أن لا يترتب عليها ضرر بالغ للمتبرع وإلا أصبحنا أمام مريضين بدلا من مريض واحد .

والذى يقرر المنفعة هو الطبيب المسلم الثقة .

ويدخل هذا الحكم فى إطار قول الرسول ﷺ « والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه » .

ونحن ننصح أن تكون المسألة فى أضيق الحدود حتى لا يتحول المجتمع إلى مرضى وفى حدود المصلحة المتيقنة حتى لا يقع الإنسان فريسة للتجارب ، وأن تظل المسألة تبرعا أو وصية غير خاضعة للتجارة حتى لا تمتهن كرامة الإنسان .

ولتكن عملية زراعة الأعضاء آخر الحلول بعد استنفاد كافة الأدوية الممكنة ..

نسأل الله العفو والعافية . .

المعايرة بالمرض :

س ٨٢ : إنى مريض وأسرتى تعايرنى بالمرض . . ولست أدرى ماذا أفعل ؟

(ج) الإنسان فى هذه الحياة معرض للإبتلاء بأنواع شتى، منها ما يسر ومنها ما يسوء ، قال الله تعالى « ونبلوكم بالشر والخير فتنة » .

وشأن المسلم أن يشكر عند الرخاء ويصبر عند البلاء ، قال الله تعالى « ولنبلونكم بشىء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون»[1] .

ولا يجوز شرعا الشماتة بإنسان لمرضه أو فقره أو وضع خلق شاذ ، فهذه إرادة الله تعالى ولا يملك الإنسان إزاءها إلا التسليم ، ولا أحد يضمن لنفسه ألا يصاب بمثل ما أصيب به الآخرون . .

ولنعلم أن كل ما يعترى المسلم يكون رفعا لدرجاته أو تكفيرا لسيئاته ، وجاء فى صحيح الحديث أن النبى ﷺ قال : ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه » .

وصحح الترمذى وغيره أن سعد بن أبى وقاص قال : قلت يا رسول الله أى الناس أشد بلاء ؟ قال : الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى الرجل على حسب دينه » ...

---

(١) سورة البقرة — الآية ١٥٥ — ١٥٧

والواجب على الأب فى هذه الأسرة أن يتعهد ابنه المريض بالرعاية النفسية والعلاج الطبى، وييسر له أسباب الراحة والهدوء، ولا يسمح لباقى أبنائه أن يسيئوا إلى أخيهم المريض، وعليه أن يغرس فى بنيه جميعا التعاون والمحبة حتى يحققوا المعنى الجميل الذى أرشد إليه الرسول ﷺ فى قوله « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ».

وإذا كان هذا شأن المؤمنين عامة فما بالنا بالأخوة وذوى الأرحام ؟!

حقيقة الصبر :

س٨٣ — ما حقيقة الصبر ؟ وهل للصبر حدود كما يقولون ؟

(ج) الإيمان نصفان صبر وشكر كما وردت بذلك الآثار فالمؤمن صابر فى الضراء شاكر فى السراء .

والصبر مطلب شرعى يتغلل فى كل ما يحيط بالإنسان من أحوال فهناك صبر على الطاعة ويظهر أثره قبل أدائها بتصحيح النية والصبر عن شوائب الرياء وإليه الإشارة بقوله ﷺ « إنما الأعمال بالنيات » والصبر أثناء العبادة بحيث لا تتكاسل عن تحقيق آدابها وسننها ولعله المراد بقوله تعالى « والذين هم فى صلاتهم خاشعون » والصبر بعد الفراغ من العبادة بحيث لا ينظر إليها بعين العجب ولا يتظاهر بإفشائها للسمعة كما قال تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى » .

وبهذا يتبين أن الصبر على العبادات لاحدود له .

وهناك صبر عن المعصية بحيث نتسامى على شهوات النفس ونزغات الشيطان ونستقبح كل بغى ومنكر وفحشاء . وليس للصبر فى هذا المجال حدود لأن كل منهى عنه فالمؤمن مطالب باجتنابه ولهذا قال ﷺ كما فى صحيح الحديث « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم » .

وهناك صبر على ضراء الحياة وبلائها وهو أعلى مقامات الصبر قال تعالى « ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون »[1] والصبر في هذا المجال لا حدود له ويحتاج إلى حسن اليقين ولهذا ورد في الدعاء المأثور عن سيدنا رسول ﷺ قوله « أسألك من اليقين ما تهون به على مصائب الدنيا » .

وهناك صبر على أذى الناس في معاملاتهم وهنا يمكن أن يكون للصبر حدود ففريق من الناس يتخذ منها حالة قوله تعالى « ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل » .

وفريق يتسامى ويتخذ منها حالة قوله تعالى « وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا إذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما » ولهذا كان حسن الخلق أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفو عمن ظلمك .

والله ولى التوفيق .

الذهاب إلى السحرة :

س ٨٤ — رجل لا يستطيع معاشرة زوجته فذهب إلى ساحر فكتب له بعض آيات القرآن على فخذه وأمره أن يعاشر زوجته على هذه الحال ، فما رأى الدين ؟

السحر جريمة نكراء ومن المهلكات وقد قرنه الرسول ﷺ بالشرك فقال « اجتنبوا السبع الموبقات قالوا : يارسول الله وماهن ؟

قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق وأكل

---

(١) سورة البقرة الآية ١٥٥ — ١٥٧

الربا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات » .

وجاء فى فتح البارى لابن حجر العسقلانى أن الإمام مالكا يرى أن الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب بل يتحتم قتله كالزنديق ، قال القاضى عياض : وبقول مالك قال أحمد وجماعة من الصحابة والتابعين .

ولا يجوز شرعا الذهاب إلى العرافين والسحرة والمشعوذين ولو لمجرد السؤال ، قال عليه الصلاة والسلام « من أتى عرافا فسأله عن شىء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » .

فإن تجاوزنا السؤال إلى الاعتقاد . . صدق فينا قول الرسول ﷺ « من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برىء بما أنزل على محمد » .

فالاسلام حريص على أن يتنزه المسلم عن الخرافات والأوهام وأن يسلك السبل المشروعة .

وكتابة القرآن على فخذ الرجل أثناء الجماع حرام وامتهان لكلمات الله ، وذلك يؤكد أن الساحر كافر يمتهن المقدسات ويستخف بما أنزل الله.

وعدم القدرة على المعاشرة الزوجية قد ترجع إلى أسباب نفسية أو عضوية ولكل منها وسائل مشروعة يمكن اللجوء إليها .

حفلات الزار :

س ٨٥ — ما رأى الدين فى تعليق الأحجبة وحضور حفلات الزار ؟

(ج) الإنسان لايستمر على حال واحدة ، فالغنى والفقر ، والصحة والمرض ، والأولاد والعقم ، والحياة والموت ، أمور متقابلة تتوارد على الإنسان وفقا لمشيئة الله تعالى وتبعا لحكمته وقد أمرنا الله تعالى بالأخذ بالأسباب المشروعة التى تحفظ لنا العقيدة وتصون الأعراض ، فالعلاج ضرورى ولكن لا نتعالج بالخمر مثلا والطعام ضرورى ولكن لانأكل الحرام .. وهكذا

والزار بالمعنى الشائع ليس وسيلة علاج مشروعة ، وإنما تكتنفه أمور تجرح الحياء وتنال من الدين وتدع الإنسان فريسة للخرافة والأوهام ، وتضيع معه أموال وتهدر كرامات ..

كذلك فإن تعليق الأحجبة التى يكتبها الدجالون والمشعوذون بحروف مقطعة وبكيفيات لا ندرى تركيبها ولا نفهم معانيها فإنها لا تجوز شرعا ولا تدفع شرا . .

وفى حديث رواه أحمد وأبو داود « إن الرقى والتمائم والتولة شرك » والتمائم شىء يعلق على الأولاد يتقون به العين ، والتولة شىء يصفونه يزعم أنه يحبب المرأة إلى زوجها ، والرجل إلى امرأته .. وفى حديث آخر « من تعلق تميمة فلاأتم الله له ، ومن تعلق ودعة فلا أودع الله له » .

والرقية الجائزة شرعا هى ما كانت بالقرآن والدعاء الصالح وكان رسول الله ﷺ إذا أتى المريض يدعو له ويقول : اذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافى ، لاشفاء إلاشفاؤك ، شفاء لايغادر سقما » .

وتكون الرقية بالفاتحة وآية الكرسى وبسورتى الفلق والناس وغير ذلك أما تعليق القرآن أى الاحتفاظ بآية أو بعض الأدعية الصحيحة فلا بأس به طالما أن المرء يصونه عن النجاسات .

وليكن معلوما أن ما عند الله لن ينال إلا بطاعته فإذا كنا نريد الصحة أو السعادة من الله عز وجل فسبيلنا أن نستقيم على طاعته سبحانه . .

الذبائح ولحم الخنزير :

س ٨٦ — كنت فى أحدى المدن الأوربية واشتريت معلبات لحوم ، وأكد لى البائع أنها خالية من لحم الخنزير ، وأثناء تناول الطعام أكد لى أحد الأصدقاء أنها لحم خنزير .. فما الموقف الشرعى ؟

وهل تجوز التسمية على اللحوم قبل أكلها إذا كانت لم تذبح ؟

(ج) لحم الخنزير من الخبائث التى ثبت تحريمها بنص الكتاب العزيز ، قال الله تعالى « قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أودما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولاعاد فإن ربك غفور رحيم »[1] .

وحيث أن السائل قد اجتهد وتحرى الحلال فلا حرج عليه فيما تناوله قبل أن يتأكد أنها لحم خنزير ولايكلف الله نفسا إلا وسعها ،فالواجب عليه أن يلقى مابقى من المعلبات ويغسل فمه جيداً تطهيراً له من هذه النجاسة التى وضعها فيه وكذا يغسل ما أصابه اللحم من أوان وأدوات . .

وبالنسبة للشق الثانى من السؤال نقول إن ذكاة الحيوان المأكول

---

(١) سورة الأنعام — الآية ١٤٥

شرط لحل أكله ، بل هناك شرط آخر وهو أن يقوم بذكاته أى بذبحه مسلم أو كتابى ، فإذا لم يتوافر هذان الشرطان أو أحدهما فلا يجوز شرعا الأكل منه ..

ولا تكفى التسمية عند الأكل طالما تأكدنا أنه لم يذبح الذبح الشرعى ، لكن إن حصل شك فى موضوع الذبح فيمكن حينئذ التسمية ، وقد ثبت فى الصحيح أن قوما قالوا يارسول الله إن ناسا حديثى عهد الإسلام يأتون باللحم ولا ندرى أذكروا اسم الله عليه أم لم يذكروا فقال عليه الصلاة والسلام « سموا أنتم وكلوا » .

ذبح الطيور فى المنزل :

س ٨٧ — أحيانا أقوم بذبح الطيور فى المنزل فما طريقة الذبح الشرعية ؟

(ج) قال الرسول ﷺ — كما فى صحيح مسلم — : إن الله كتب الإحسان على كل شىء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته » .

فهذا الحديث الشريف يدل على وجوب الإحسان فى كل شىء ، لكن إحسان كل شىء بحسبه ، فبالنسبة للذبح يراعى فيه التسمية ثم قطع كل الحلقوم وهو مجرى النفس ، وكل المرىء وهو مجرى الطعام ، ويستحب مع ذلك قطع الودجين ، وهما عرقان على جانبى العنق ..

وبالنسبة لآلة الذبح يرعى فيها أن تكون محددة ، تسيل الدم ، سواء كانت مصنوعة من حديد أو رصاص أو أى معدن آخر أو أى شىء محدد يسرع فى إزهاق الروح ..

ويستثنى من ذلك السكين المصنوع من العظام ، فلا يصح الذبح بها لخبر

الصحيحين أن النبي ﷺ قال : ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر » . .

والرفق فى الذبح مطلب شرعى ، بحيث يحد السكين جيداً ، ويريح الذبيحة فلا يأخذها بعنف ، ويروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها فقال له : ويلك قدها إلى الموت قودا جميلا . .

كما ينبغى أن يذبح الحيوان أو الطائر بعيدا عن فصيلته ، وفى مسند الإمام أحمد أن النبي ﷺ أمر بحد الشفار ، وأن توارى عن البهائم وقال: إذا ذبح أحدكم فليجهز أى فليسرع الذبح . .

حكم الانتحار :

س ٨٨ — هل صحيح أن من يموت منتحرا يموت كافراً ؟

(ج) الحياة هبة الله تعالى للإنسان بدء ونهاية ، فلا يجوز اعتداء عليها لا من النفس ولا من الغير ، وقد حذرنا الرسول ﷺ من الانتحار ونهانا أشد النهى فقال — كما فى صحيح البخارى — من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها أبدا ، ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا . من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا » .

وكان من هديه ﷺ أنه لا يصلى على منتحر ويدع غيره يصلى عليه .

وجمهور العلماء على أن مرتكب الكبيرة غير المستحل لها أمره مفوض إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ، قال جل شأنه « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء »[١] .

(١) سورة النساء — الآية ١١٦

وقد فسر العلماء الخلود فى الحديث السابق بالمكث الطويل ، فالمنتحر مرتكب لكبيرة من كبائر الإثم وهو لايخرج عن دائرة الإيمان فيصلى عليه ويدفن فى مقابر المسلمين ويورث ..

ولنعلم أن الانتحار ليس حلا لمشكلات الحياة التى تواجه الإنسان ، وعلى المسلم العاقل أن يرضى بما قسم الله له ، ويوطن نفسه على الرضا بمواقع القضاء ، فلا يدرى إنسان أين تكمن المصلحة ولا أين يكون الخير.. قال جل شأنه: «وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون»(١) .

حكم الإجهاض :

س ٨٩ — ماحكم الإجهاض شرعا ؟

(ج) إن طبيعة الحمل هى الضعف الذى يسيطر على كافة أعضاء المرأة ، ولا يكون الحمل إلا بمشقة وجهد كبير ، وقد سجل الله تعالى هذا المعنى فى كتابه العزيز فقال جل شأنه «ووصينا الإنسانا بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها»(٢) وقال سبحانه «ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن»(٣) .

وقد حظيت الأم بمكانة فريدة فى الإسلام نظرا لما تتحمله فى هذا الجانب ، فهى محل التكريم فى الدنيا والآخرة .. وفى مسند الإمام أحمد أن رجــلا جاء إلى النبى ﷺ فقال يارسول الله أردت الغزو وجئتك

(١) سورة البقرة — الآية ٢١٦
(٢) سورة الأحقاف — الآية ١٥
(٣) سورة لقمان — الآية ١٤

أستشيرك فقال عليه الصلاة والسلام : فهل لك من أم ؟ قال : نعم قال عليه الصلاة والسلام « فالزمها فإن الجنة عند رجليها » ومن حق المرأة أن تباعد بين الحملين رعاية لصحتها أو عناية لصغيرها بالوسيلة المناسبة ..

أما إذا حصل الحمل فهنا موقف آخر ، فإن الإجهاض بشكل عام ممنوع شرعا مالم تكن هناك ضرورة ملحة كالخوف على حياة الأم المريضة بالقلب مثلا وأجمع الأطباء الثقات على ذلك ..

وهناك من الفقهاء من يسمح بالإجهاض قبل نفخ الروح أى قبل أربعة أشهر من الحمل فإن جاوز الحمل هذه المدة فقد حرم الإجهاض تحريماً قاطعا..

ويقول الإمام أبو حامد الغزالى فى كتابه « إحياء علوم الدين » وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة فى الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وإفساد ذلك جناية ، فإن صارت مضغة وعلقة كانت الجناية تفاحشا، ومنتهى التفاحش فى الجناية بعد الانفصال حيا ..

ومن المعروف فى الفقه الإسلامى أن من أنواع الديات دية جنين المرأة وقد قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة عبد أو أمة ، أى كفارته عتق رقبة وفى بعض الروايات وعشر من الإبل أو مائة شاة .

وعندما اعترض رجل على هذا الحكم وقال : كيف أغرم يارسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل ، أى يكون هدرا ؟ قال عليه الصلاة والسلام: وإنما هـــذا من إخوان الكهان . وفى رواية : أسجع كسجع الجاهلية ؟

إننا فى حاجة إلى المحافظة على نعم الله فى الحمل والولادة ، وإذا كانت المرأة مريضة أو ضعيفة أو مرهقة فلتحاذر من الحمل ابتداء لكن إذا وقع الحمل فلتتحمل بعض المشاق التى تعودت عليها ولتستعن بالله وسييسر لها الخير ..

«ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لايحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا» . .

الزوج المفقود :

س ٩٠ : فقد الزوج أثناء الحرب ، وأشيع أنه قتل ، فتزوجت امرأته من أخيه وأنجب منها ولدا ، وفجأة عاد الزوج الأول .. فما حكم الزواج من أخيه ؟ وما مصير الولد الذي جاء نتيجة الزواج الجديد ؟

(ج) المفقود الذي يجهل موته أو حياته ، ترفع امرأته أمرها إلى الحاكم ، فيضرب لها أجلا أربع سنين ، فإذا انقضت هذه المدة دون كشف عن حياة الزوج أوموته ، اعتدت زوجته عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا ثم يحل لها الزواج من غيره بحكم القضاء .

فإذا كانت هذه الزوجة المسئول عنها قد رفعت أمرها إلى القضاء وحصلت على حكم قضائي بالزواج الجديد فلا حرج عليها شرعا ، وتظل في عصمة الزوج الثاني ولا علاقة لها بالزوج الأول . .

أما إذا لم يكن في المسألة حكم قضائي ، فهي لاتزال في عصمة الزوج الأول ، ويكون زواجها بالثاني باطلا . . ويفرق بينهما فورا ولا يضار الولد ، فنسبه صحيح إلى أبيه لأنه من نكاح قام على شبهة ، وذلك كما يفرق بين الزوجين عند ثبوت الرضاع بينهما ولا يضار الأولاد ، فنسبهم صحيح وحقوقهم مصونة شرعا ..

عمل الحى من أجل الميت :

س ٩١ — : لى أخ شاب أدمن المخدرات بسبب أصـــدقاء السوء ، فأصبح عصبيا جدا ، وانتهى به الأمر إلى الانتحار ، ونحن مشفقون عليه من عذاب الله ، فماذا نفعل حتى يغفر الله له ؟

(ج) هذا السؤال يجعلنا نوجه نصيحة عامة لأولياء الأمور أن يراقبوا أولادهم وينشئوهم على الدين والخلق ، ويدفعوا بهم إلى الجمع والجماعات فى مساجد الله حتى يتعرفوا على أهل الخير والصلاح ويسمعوا كلمة البر والتقوى . .

كما نوجه نصيحة إلى المتعاطين للمخدرات والمسكرات أن يتقوا الله تعالى فى أنفسهم ويحافظوا على وعى عقولهم ولا يبددوا أموالهم فى مضار الروح والجسم ، ومهالك البدن والعقل ومهاوى الرذيلة والفحش فإن الله تعالى طيب يأمرنا بكل طيب وينهانا عن كل خبث . .

ونقول للأخت السائلة إن كل إنسان يموت بأجله لا يستقدم ولا يستأخر كما قال تعالى : إن أجل الله إذا جاء لا يؤخر »[1] وقال جل شأنه « فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون »[2] .

والانتحار جريمة وكبيرة من كبائر الإثم والفجور ، ويستوى فى ذلك قتل النفس وقتل الغير لأن الأنفس كلها لله رب العالمين .. وكان من هدى رسول الله ﷺ أنه لا يصلى على منتحر ويدع غيره يصلى عليه ليكون زجرا للناس عن هذه الجريمة النكراء . .

---

(١) سورة نوح — الآية ٤

(٢) سورة النحل — الآية ٦١

ومع ذلك فإن الحي يستطيع أن يقدم للميت ماينفعه عند الله عز وجل ويمكن للحي أن يعمل أعمالا صالحة يصل ثوابها الميت ، فالحج عن الميت وارد شرعا وكذا الصوم .. وقدجاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية — أهديتها لها — وإنها ماتت ، فقال عليه الصلاة والسلام — وجب أجرك وردها عليك الميراث ، قالت : يارسول الله إنه كان عليها صوم شهر أفأصوم عنها ؟ قال : صومي عنها ، قالت : إنها لم تحج قط أفأحج عنها ؟ قال حجي عنها» .

ومن الأمور المتفق عليها عند العلماء أن الدعاء للميت والصدقة عليه ينفعانه ثوابا وفضلا من الله عز وجل ..

غفر الله لحينا وميتنا وهدانا سواء السبيل ؟

حداد المرأة :

٩٢س — : كيف يكون حداد المرأة على زوجها أو قريبها ؟ وهل له مدة ينتهي بعدها ؟

(ج) من أركان الإيمان — الصبر عند مواقع القضاء والتسليم لله أحكم الحاكمين ، قال الله تعالى : « وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون »[1] .

وجاء في معنى قوله تعالى « ولا يعصينك في معروف »[2] أن هذا شرط شرطه الله للنساء ، وذكر أصحاب الحديث أن رسول الله ﷺ منع النساء أن ينحن على الميت وكان أهل الجاهلية يمزقن الثياب ويخدشن الوجوه

---

(١) سورة البقرة — الآية ١٥٥ ، ١٥٧

(٢) سورة الممتحنة — الآية ١٢

ويقطعن الشعور ويدعون بالويل والثبور .. وفى الصحيحين أن الرسول ﷺ قال « ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية » .

ولضعف النساء وقلة عزمهن أباح الله لهن الحداد ولكن أربعة أشهر وعشراً على الزوج وثلاثة أيام على غيره ، قال عليه الصلاة والسلام كما فى صحيح البخارى « لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً » ..

وتروى كتب الصحاح أن زينب بنت جحش إحدى أمهات المؤمنين توفى أخوها فأحدت عليه ثلاثة أيام ثم دعت بطيب فمست وقالت: مالى بالطيب من حاجة ولكنى سمعت رسول الله ﷺ يقول ، ثم ذكرت الحديث السابق ..

والحداد هو ترك الزينة فى البدن والامتناع عن استعمال الطيب والكحل وغيره من الأمور التى تزيد فى جمال المرأة .

والحداد من المرأة واجب شرعى وفاء لحق زوجها عليها ..

مقابر الرجال والنساء :

س ٩٣ — بعض الناس يدفنون الرجال والنساء فى مقبرة واحدة .. فما رأى الدين ؟ وهل تدفن المرأة مع أهلها أو مع زوجها ؟

(ج) من تكريم الله تعالى للإنسان أن جعل له قبرا يواريه ، قال الله تعالى « ثم أماته فأقبره » [١] ... والأصل أن يدفن كل إنسان وحده فى قبر خاص به تحت سطح الأرض ، لكن عند الضرورة وضيق الأرض يمكن

---

(١) سورة عبس — الآية ٢١

الجمع بين أكثر من ميت فى قبر واحد .. والأفضل أن يجعل للرجال قبر وللنساء قبر ، وقد ذكر الإمام البخارى فى صحيحة بابا بعنوان « دفن الرجلين والثلاثة فى قبر واحد » . وساق حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد ثم يقول: أيهم أكثر أخذا للقرآن ؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه فى اللحد .. » .

وروى أصحاب السنن عن هشام بن عامر الأنصارى قال : جاءت الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقالوا : أصابنا قرح وجهد ، قال ، احفروا وأوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة فى قبر » صححه الترمذى .

كذلك فإنه عند الضرورة وتعذر الفصل يمكن دفن الرجال والنساء فى مقبرة واحدة بحيث يقدم الرجل وتؤخر المرأة ، وبحيث يجعل بينهما حائل من تراب أو غيره ، وروى عبد الرزاق بإسناد حسن عن واثلة بن الأسقع أنه كان يدفن الرجل والمرأة فى القبر الواحد ، فيقدم الرجل ويجعل المرأة وراءه ، ولنعلم أن الأحكام المتعلقة بالخلوة بين الرجل والمرأة خاصة بالحياة أما مابعد الموت فمرحلة لها أحكام جديدة . .

والأرض كلها صالحة للدفن لا يتحتم موضع لدفن المرأة أو الرجل ، وبالتالى لا يجوز أن نجعل هذا محلا للنزاع والشقاق بين أهل الزوج وأهل الزوجة .

وعلى الناس أن يتخذوا من الموت عبرة تساعدهم على الطاعة لله والصفاء فى المعاملة ، وطالما استوفى القبر آدابه الشرعية فالدفن فيه جائز أيا كان موقعه . .

زيارة النساء للمقابر :

س ٩٤ — ماحكم زيارة النساء للقبور فى مناسبات رجب والعيدين وغيرها ؟ .

(ج) جاء فى كتب الصحاح عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : مر النبي ﷺ بامرأة تبكى عند قبر ، وفى رواية « فسمع منها ما يكره » أى من نوح وغيره ، وفى رواية لمسلم ما يشعر بأنه ولدها ، ولفظه « تبكى على صبي لها » .

فقال عليه الصلاة والسلام لهذه المرأة « اتق الله واصبرى » .

فقالت المرأة وهى فى حالة نفسية مكروبة : إليك عنى فإنك لم تصب بمصيبتى ، ولم تكن تعرف أنه رسول الله ، فمر بها الفضل بن العباس ونبهها إلى ماوقعت فيه وقال لها : إنه النبى .

فاشتد الكرب على هذه المرأة وذهبت مسرعة إلى بيت النبى تعتذر عما فرط منها فقال لها عليه الصلاة والسلام : إنما الصبر عند الصدمة الأولى » .

ويؤخذ من هذا الحديث جواز زيارة القبور للرجال وللنساء على سواء لأن المقصود هو تذكر الآخرة والدعاء للميت .

لكن إذا لزم على زيارة النساء جزع أو منكر فى الزى والسلوك كانت الزيارة حراماً وقد قال عليه الصلاة والسلام كما فى صحيح البخارى « ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية » ..

ومن هنا جاءت أحاديث تلعن زائرات القبور أى اللاتى يكثرن الزيارة بغير قصد شرعى بل لتجديد الأحزان ويقع منهن منكر الكلمة أو الفعل...

تحسين أكفان الموتى :

س ٩٥ — هل صح فى الحديث الأمر بتحسين أكفان الموتى وأنهم يتباهون يوم القيامة بأكفانهم ؟.

(ج) من تكريم الله تعالى للإنسان أن أمر بقبره بحيث يوارى فى التراب عند موته حتى لا يتأذى منه أحد وحتى لا يترك نهباً لجوارح الطيور وغيرها ..

والميت يحتاج من الحى على سبيل فرض الكفاية . . إلى غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه ، والتكفين إنما يكون بعد الغسل ، والكفن من جنس ما يلبسه حيا ، فلا يجوز تكفين الرجال فى الحرير لأنه محرم عليهم حال الحياة بل كره الإمام مالك وعامة الفقهاء التكفين فى الحرير مطلقاً للرجال والنساء ، ولا يجوز تغطية رأس الحاج عند موته لأنه يحرم عليه تغطية رأسه حال إحرامه وهكذا . .

وأقل الكفن ثوب واحد يستر جميع البدن ، والسنة أن يكفن بثلاثة أثواب بيض، وقد يزاد قميص ثم عمامة للرجل وخمار للمرأة، وثمن الكفن من تركة الميت فإن لم تكن له تركة فعلى من تلزمه نفقته ، وإلا ففى بيت مال المسلمين .

والمغالاة فى الكفن منهى عنها شرعاً لأن الكفن للتراب بل ذهب بعض العلماء إلى أن المغسول من الثيـــاب أفضل من الجديد منعاً للإسراف .

ولا يعقل أن يتباهى الموتى بأكفانهم عند قيامهم من قبورهم يوم القيامة لأن الناس يحشرون حفاة عراة غرلا ، ولما تعجبت السيدة عائشة رضى الله عنها من هذا . وقالت : : الرجال والنساء جميعاً ينظر بعضهم

إلى بعض قال عليه الصلاة والسلام ياعائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض .

لكن ورد بتحسين الكفن بمعنى ستر البدن كله فى واقعة حال حكاها مسلم فى صحيحه فقال إن النبى ﷺ خطب يوماً فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن فى كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبى ﷺ أن يقبر الرجل ليلا حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك وقال النبى ﷺ إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه » .

فالنبى ﷺ لما رأى أنه كفن لا يستر جميع البدن نهى عن الدفن ليلا، ولما رأى أنه كفن فى كفن لا يستر جميع البدن نهى عن ذلك وأمر بإحسان الكفن بمعنى نظافته وستره لجميع البدن .

ذكر الموتى بالشر :

س ٩٦ — مارأى الدين فيمن يذكر الموتى بالشر ويكثر من ذكر سوءاتهم ؟ .

(ج) المسلم ليس سبابا ولا لعاناً ولا فاحشاً . . والإسلام ينهى عن تتبع عورات الناس . وقد جاء النهى صريحاً عن سب الموتى فقال عليه الصلاة والسلام — كما فى صحيح البخارى — عن عائشة رضى الله عنها قالت : « لاتسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ماقدموا » .

وقد جاء فى صحيح مسلم أن الغامدية عندما أمر رسول الله ﷺ برجمها بعد ما أقرت وأصرت على تطهير بدنها من الفاحشة أقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع النبى ﷺ سبه إياها فقال : مهلا ياخالد فو الذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ، والمكس من أقبح المعاصى والذنوب فهو أخذ أموال الناس بغير حقها . .

وبعد رجم هذه المرأة صلى عليها رسول الله فقال له عمر : يا نبى الله تصل عليها وقد زنت فقال عليه الصلاة والسلام : لقد تابت توبة لو قسمت على سبعين من أهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى » .

وعلى كل فإن من مات فأمره مفوض إلى الله والأعمال كلها داخلة تحت المشيئة الإلهية ولا يعلم بواطن الأمور إلا علام الغيوب وقد غفر الله لبغى سقت كلبا كما فى صحيح مسلم .

وكل ما يعنى المسلم هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والتحذير من الانحراف والفساد ، والتحذير عن مشابهة أو مصاحبة أهل الفسق والفجور ...

الموت يوم الجمعة : —

س٩٧ : هل من يموت يوم الجمعة أو فى الأشهر الحرم يخفف عنه من عذاب القبر ؟

(ج) عذاب القبر ونعيمه من الأمور السمعية التى ورد بها الشرع الحكيم وقد قال رسول الله ﷺ — كما روى مسلم بسنده عن أنس بن مالك قال : إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم ، قال : يأتيه ملكان يقعدانه فيقولان له ما كنت تقول فى هذا الرجل؟ قال : فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعا » .

ويجب أن نفرق بين سؤال القبر وبين عذابه أو نعيمه ، فالسؤال عام للمكلفين ثم يعقب ذلك العذاب أو النعيم . . فيكون المكلف فى روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار .

وهناك أشياء تخفف من عذاب القبر مثل حفظ سورة الملك والمداومة على قراءتها، كما وردت آثار فيمن مات يوم الجمعة منها حديث ربيعة ابن سيف عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر » .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب وليس إسناده بمتصل .

وأياما كان فإن ليوم الجمعة والأشهر الحرم ورمضان فضيلة زمانية تحدث عنها القرآن والسنة، وقد يلحق الميت شيء من هذه الفضيلة إلا أن مدار القضية ولبها قائم على العمل الصالح ، وكل إنسان فى ظل عمله حين تكتنفه الأهوال ، والله تعالى لا يظلم مثقال ذرة .

« من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون » .

سر الحياة والموت :

س ٩٨ : أنا فتـــاة مسلمة ألتزم بأحكام دينى ، ومنذ فترة فوجئت بوساوس شيطانية تدفعنى إلى البحث عن الوجود الإلهى الأعلى وسر الحياة والموت .. فكيف أتغلب على هذه المشكلة التى تؤرقنى كثيرا ؟

(ج) : نحيي فى هذه الفتاة تدينها وحرصها على سلامة عقيدتها ، فإن كرامة الإنسان فى ولائه لله ورسوله .

والإسلام يدفـــع المسلم إلى التفكير فى آيات الأنفس والآفاق ، والبحث عن أسرار الطبيعة والكائنات وصولا إلى اعتقاد أن لها واهبا أعطى كل شيء خلقه ثم هدى ، قال تعالى « إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب » .

لكن محاولة الخوض فى ذات الله تعالى وحقيقة وجوده الأعلى وسر الحياة والموت ليس فى نطاق العقل المحدود ، ومن المنطق أن نسلم حيث انتهى الشوط ، والتسليم هنا تسليم العلماء لا الجاهلين ، وتسليم المعرفة لا التقليد ، ويكفى أن نتلقى ما خفى عنا من أسرار الوجود — من الوحى المنزل المعصوم فإن العقل مع الوحى نور على نور .

وقد أخبرنا الله تعالى أن الحياة والموت مبناهما على الابتلاء بمعنى الاختبار ، حتى يحسن الناس أعمالهم وأخلاقهم ويجاهدوا كى يعيشوا سعداء بشرع الله ودينه ، قال تعالى : « تبارك الذى بيده الملك وهو على كل شىء قدير الذى خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا وهو العزيز الغفور » .

وطالما كان الإنسان مستقيما على شرع الله ودينه فإن الشيطان لا يجد منفذا للغواية إلا عن طريق الوسوسة فى جانب العقائد ، وعلى المرء أن يستعيذ بالله ويلجأ إلى الصلاة وقراءة القرآن فهى مطردة للشيطان ، وقد صح أن جماعة من الصحابة قالوا يا رسول الله : إنا نجد فى أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به.. أى أنهم يجدون وساوس شيطانية تتعلق بأصول الدين لا يستطيعون الحديث عنها أمام الناس فقال عليه الصلاة والسلام : ذاك صريح الإيمان ».

وفى حديث آخر يأتى الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول له من خلق ربك فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته » .

وقد قال العلماء إن الخواطر قسمان : خواطر ليست مستقرة ولا قائمة على شبهة فدفعها بالإعراض عنها ، وخواطر مستقرة أو قامت على شبهة فإنها تدفع بالاستدلال والبحث وسؤال أهل العلم .

الزيادة فى عمر الإنسان :

س٩٩ — هل هناك ألوان من العبادات أو الطاعات تزيد فى عمر الإنسان؟

(ج) حدد الله سبحانه و تعالى لكل كائن أجلا مسمى سبق به القضاء الأعلى ، وهذا الأجل مما استأثر الله بعلمه قال سبحانه « إن أجل الله إذا جاء لا يؤخر » وقال جل شأنه « إن الله عنده علم الساعة و ينزل الغيث و يعلم ما فى الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأى أرض تموت إن الله عليم خبير » .

وقد وردت بعض النصوص يوهم ظاهرها أن العمر خاضع للزيادة أو النقص مثل قوله تعالى « ما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا فى كتاب إن ذلك على الله يسير » والمعنى الصحيح أن علم الله محيط بالناس جميعا من طال عمره ومن قصر ، أو أن معناه « وما يعمر من معمر » أى ما يكتب من الأجل « ولا ينقص من عمره » أى ما يذهب من العمر سنة بعد سنة أو يوما بعد يوم أو ساعة بعد ساعة كل ذلك معلوم عنده سبحانه ومكتوب فى اللوح المحفوظ .

وجاء فى حديث صحيح قوله عليه الصلاة والسلام «من أحب أن يبسط له فى رزقه و ينسأ له فى أثره فليصل رحمه » فالمراد البركة فى العمر والتوفيق للطاعات وعمارة الوقت بما ينفع فى الآخرة والأولى وبقاء الذكر الجميل بعد الموت .

وذات يوم قالت أم حبيبة زوج رسول الله ﷺ :

اللهم متعنى بزوجى رسول الله ﷺ و بأبى أبى سفيان و بأخى معاوية...

فلما سمعها المصطفى الكريم قال : قد سألت الله لآجال مضروبة معدودة وأرزاق مقسومة لن يعجل شيئا قبل حله أو يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب فى النار أو عذاب فى القبر لكان خيرا وأفضل ، هذا وبالله التوفيق ؟

تحضير الأرواح :

س ١٠٠ — ما حكم الدين فيمن يزعمون تحضير أرواح الموتى ؟

(ج) إن القول بأن أرواح الموتى تسبح حولنا مطلقة السراح ويمكن تحضيرها قول باطل من أساسه ومرفوض فى منطق الإسلام الصحيح فإن النصوص الدينية قد أكدت أن هناك سؤالا وجزاء يعقب الموت مباشرة تمهيدا للحساب الأكبر يوم القيامة .

وقد جاء فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثا ثم أتاهم فقام عليهم فناداهم فقال يا أبا جهل بن هشام ، ياأمية بن خلف ، ياعقبة ابن ربيعة ، ياشيبة بن ربيعة أليس قد وجدتم ماوعدكم ربكم حقا ؟ فإنى قد وجدت ما وعدنى ربى حقا .. فسمع عمر بن الخطاب قول النبى ﷺ فقال: يارسول الله كيف يسمعون ؟ وأنى يجيبون وقد جيفوا ؟ فقال الرسول والذى نفسى بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكنهم لايقدرون أن يجيبوا » .

من هذا الحديث الصريح نعلم أن الأرواح لا يمكن تحضيرها وقد كان أولى بذلك رسول الله ﷺ وخاصة فى هذا الموقف الذى يتساءل فيه الفاروق عمر عن كيفية مخاطبة الرسول لقتلى بدر ..

ثم أين كانت الأرواح منذ ملايين السنين لم تظهر؟ هل الإنسان يستطيع بواسطة بعض الأجهزة الكهربائية والتصويرية أن يجبر عالم الروح على الظهور ؟ !

إن مايزعمه أرباب هذه النزعة من أن الروح تقدم عين الخط الذى الفناه من المرحوم أو تتحدث بصوته أوتخبر عن أشياء خاصة به.. كل ذلك

لا ينهض دليلا على مناجاة الموتى فإن هناك عالما يعيش حولنا ومكلف مثلنا ومنه المؤمن والكافر ألا وهو عالم الجن وفى القرآن سورة الجن .. وبوسع أى شيطان مارد أن يحدث هذه الأشياء ليعبث بعقول الناس « ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله مافعلوه فذرهم ومايفترون » .

وهل نسى هؤلاء أن الحياة مليئة بمن يتفننون فى تزوير الخط وتقليد الصوت افتعجز الجن عن فعل تلك المحاولة ؟ !

إن محاولة التأثير على الناس بأن القائمين على هذه النزعة من ذوى الهيئات هى محاولة فاشلة فمتى كان الحق يعرف بالرجال ؟ !

لقد علمنا المنهج الإسلامى أن الرجال يعرفون بالحق ويوزنون به .. وأن الحق أحق أن يتبع . .

والله لى التوفيق ؟

كتب المؤلف

في العقيدة

١ — في نور العقيدة الإسلامية
٢ — أدب الحديث عن الله
٣ — علم التوحيد للشهادة الإعدادية الأزهرية

في الفلسفة

٤ — الروح في دراسات المتكلمين والفلاسفة
٥ — المجتمع المثالي في الفكر الفلسفي وموقف الإسلام منه

في الأديان

٦ — المدخل لدراسة الأديان
٧ — أصول النصرانية في الميزان
٨ — أوربا والنصرانية
٩ — المسيح ورسالته في القرآن

في الفرق الإسلامية

١٠ — قضية التكفير في الفكر الإسلامي
١١ — قضايا الحوار بين الجماعات الإسلامية «تحت الطبع»

في السيرة النبوية

١٢ — الرسول في رمضان

١٣ — الرسول حول الكعبة
١٤ — الرسول والوحى
١٥ — الرسول وقضايا المجتمع
١٦ — الرسول والموافقات

في الشريعة الإسلامية

٢٧ — محاورة تطبيق الشريعة
١٨ — نحو دستور اسلامى
١٩ — أخلاق الأسرة المسلمة

تحقيق مؤلفات فضيلة الدكتور سيد أحمد رمضان المسير
— رحمه الله تعالى —

٢٠ — السنة مع القرآن
٢١ — السنة المطهرة
٢٢ — إلزام القرآن للماديين والمليين
٢٣ — دراسات قرآنيـــة

الموضوعات

تنبيه :

وقعت سهوا بعض الأخطاء المطبعية تركت لفطنة القارىء ...

رقم الإيداع بدار الكتب

٩٩٤٨ / ١٩٩٦ م

I. S. B. N. - 977 -19 - 1634 - 3

٢ من جماد أول ١٤١٧ هـ — ١٥ من سبتمبر ١٩٩٦ م

